بسم الله الرحمن الرحيم

**الجامعـــة: جامعة آل البيت.**

**الكليـــــة: كلية الدراسات الفقهية والقانونية.**

**التخصص: أصول الدين.**

**رسالة ماجستير بعنوان:**

# وَظَائِفُ الْكِنَايَةِ وَالتَّعْرِيضِ فِي الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ الشَّرِيفِ

# *The Functions Of Metonymy And Insinuation In Al hadeeth*

إعداد الطالب:

**أحمد بدري منصور البشابشة**

الرقم الجامعي: ٤٢٠١٠٥٠٢

بإشراف الدكتور:

**بكر مصطفى بني ارشيد**

# كَلِمَةُ شُكْرٍ وَتَقْدِيرٍ

أَمَّا قَبْلُ:

فالشُّكْرُ للهِ ﷻ أَوَّلاً وَثَانِيًا... وَأَخِيرًا، القَائِلُ فِي كِتَابِهِ العَزِيزِ: ﴿**وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ**﴾[1] لإِنْعَامِهِ عَلَيَّ مِنَ النِّعَمِ التِي لا تُعَدُّ وَلا تُحْصَى وَمِنْهَا إِتْمَامُ هَذِهِ الرِّسَالَةِ.

وَامْتِثَالاً لِقَولِ النَّبِّي ﷺ: "لا يَشْكُرُ اللهَ مَنْ لا يَشْكُرُ النَّاسَ"[2] أَتَوَجَّهُ بِجَزِيلِ الشُّكْرِ وَخَالِصِ العِرْفَانِ لِكُلِّ مَنْ سَاهَمَ فِي إِخْرَاجِ هَذَا السِّفْرِ وَسَاعَدَ فِي إِتْمَامِهِ تَوْجِيهًا وَ كِتَابَةً وَقِرَاءَةً وَتَصْحِيحًا وَإِثْرَاءً وَطِبَاعَةً وَمُنَاقَشَةً...

كَمَا لا يَفُوتُنِي أَنْ أَشْكُرَ الأُسْتَاذَ المُشْرِفَ فَأَقُول له :

شُكْرِي يَتَرَفَّلُ عَلَى قَيْلِ العَبَاهِلَةِ وَمَشْبُوبِ الأَرْوَاعِ الذِي مَا تَوَصَّمَ يُوفِضُ ثَبَجَ النُّصْحِ نُصْحًا يُوَازِي حَزَّ الغَلاصِمِ وَنَفْثَ الأَرَاقِمِ وَقَطْعَ الحَلاقِمِ وَمُقَارَعَةَ الصَّوارِمِ ...

فَجَزَاهُمُ اللهُ خَيْرًا وَأَجْزَلَ لَهُمُ المَثُوبَةَ...

---

(١) سورة: إبراهيم، الآية ٧.

(٢) **أخرجه:** أبو داود، كتاب: الأدب، باب: في شكر المعروف، رقم (٤٨١١)، واللفظ له، قلت: وإسناده صحيح، والترمذي، كتاب: البر والصلة، باب: ما جاء في الشكر لمن أحسن إليك، رقم (١٩٥٤)، وقال: هذا حديث صحيح، وأخرجه من وجه آخر من حديث أبي سعيد الخدري بلفظ: "من لم يشكر. . . " وقال: هذا حديث حسن صحيح، وأحمد، م٢، ص٢٩٥، كلهم عن الربيع بن مسلم عن محمد بن زياد عن أبي هريرة، والبخاري في الأدب المفرد رقم (١٦٠)، وقال الألباني: صحيح. كلهم عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن عبدالله بن مسعود .

# المُلَخَّصُ

تعد دراسة الأحاديث النبوية من الوجهة البلاغية أمرًا هامًا؛ لما فيه من بيان جمالية الاسلوب النبوي، وقد جاءت هذه الدراسة؛ لتبين جانبا من جوانب بلاغة النبي ﷺ لأغراض الكناية والتعريض، ومدى توظيف هذا الأسلوب من الناحية: الأخلاقية، والدينية، والتربوية، والجمالية، والفنية...، كما أنها كشفت النقاب عن بعض الأحكام الشرعية المستنبطة من طريق الكناية أو التعريض، و-أيضًا- أبانت عن الفرق بين كل من الكناية والتعريض من جهة وبين غيرهما من الألفاظ القريبة منها كالمجاز والصريح.

# تَحْلِيلٌ لأهمِّ المَصَادرِ والمَرَاجِعِ

١) كتاب "**الصورة الفنية في الحديث النبوي الشريف**" للدكتور أحمد زكريا بايوسف، يعد هذا الكتاب من أهم كتب البلاغة النبوية؛ حيث تناول مؤلفه جماليات الصورة الفنية في الحديث النبوي الشريف. ودرس في هذا الكتاب الأحاديث النبوية من الناحية الفنية والجمالية، فقام بتحليل الأحاديث تحليلاً بيانيًا ماتعًا بَيَّنَ من خلالِهِ روعةَ النصِّ النبويّ، وأبعادَهُ البلاغيةِ، من تشبيهٍ، واستعارةٍ، وكنايةٍ... وقد أفدْتُ منه كثيرًا لاسيما في طريقة تذوق النصوص.

وكان يورد الأحاديث الصحيحة، كما أنه يخرجها تخريجا علميا... والكتاب مطبوع يقع في أكثر من خمسمائة صفحة ، وعليه تقديم بقلم نور الدين عتر.

٢) كتاب "**مفتاح العلوم**" لأبي يعقوب يوسف بن أبي بكر السكاكي (ت ٦٢٦)، يعد هذا الكتاب من أهم كتب البلاغة؛ حيث عمد مؤلفه إلى علوم البلاغة فقسمَها أقسامَهَا الثلاثَةَ: المعاني، والبيان، وتحسين الكلام "البديع"، ثم إن كتابه –هذا– حوى بابًا في الصرف وآخر في النحو وثالثًا في علم الاستدلال، وخصائص تراكيب الكلام، وعلم الشعر ومباحث في الاستدلالات والحدود... وهو بهذا الكتاب أدخل البلاغة حيز التقسيم والتقعيد، وكل من جاء بعده سار على نهجه. والكتاب مطبوع بمجلد ضخم يقع في أكثر من ستمائة صفحة.

٣) كتاب "**لسان العرب**" لأبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي (ت ٧١١) يعد هذا المصدر من أهم المعاجم اللغوية، بل هو أوعبها على الإطلاق . من حيث إنه اشتمل على خمسة كتب من كتب المعاجم المهمة وهي: غريب الحديث لابن الأثير، وتهذيب اللغة للأزهري، والجمهرة لابن دريد...

وقد رتب هذا الكتاب على طريقة الباب والفصل، ويشار لمن أراد معرفة شيوع المفردة وكثرة معانيها و استعمالها طلبها من اللسان، وقد أفدْتُ منه في ضبط معظم المفردات الغريبة التي جاءت في الرسالة، وهو مطبوع بأكثر من طبعة.

٤) كتاب "**المنتخب من كنايات الأدباء وإرشادات البلغاء**" لأبي العباس أحمد بن محمد الجرجاني (ت٤٨٢)، ويليه كتاب "**الكناية والتعريض**" لأبي منصور عبد الملك بن محمد الثعالبي (ت ٤٣٠).

يعد كتاب المنتخب أصلاً في باب الكناية والتعريض من حيث إيرادُ شواهدِ الكناية والتعريض، وقد جعله على أبوابٍ وأودع تحت كل باب ما يتعلق به من الكنايات والتعاريض، فيقول –مثلاً–: باب: في الكناية عن الجماع، ويورد عليه أمثلةً من الشعر والنثر.

وباب: في الكناية عن العورة... وهكذا، ويشار إلى أن أبا منصور الثعالبي سبق أبا العباس الجرجاني في هذا التبويب والترتيب، و أنِ اختلفا من حيث حجمُ المادةِ وشواهدُها، إذ بلغ عدد الشواهد التي أوردها الجرجاني من السنة النبوية تسعة أحاديث؛ لكن فيها الضعيف، وفيها ما لايصلح أن يستشهد به للكناية... وكانت الشواهد التي أوردها الثعالبي نيفًا وخمسة عشر حديثًا، منها الصحيح –هو قليل– والضعيف –وهو الأكثر–وما لا أصل له ، ولم يُتبعا –كلٌ من الثعالبي والجرجاني– هذه الشواهدَ أيَّ تحليلٍ أو توضيحٍ أو تعليق.

# الْمُقَدِّمَــةُ

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فهو المهتدي، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله.

قال تعالى: **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اتَّقُواْ اللّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلاَ تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾**(١).

وقال: **﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُواْ رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَــا رِجَالاً كَثِيرًا وَنِسَاء وَاتَّقُواْ اللّهَ الَّذِي تَسَاءلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾**(٢).

وقال: **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَن يُطِعْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾**(٣).

---

(١) سورة آل عمران، آية: ١٠٢.

(٢) سورة النساء، الآية ١.

(٣) سورة الأحزاب، الآيات ٧٠-٧١.

أمَّا[1] بَعْدُ[2]:

فَإنَّ عِلْمَ الحَدِيثِ مِن أَجَلِ العُلُومِ وَ أَشْرَفِهَا، وَ إنَّمَا كَانَ كَذَلِكَ لِشَرَفِ مُتَعَلَّقِهِ؛ لِذَلِكَ فَإنَّ مُعَالَجَةَ هَذَا العِلْمِ وَالاشْتِغَالَ بِهِ تَصْنِيفًا وَتَأْلِيفًا وَخِدْمَةً وَعِنَايَةً... خَيْرُ مَا تُفْنَى لَهُ الأعْمَارُ، وَأَحْسَنُ مَا تُمْلأُ بِهِ الأوْقَاتِ...

وَلَمَّا كَانَ لِهَذَا العِلْمِ فُرُوعُهُ المُفَرَّعَةُ، وَمَسَائِلُهُ المُفَصَّلَةُ، وَقَضَايَاهُ المُؤصَّلَةُ، كَانَ السَّيرُ فِي طَرِيقِهِ اللاحِبِ[3] لِزَامًا عَلَى طُلابِ العِلْمِ – فَضْلاً عَنِ العُلَمَاءِ – وَقَدْ شَرَّفَنِي اللهُ بالبَحْثِ فِي قَضِيَّةٍ مِنْ قَضَايَاهُ المُهِمَّةِ التِي قَلَّ اهْتِمَامُ البَاحِثِينَ فِيهَا إذَا مَا قُورِنَتْ مَعَ قَضَايَا أُخْرَى مِنْ عِلْمِ الحَدِيثِ مِثْلُ: عِلْمِ المُصْطَلَحِ، أوْ عِلْمِ الرِّجَالِ، أوْ عِلْمِ التَّخْرِيجِ...

---

(١) "أما بعد": أسلوب يؤتى به للانتقال من كلام إلى آخر، و"أما"كلمة متضمنة لمعنى الشرط، ولذلك لزم دخول الفاء في جوابها. وأصل "أما بعد": هو مهما يكن من شيء فأقوله بعد ما سبق من الكلام، ثم حذف مهما يكن. . . للاختصار وأقيم مقامه "أما"، فصار: أما فأقول، ثم أخرت الفاء إلى الجواب؛ كراهية أن يتوالى بين حرفي الشرط والجزاء لفظا، ثم حذف "أقول" لدلالة الفاء عليه فصار أما بعد الكلام السابق، ثم قطعت "بعد" عن الإضافة فبنيت على الضم في محل نصب. وانظر للمزيد: محمد بن طولون (ت ٩٥٣)، **المسائل الملقبات في علم النحو**، تحقيق: د. عبد الفتاح سليم، مكتبة الآداب، ط١، ١٤٢٢هـ- ٢٠٠٢م. **فائدة**: من الأخطاء الشائعة استعمال التعبير: "ثم أما بعد" وهذا خطأ؛ لأن "ثم" حرف عطف يفيد معنى الاتصال مع ما قبله و"أما بعد" حرف للفصل فلا يجوز الجمع بين الفصل والوصل. **فائدة أخرى**: قيل في تفسير قوله تعالى:﴿**وَآتَيْنَاهُ الْحِكْمَةَ وَفَصْلَ الْخِطَابِ**﴾ فصل الخطاب: أما بعد. وَقَدِ استعْمَلَ هَذا الأسْلوبَ النَّبيُّ، كَمَا ثَبَتَ ذَلِكَ عَنهُ فِي الصَّحِيحينِ وَغَيرِهِمَا.

(٢) هذه الخطبة تسمى خطبة الحاجة. وقد كان النبي ﷺ يقولها بين يدي حاجته، ويستفتح بها دروسه وخطبه ومواعظه ﷺ. وقد أخرج الخطبة: أبو داود، كتاب: النكاح، باب: في خطبة النكاح، رقم (٢١١٨)، والترمذي، كتاب: النكاح، باب: ما جاء في خطبة النكاح، رقم (١١٠٥)، والنسائي، كتاب: النكاح، باب: ما يستحب من الكلام عند النكاح، رقم (٣٢٧٧)، بلفظ: "أوتي النبي جوامع الخير"، وابن ماجه، كتاب: النكاح، باب: خطبة النكاح، رقم (١٨٩٢)، وأحمد، م١، ص٣٩٣، بلفظ: (علمنا خطبة الحاجة: الحمد لله. . . )، والبيهقي، كتاب: النكاح، باب: ما جاء في خطبة النكاح، م٧، ص١٤٦. والنسائي في الكبرى، كتاب: رقم (١٠٣٢٥)، والدارمي، كتاب: النكاح، باب: في خطبة النكاح، رقم (٢١٢٢)، م٢، ص٥٨٠، تحقيق:مصطفى البغا، دار القلم، والحاكم في المستدرك، كتاب: النكاح، باب: وسكت عنه، م١، ص١٨٢، والطحاوي في مشكل الآثار، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤١٥هـ-١٩٩٤م، رقم (١)، م١، ص٦، قال شعيب:حديث صحيح، والطبراني، رقم (١٠٠٨٠)، وصححه أحمد محمد شاكر في شرح المسند، وللألباني رسالة فيها بعنوان: (خطبة الحاجة)، وهو يصحح الحديث. عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله بن مسعود .

(٣) اللاحب: هو الطريق الواسع الواضح. ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم (٧١١)، دار صادر، ط١، ٢٠٠٠، مادة: ل ح ب.

وَالقَضِيَّةُ الَّتِي تَنَاوَلَها هَذَا البَحْثُ هِيَ البَلاغَةُ النَّبَوِيَّةُ أَوْ مَا يُسَمَّى بِالبَيَانِ النَّبَوِيّ. وَهَذَا النَّوعُ مِنَ الدِّرَاسَةِ يُبَينُ مَدَى فَصَاحَةِ النَّبي ﷺ وبَلاغَتِهِ، وَمَدَى جَمَالِيَّةِ الأسلُوبِ البيَانِي النَّبَوي... وقَدْ تَنَاوَلَ البَحْثُ أسلُوبًا بَيَانِيًا مِنْ أسَالِيبِ عِلْمِ البَلاغَةِ وَهوَ: أسلوبُ الكِنَايَةِ؛ حَيْثُ تَعَرَّضَ البَحْثُ فِيهِ لِبَيَانِ أغْرَاضِ الكِنَايَةِ فِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ. وَهَذَا البَحْثُ عِبَارَةٌ عَنْ جَمْعٍ ثُمَّ تَرْتِيبٍ ثُمَّ تَعْبِيرٍ ثُمَّ رَبْطٍ... وَهِي مِنْ أدْنَى مَرَاتِبِ التَّأليفِ، وَأمَّا التَّصْنِيفُ عَلَى نَفَسِ السَّلَفِ مِنَ المُتَقَدِّمينَ وَالعُلَمَاءِ الرَّبَّانِيينَ فَهَذَا كَمَا قَالَ أبُو عَمْرِو بنِ العَلاءِ (ت ١٥٤) : "مَا نَحْنُ فِيمَنْ مَضَى إلا كَبَقْلٍ فِي أصُولِ نَخْلٍ طِوَالٍ"(١). وَلا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إلا بِاللهِ.

هَذَا، فَإنْ أخْطَأتُ فَمِنْ تَقْصِيرِي، وَقِلَّةِ عِلْمِي وَمِنَ الشَّيْطَانِ وَاللهُ وَرَسولُهُ بَرِيئَانِ مِنْ ذَلِكَ، وَإنْ أصَبْتُ فَمَا تَوْفِيقِي إلا بِاللهِ.

---

(١) الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي (ت ٤٦٣)، **الموضح لأوهام الجمع والتفريق**، تصحيح ومراجعة: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي، دار الفكر، ط٢، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م، م١، ص٥.

## - خطة الدراسة:

وقد جاء البحث على مقدمةٍ وفصلين وخاتمة.

**أما المقدمة:** فذكرت فيها خطبة الحاجة، ومشكلة الدارسة، وأسباب اختيار الموضوع، وأهمية الدراسة، وأهداف الدراسة، والدراسات السابقة، ومنهجية الدراسة.

**أما الفصلان** فعلى النحو الآتي:

**الفصل الأول: الكناية والتعريض في اللغة دراسةٌ نظرية: وفيه ثلاثة مباحث:**

المبحث الأول: مفهوم الكناية ونشأتها وأقسامها:

المطلب الأول: الكناية لغة واصطلاحا.

المطلب الثاني: نشأة الكناية وتطورها.

المطلب الثالث: أقسام الكناية.

المبحث الثاني: مفهوم التعريض وأقسامه ودلالته:

المطلب الأول: التعريض لغة واصطلاحًا.

المطلب الثاني: دلالة التعريض و أقسامه.

المبحث الثالث: العلاقة بين الكناية والتعريض وبين غيرهما من الألفاظ:

المطلب الأول: الفرق بين الكناية والتعريض.

المطلب الثاني: الفرق بين الكناية والمجاز.

المطلب الثالث: الفرق بين الكناية والاستعارة.

المطلب الرابع: الفرق بين الكناية والصريح.

المطلب الخامس: الفرق بين التعريض وبين غيره من المصطلحات.

**الفصل الثاني: تطبيقات عملية على أغراض الكناية في الحديث النبوي الشريف:**

المبحث الأول: ما قصد به الستر وعدم التصريح بالمكنى عنه تأدبًا.

المبحث الثاني: ما قصد به البلاغة وتحسين اللفظ.

المبحث الثالث: ما قصد به فطنة المخاطب أو التعمية عليه.

المبحث الرابع: ما قصد به المدح أو الذّم.

**وأما الخاتمة:** فذكرت فيها أهم النتائج والتوصيات التي خلص إليها البحث.

## - مشكلة الدراسة:

يعد كل من الكناية والتعريض مظهرًا من مظاهر البلاغة، وأسلوبا من أساليب الفصاحة، وغاية لا يصل إليها إلا من لطف طبعه، وصفت قريحته؛ والسبب في ذلك أنهما أبلغ من التصريح كما أجمع على ذلك البلغاء، فكل منهما يعطيك الحقيقة مصحوبة بدليلها، ويمكنك من شفاء غيظك من خصمك من غير أن تجعل له سبيلا، ودون أن تخدش وجه الأدب.

كما يستخدم أسلوب الكناية والتعريض في التعبير عن القبيح بما تسيغ الآذان سماعه، وترك ما يستحيى من ذكره إلى لفظ غيره، وترك اللفظ إلى ما هو أجمل منه وأحسن ومثال ذلك قوله ﷺ: "رفقاً بالقوارير"[1] كناية عن النساء وذلك لضعف قلوبهن...

وتحاول هذه الدراسة بيان وجه من وجوه البلاغة النبوية والإجابة عن الأسئلة التالية:

* ما أهم أغراض الكناية و التعريض في الحديث النبوي؟
* إلى أي مدى تعاملت السنة النبوية مع الكناية والتعريض؟
* ما أثر استخدام الكناية والتعريض في الأحكام الشرعية؟
* ما البعد الوظيفي في الكناية النبوية؟

## - أسباب اختيار الموضوع:

إظهار جانب البلاغة النبوية باعتبار أن رسول الله ﷺ هو أفصح من نطق بالضاد.

- أصالة هذا الموضوع ؛ حيث كُتِبَ في الكناية والتعريض من الناحية البلاغية الشيء الكثير، ولم يتطرق أحد البلاغيين للحديث عن الكناية والتعريض في الحديث النبوي على سبيل الإفراد،وإنما يَذْكُرُ مَنْ يستشهد على الكناية، بحديث أو اثنين وقد يزيد على ذلك الشيء القليل، كما كتب عنهما في القرآن الكريم؛ لكن لم يكتب عنهما من الناحية الحديثية.
- خدمة للمشتغلين بعلوم البلاغة –خاصة– ولغيرهم –عامة– في إخراج دراسة مستوفاة حول الكناية والتعريض من الجانب الحديثي إذ وجد من يدلل على بعض الكنايات والتعاريض يستند إلى أحاديث ضعيفة.

---

(١) سيأتي تخريجه، ص٥٢.

## - أهمية الدراسة:

تظهر أهمية الدراسة من حيث كونُها تتحدث عن الأسباب التي من أجلها كان النبي ﷺ يكنى ويعرّض، كما أنها توقف الباحث على أهم الأغراض التي يؤديها كل من الكناية و التعريض، وكذلك بما ستضيفه هذه الدارسة من بيان الجمع بين الناحية النظرية والتطبيقية، وتؤكد على ارتباط العلوم بعضها ببعض، وأهم ذلك ارتباط اللغة العربية بالسنة النبوية ، ومدى العلاقة الوثيقة بها.

ومن هنا تأتي أهمية هذه الدراسة بحيث تقدم للمكتبة الإسلامية دراسة وافية لموضوع الكناية والتعريض من الوجهة الحديثية، وأيضًا فقد سلطت الضوء على الجانب الوظيفي والأخلاقي والسلوكي.

## - أهداف الدراسة:

وقد هدفت هذه الدارسة إلى بيان أساليب النبي عليه الصلاة والسلام في استخدام الكناية والتعريض من حيث الأغراضُ والدِّلالةُ.

كما أنها هدفت إلى إبراز بعضًا من الأحكام الشرعية المستنبطة من طريق الكناية والتعريض من الحديث النبوي.

## - الدراسات السابقة:

قام الباحث بالتنقيب والبحث وسؤال المختصين عن دراسات وأبحاث متخصصة تمثل المنهج النبوي في استخدام الكناية والتعريض والأساليب والأغراض... إلا أنه ومع الجَهْد الذي بذله –وإن كان جهد المقل– فإنه لم يجدْ دراسةً مُستوفاةً واضحةَ المعالمِ والرؤى في كيفيةِ استخدامِ النبي ﷺ الكنايةَ والتعريضَ –فيما أعلمُ– إلا أنَّ غالبَ مَن تكلمَ عَنِ البلاغةِ النبويةِ بِشكلٍ عامٍّ يذكرُ أكثرَ أوجهِ البلاغةِ من تشبيهٍ ومجازٍ واستعارةٍ... ويذكرُ من خلالِ ذلك نُتَفًا مِنَ الكنايةِ، وإنِ استدلَّ بأحاديثَ فإنَّهُ لا يَخلو استدلالُه –فيما وقفت عليه– مِن استشهادٍ بأحاديثَ ضَعيفةٍ، كما أنَّ الدراساتِ السابقةَ إنَّما اهتمتْ بالجانبِ النظريِّ البلاغي، بِمعنَى: أنَّها درستِ الكنايةَ مَفهومًا وَأقسَامًا وأغْرَاضًا وَأمثلةً... مِنَ الوجهةِ النَّظريةِ البلاغِيةِ.

## - منهجية الدراسة:

اقتضت طبيعة الدراسة استخدام المنهجين الاستقرائي والتحليلي من خلال الخطوات التالية:

**أولاً:** تتبع الأحاديث النبوية الشريفة في كتب السنة المشهورة واستقراء ما ورد في الموضوع مما له علاقة بأغراض الكناية والتعريض ودلالاتها.

**ثانيــاً:** تخريج الأحاديث النبوية الشريفة وبيان وجه صحتها لبناء أحكام صحيحة عليها.

**ثالثــاً:** تصنيف هذه الأحاديث تصنيفاً علمياً مبنياً على الوظائف والأغراض التي تؤخذ مــن طريــق الكناية والتعريض.

**رابعــاً:** الربط بين هذه الأحاديث وبين دلالات كل من الكناية والتعريض.

**خامساً:** استخدام المنهج التحليلي وذلك من خلال الأحاديث الواردة في هذا الموضوع والقيام بتحليــل الأحاديث واستنباط الأحكام الكنائية و التعريضية من ناحيةٍ والأحكام الشرعية من أخرى.

**سادسًا:** اعتمد البحث في ضبط أحاديث الصحيحين على أصَحِ النسخ المطبوعة؛ حيث اعْتُمِدَتِ النسخة اليونينيّة (السلطانية) في صحيح البخاري، واعتمدت طبعة دار الجيل، ودار الآفاق في صحيح مسلم.

**سابعًا :** اعتمد البحث في اختيار معنى الحديث على التعريف الآتي: "هو ما أضيف إلى النبي ﷺ مــن قولٍ أو فعلٍ أو تقريرٍ أو صفةٍ خلْقيةٍ أو خُلُقيةٍ وما أضيف إلى الصحابة".

## خطة الرسالة:

المقدمة وفيها: مشكلة الدارسة، وحدودها، أسباب اختيار الموضوع، أهمية الموضــوع، أهــداف الدراسة، الدراسات السابقة، منهجية الدراسة.

**الفصل الأول: الكناية والتعريض في اللغة دراسةٌ نظرية:**

المبحث الأول: مفهوم الكناية ونشأتها وأقسامها:

المطلب الأول: الكناية لغةً واصطلاحًا.

المطلب الثاني: نشأة الكناية وتطورها.

المطلب الثالث: أقسام الكناية.

المبحث الثاني: مفهوم التعريض وأقسامه ودلالته:

المطلب الأول: التعريض لغةً واصطلاحًا.

المطلب الثاني: دلالة التعريض و أقسامه.

المبحث الثالث: العلاقة بين الكناية والتعريض وبين غيرها من الألفاظ:

المطلب الأول: الفرق بين الكناية والتعريض.

المطلب الثاني: الفرق بين الكناية والمجاز.

المطلب الثالث: الفرق بين الكناية والاستعارة.

المطلب الرابع: الفرق بين الكناية والصريح.

المطلب الخامس: الفرق بين التعريض وغيره من المصطلحات.

**الفصل الثاني: تطبيقات عملية لأغراض الكناية ودلالاتها في الحديث النبوي الشريف:**

المبحث الأول: ما قصد به الستر وعدم التصريح بالمكنى عنه تأدبًا.

المبحث الثاني: ما قصد به البلاغة وتحسين اللفظ.

المبحث الثالث: ما قصد به فطنة المخاطب أو التعمية عليه.

المبحث الرابع: ما قصد به المدح أو القدح.

**الخاتمة:** وفيها أهم النتائج التي توصَّل إليها البحث.

بقلم:

أحمد بدري بشابشة

فُرِغَ من تبيِّضها لسبعٍ وعشرين خلت من ربيع الثاني

لسنة ثمانٍ وعشرين وأربعمائة وألف من هجرة النبي ﷺ

# الفصل الأول

# مفهوم الكناية والتعريض في اللغة

**المبحث الأول: مفهوم الكناية ونشاتها و أقسامها.**

**المبحث الثاني: مفهوم التعريض و أقسامه و دلالته.**

**المبحث الثالث: العلاقة بين الكناية و التعريض و بين غيرهما من الألفاظ.**

# الفصل الأول
# مَفْهُومُ الْكِنَايةِ وَالْتَّعْرِيضِ فِي الُّلغَةِ، وَ فِيهِ ثَلاثَةُ مَبَاحِثَ

## اَلْمَبْحَثُ الأَوَّلُ
## مَفْهُومُ الْكِنَايةِ وَنَشْأَتُهَا وَأَقْسَامُهَا

### الْمَطْلَبُ الأَوّلُ: الْكِنَايةُ لُغَةً وَ اصْطِلاحًا:

**أَوْلاً: الكِنَايةُ لغةً:**

الْكِنَايةُ: مَصْدَرُ كَنَى. قَالَ ابنُ فارِس: الكافُ وَالنُّونُ وَالحَرْفُ المُعتَلُّ يَدلُّ على تَوْرِيَةٍ عَنِ اسمٍ بِغَيْرِهِ[١]. وَهِي أَنْ تَتَكَلَّمَ بِشَيءٍ وَتُرِيدَ بِهِ غَيْرَهُ، وَقَدْ كَنَيْتُ بِكَذَا عَنْ كَذَا، وَ كَنَوْتُ – أَيْضًا – كِنَايَةً[٢].

وَكَنَى بِهِ عَنْ كَذَا يَكْنِى وَ يَكْنُو كِنَايةً إِذا تَكَلَّمَ بِغَيْرِهِ مِمَّا يُسْتَدلُ بِهِ عَلَيْهِ[٣]. أَوْ أَنْ تَتَكَلَّمَ... بِلَفْظٍ يُجَاذِبُهُ جَانِبا حَقِيقَةٍ وَمَجَازٍ[٤].

وَالظَّاهِرُ أَنَّ فِعْلَها مِنْ ذَوَاتِ اليَاءِ، كَنَى يَكْنِي مِثْلُ: هَدَى يَهْدِي[٥]. وَهِي مِنْ بَابِ: رَمَى يَرْمِي[٦]. وروى آخرونَ أَنَّ فِعْلَها واويٌّ، وَأَوْرَدُوا عليه قولَ أَبي زِيادٍ:

---

(١) ابن فارس، أبو الحسن أحمد بن فارس بن زكريا (ت ٣٩٥)، **معجم مقاييس اللغة**، عناية: محمد مرعب وفاطمة أصلان، دار إحياء التراث العربي، ط١، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م، ص٨٧٧. مادة: ك ن ى.

(٢) الرازي، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر (ت بعد ٦٦٦)، **مختار الصحاح**، البراعم للإنتاج الثقافي، ص٢٤٢. مادة: ك ن ى.

(٣) الفيروزآبادي، أبو الطاهر مجد الدين محمد بن يعقوب (ت ٨١٧)، **القاموس المحيط**، عناية: محمد المرعشلي، دار إحياء التراث العربي، ط٢، ١٤٢٤هـ – ٢٠٠٣م، ص١٢٢٠. وانظر: الفراهيدي، أبا عبد الرحمن الخليل بن أحمد (ت ١٧٥)، **العين**، دار إحياء التراث، ط١، ١٤٢١هـ – ٢٠٠١م، ص٨٥٦. مادة: ك ن ى.

(٤) الفيروزآبادي، أبو الطاهر مجد الدين محمد بن يعقوب، **القاموس المحيط**، ص١٢٢٠.

(٥) عباس، فضل حسن، **البلاغة فنونها وأفنانها علم البيان والبديع**، دار الفرقان، ط٨، ١٤٢٤هـ – ٢٠٠٣م، ص٢٤٧.

(٦) الفيومي، أحمد بن محمد (ت ٧٧٠)، **المصباح المنير**، مكتبة البيان، ١٩٨٧م، ص٢٠٧. مادة: ك ن ى.

وَإِنِّي لأَكْنُو عَنْ قُذُورٍ بِغَيْرِهَا وَأُعْرِبُ أَحْيَاناً بِهَا وَأُصرِّحُ[١]

جَعَلَ الكِنَايةَ مُقَابِلةً للمُصَارحةِ[٢]. يُقَالُ: كَنَيْتُ الرجلَ وكَنَوْتُه لُغَتانِ[٣]. وَمِن الكِنَايةِ: الكُنْيَةُ بضمِ الكافِ – والكِنيةُ بكسرِها–[٤] وَاكْتَنَى فُلانٌ بكذا، وهو يُكْنَى بأَبي عبدِ اللهِ[٥] والكنيةُ: ما صُدِّرَ بأبٍ أو أمٍّ أمٍّ أو ابنٍ أو بنتٍ[٦]. وهي على ثلاثةِ أَوْجه:

**أولها:** أنْ يكني عن الشيءِ الذي يستفحشُ ذكرُهُ كالنيكِ، يكنى عنه بالنكاحِ، والجماعِ وَالبُضَاعِ، وَمَا أَشْبَهها.

**الثاني:** أنْ يُكْنَى الرجلُ باسمٍ.

**الثالث:** أنْ تقومَ الكُنْيَةُ مقامَ الاسمِ فَيُعْرَفُ صاحبُها بها كما يعرفُ باسمهِ كأبي لهبٍ اسمه: عبد العزَّى، وَعُرِفَ بكنيتِهِ فسماه اللهُ بِها[٧].

وَكَنَى مِنَ الأَفعَالِ التِي تَتَعَدى إِلى مَفْعُولَينِ الأولُ مُطْلَقٌ – يَعْنِي أَنَّهُ مُسَرَّحٌ مِنْ قَيْدِ حَرْفِ الجَرَّ– والثَّانِي يَكُونُ مُسَرَّحًا مَرةً وَقَيْدًا أُخْرَى.

---

(١) انظر: الجوهري، أبا النصر إسماعيل بن حماد (ت تقريباً ٣٩٣)، **تاج اللغة وصحاح العربية**، تحقيق: شهاب الدين أبي عمر، دار الفكر، ط١، ١٤١٨هـ – ١٩٩٨م، م٢، ص١٧٩٨، وقد روي هذا البيت وإني لأكني عن قذور بغيرها... كما أورده الأزهري، أبو منصور محمد بن أحمد (ت ٣٧٠) في **تهذيب اللغة**، دار المعرفة، ط١، ١٤٢٢هـ – ٢٠٠١م، م٤، ص٣١٩٧. مادة: ك ن ى.

(٢) ابن فارس، أبو الحسن أحمد بن فارس، **معجم مقاييس اللغة**، ص٨٧٧.

(٣) ابن منظور، أبو الفضل جال الدين محمد بن مكرم (ت ٧١١)، **لسان العرب**، دار صادر، ط١، ٢٠٠٠، م٣، ص١٢٤. مادة: ك ن ى.

(٤) المصدر السابق، م١٣، ص١٢٤،

(٥) الرازي، محمد بن أبي بكر، **مختار الصحاح**، ص٢٤٢.

(٦) الجرجاني، علي بن محمد (ت٨١٦)، **التعريفات**، ضبطه جماعة من العلماء، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م، ص١٨٧.

(٧) الأزهري، أبو منصور محمد بن أحمد، **تهذيب اللغة**، م٤، ص٣٧٩٨.

وفيه حديثُ أُبَيٍّ بنِ كعبٍ: "منْ تعزى بعزاء الجاهلية، فأَعِضُّوهُ بهنِّ أبيه، ولا تَكْنوا"[١] أي: قولوا له أعضضْ بأيرِ أبيك، ولا تكنوا عن الأير بالهَنِ تنكيلاً له وتأديباً[٢]. وهذا من أوضحِ الأدلةِ على كون الكنايةِ كانت مستعملةً عِنْد العَربِ بِمَعْنى السَّتْرِ.

**ثانياً: الكِنَايةُ اصْطِلاحًا:**

**أَولاً: عِنْدَ البيَانِيِّنَ:** عَرَّفَ البيانيونَ الكِنَايةَ تَعْرِيفَاتٍ مُتَعَدِّدةً، لكِنَّها مَع هذا التَعدُّدِ والاخْتِلافِ فإنها متقاربةٌ ومن أَهمِّ هذه التعريفَاتِ:

تَعْرِيفُ عَبْدِ القَاهِرِ الجُرجَاني حَيْثُ عَرَّفَها بِقَوْلِه: "هي أَن يُرِيدَ المتكلمُ إِثْباتَ مَعْنىً مِنَ المعَاني فَلا يَذكُرُه باللَّفْظِ الموْضُوعِ لَهُ في اللُغةِ، ولَكن يَجيءُ إِلى مَعْنىً تَاليه، وَرِدْفُه في الوُجُودِ فَيُومئ إِليه وَيَجْعَله دَلِيلاً عَلَيْهِ"[٣]. وَمَعْنى هذا التَعْرِيفِ: أَنَّ الْمتكلم يُعبِّر بالمكنى به – وهو المعنى التابعُ للفظ– عن المكنى عنه –وهو اللفظ الموضوع له في اللغة– ويجعل اللفظ التابع دليلاً على الكناية التي أراد.

وَتعرِيفُ القزوِيني حَيْثُ عَرَّفَها بِقَوْلِه: "لَفْظُ أُرِيدَ بِهِ لاَزِمُ مَعْنَاهُ مَعَ جَوَازِ إِرَادَةِ مَعْنَاهُ[٤]. ومعناه: ومعناه: أَنْ يَعْمَد المتكلمُ إِلى إِثباتِ مَعنىً مِن خِلاَلِ لَفْظٍ لَمْ يُوضَعْ لِلدِّلالَةِ على ذَلِكَ المعْنَى وَإِنَّما هذا المعنى لاَزِمٌ وَتَابِعٌ في الْوُجُودِ للفْظِ المذْكُورِ.

---

(١) **أخرجه:** أحمد، م٥، ص١٣٦، واللفظ له، رجاله ثقات، ، والنسائي في الكبرى، كتاب: السير، باب: إعضاض من تعزى بعزاء الجاهلية، رقم (٨٨١٣)، وابن حبان: كتاب: الجنائز، باب: ذكر الاسماع لمن تعزى بعزاء الجاهلية، رقم (٣١٥٣)، والطحاوي في مشكل الآثار، باب: بيان مشكل ما روي عن رسول الله فيما يقال لمن دعا بدعوى الجاهلية، رقم (٢٢٠٤)، والبغوي في شرح السنة، باب: التعزي بعزاء الجاهلة، رقم (٣٥٤١)، بلفظ: (أنه سمع رجلاً قال يال فلان... ) تحقيق: شعيب الأرؤوط وزهير الشاويش، المكتب الإسلامي، ط٢، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م، وصححه الألباني في الأدب المفرد رقم (٩٦٣)، وانظر: السلسلة الصحيحة رقم (٢٦٩)، كلهم من طريق عوف عن الحسن عن عتي عن أبيّ بن كعب به.

(٢) ابن الأثير، مجدي الدين أبو السعادات (ت ٦٠٦)، **النهاية في غريب الحديث والأثر**، دار المعرفة، ط١، ١٤٢٢هـ – ٢٠٠١م، م٢، ص٢١٩.

(٣) الجرجاني، أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن (ت ٤٧١)، **دلائل الإعجاز**، تحقيق: محمد الداية و فايز الداية، مكتبة سعد الدين، ط٢، ١٤٠٢هـ – ١٩٨٣م، ص١٠٥.

(٤) القزويني، أبو المعالي محمد بن عبد الرحمن (ت ٧٣٩)، **الإيضاح في علوم البلاغة**، تحقيق: عبد الحميد الهنداوي، مؤسسة المنار، ط٣، ١٤٢٤هـ – ٢٠٠٣م، ص٢٧٣.

وَمِنَ الأَمْثِلَةِ المُوَضِّحَةِ لِهَذَا المَعْنَى وَالمُبَيِّنَةِ لهُ مَا جَاءَ في حَـديثِ أمِّ زَرْعٍ[١] المَشْـهورِ وَفِيـهِ: "وَقَالتِ العَاشِرَةُ: زَوْجِي مَالِكٌ وَمَا مَالِكٌ، مَالِكٌ خَيْرٌ مِن ذَلِكَ لَهُ إِبِلٌ كَثِيرَاتُ المَبَارِكِ قَلِيلاتُ المَسَارِحِ إِذَا سَمِعْنَ صَوْتَ المِزْهَرِ أَيْقَنَّ أَنَّهُنَّ هَوَالِكُ"[٢] إِنَّ هَذَه المَرأَةَ تَمدَحُ زَوجَهَا، بَل وَتَصِفُه بالكَرَمِ وَقَد دَلَلـتْ عَلى كَرَمِهِ بِذِكْرِها مَا يَكونُ عَادَةً لازِمًا عَنِ الكَرَمِ، وَهوَ الاسْتِعْدَادُ الدَّائِمُ لاسْتِقْبَالِ الضِّيفَانِ حَيْثُ تَقُولُ: إِنَّهُ لا يُرسِلُ إِبِلَهُ –جَمِيعًا– تَسْرحُ وَتَرعَى فِي الحِمَى –بَعِيدَةً عَنْ دَارِهِ– وَإِنَّمَا يَجْعَلُها بَارِكَةً عِنْدَهُ قَرِيبَةً مِنهُ حَتى إِذَا مَا جَاءَ الضَّيْفُ لَم يَتَأَخرْ عَنهُ بِالطَّعَامِ. وَهنَا نَرَى أَنَّها أَثْبَتَتْ مَعْنَى الكَـرَمِ لِزَوجِهَـا، لا

---

(١) ولفظ الحديث بتمامه: "جَلَسَ إِحْدَى عَشْرَةَ امرَأَةً فَتَعَاهَدنَ وَتَعَاقَدنَ أَنْ لا يَكتُمْنَ مِن أَخْبَارِ أَزْوَاجِهـنَّ شَـيْئًا، قَالَـتِ الأُولَى: زَوْجِي لَحْمُ جَمَلٍ غَثٍّ عَلَى رَأسِ جَبَلٍ لا سَهْلٍ فَيُرتَقَى وَلا سَمِينٍ فَيُنْتَقَل. قَالَتِ الثَّانِيَةُ: زَوجِي لا أَبُثُّ خَبَرَهُ إِنِي أَخَافُ أَنْ لا أَذَرَهُ إِنْ أَذْكُرهُ أَذكُر عُجُرَهُ وَبُجُرَهُ. قَالَتِ الثَّالِثَةُ: زَوجِي العَشَنَّقُ إِنْ أَنْطِقْ أُطَلَّقْ وَإِنْ أَسْكُتْ أُعَلَّقْ. قَالَتِ الرَّابِعَةُ: زَوجِي كَلَيْلِ تِهَامَةَ لا حَرٌّ وَلا قَرٌّ وَلا مَخَافَةَ وَلا سَآمَةَ. قَالَتِ الخَامِسَةُ: زَوجِي إِنْ دَخَلَ فَهِد وإِنْ خَرَجَ أَسِد وَلا يَسْأَلُ عَمَّا عَهِد. قَالَتِ السَّادِسَةُ: زَوجِي إِنْ أَكَلَ الْتَفَّ وَإِنْ شَرِبَ اشْتَفَّ وإِن اضطَجَعَ الْتَفَّ وَلا يُولِجُ الكَفَّ لِيَعلَمَ البَثَّ. قَالَتِ السَّابِعَةُ: زَوجِي غَيَايَاءُ أَوْ عَيَايَاءُ طَبَاقَاءُ كُلُّ دَاءٍ لَهُ دَاءٌ شَجَّكِ أَوْ فَلَّكِ أَوْجَمَعَ كُلاً لَكِ. قَالَتِ الثَّامِنَةُ: زَوجِي المَسُّ مَسُّ أَرْنَبٍ وَالرِّيحُ رِيحُ زَرنَبٍ. قَالَتِ التاسِعَةُ: زَوجِي رَفِيعُ العِمَادِ طَوِيلُ النِّجَادِ عَظِيمُ الرَّمَادِ قَرِيـبُ البَيتِ مِنَ النَّادِ. قَالَتِ العَاشِرَةُ: زَوْجِي مَالِكٌ وَمَا مَالِكٌ، مَالِكٌ خَيْرٌ مِن ذَلِكَ لَهُ إِبِلٌ كَثِيرَاتُ المَبَارِكِ قَلِيلاتُ المَسَارِحِ إِذَا سَمِعْنَ صَوْتَ المِزْهَرِ أَيْقَنَّ أَنَّهُنَّ هَوَالِكُ. قَالَتِ الحَادِيةُ عشْرَةُ: زَوجِي أبو زَرعٍ فَمَا أبو زَرعٍ أَنَاسَ مِن حُلِي أُذنِي وَمَلأَ مِن شَحمٍ عَضُدَيَّ وَبَجَّحَنِي فَبَجِحتْ إِليَّ نَفسِي وَجَدَنِي فِي أَهلِ غُنَيْمَةٍ بِشِقٍ فَجَعَلَنِي فِي أَهلِ صَـهِيلٍ وَأَطِـيطٍ وَدَائِسٍ وَمُنَقٍّ فَعِندَهُ أَقُولُ فَلا أُقَبَّح وَأَرقُدُ فَأَتَصبَح وَأَشرَبُ فَأَتَقَنَّح أُمُّ أَبِي زَرعٍ فَما أُمُّ أَبِي زَرعٍ عُكُومُها رَدَاحٍ وَبَيتُهَا فَسَاحٍ فَمَا ابنُ أَبِي زَرعٍ مَضْجِعُه كَمَسَلِّ شَطْبَةَ وَيُشبِعُهُ ذِرَاعُ الجَفْرَةِ بِنتُ أَبَي زَرعٍ فَمَا بِنتُ أَبِي زَرعٍ طَوعُ أَبِيهـا وَطَوعُ أُمِّهَا وَمِلءُ كِسَائِها وَغَيظُ جَارَتِهَا جَارِيةُ أَبِي زَرعٍ فَمَا جَارِيةُ أَبِي زَرعٍ لا تَبثُّ حَدِيثَنَا تَبْثِيثًا وَلا تُنقِثُ مِيرَتَنا تَنْقِيثًاوَلا تَملأُ بَيتَنَا تَعشِيشًا. قَالَتْ: خَرَجَ أَبو زَرعٍ والأَوْطَابُ تُمْخَضُ فَلَقِيَ امرَأَةً مَعَها وَلَدَانِ لَها يَلعَبَانِ مِـن تَحـتِ خِصْرِهَا بِرمَّانَتَينِ فَطَلَقَنِي وَنَكَحَها فَنَكَحتُ بَعدَه رَجُلاً سَرِيًّا رَكِبَ شَرِيًّا وَأَخَذَ خَطِّيًا وَأَرَاحَ عَلَيَّ نَعَمًا ثَرِيًّا وأَعطَـانِي مِن كُلِّ رَائِحَةٍ زَوجًا وَقَالَ: كُلِي أُمَّ زَرعٍ وَمِيرِي أَهلَكِ. قَالَتْ: فَلو جَمَعتُ كُلَّ شَيءٍ أَعطَنِيهِ مَا بَلَغَ أَصغَرَ آنِيَةِ أَبِـي زَرعٍ. قَالتْ عَائِشَةُ: قَالَ رَسولُ اللهِ : " كُنْتُ لَكِ كَأَبِي زَرعٍ لأُمِّ زَرعٍ " قلت: وقد أفرد هذا الحديث بالتصنيف خلائقُ كثرٌ من أشهرها: **بغية الرائد لما تضمنه حديث ام زرع من الفوائد**، للقاضي عيـاض (ت ٥٤٤)، **ودرة الضـرع لحديث أم زرع**، لمحمد القزويني (ت ٥٨٠)، **وريع الفرع في شرح حديث أم زرع**، لابن ناصر الـدين (ت ٨٤٢)، وانظر للمزيد: العتيق، يوسف بن محمد، **التعريف بما أفرد من الأحاديث بالتصنيف**، تقديم: فيصل الجوابرة وعلـي الحلبي، دار الصميعي، ط١، ١٤١٨-١٩٩٧، ص١١٦-١١٧.

(٢) **أخرجه:** البخاري، كتاب: النكاح، باب: حسن المعشرة مع الأهل، رقم (٥١٨٩)، والفظ لـه، مسـلم، كتـاب: فضـائل الصحابة، باب: ذكر حديث أم زرع، رقم ٢٤٤٨، والنسائي في الكبرى، كتاب: عشرة النساء، باب شكر المرأة زوجهـا، رقم (٩٠٨٩)، والطبراني في الكبير، طرق حديث أم زرع م٢٣، ص١٦٤، رقم (٢٦٥). كلهم من طريق علي بن حجر عن عيسى بن يونس عن هشام بن عروة عن أخيه عبد الله بن عروة عن عروة عن عائشة.

بِاللفْظِ المَوْضوعِ لَهُ، و إنَّمَا بِدَليلٍ مِنْ أدِلَّتِهِ وَلازِمٍ مِنْ لَوَازِمِهِ. وَمِثَالُ ذَلِكَ: "فُلانٌ كَثِيرُ الرَّمَادِ" فَإنَّ كَثْرَةَ الرَّمَادِ لَمْ تُوْضَعْ لِمَعنى الكَرم. وَإنَّما هِي صِفَةٌ لاَزِمَةٌ للكَرَمِ إذْ كَثْرَةُ الرَّمادِ نَاتجةٌ عَنْ كثرةِ الإحْـرَاق، وَكَثْرةُ الإحْرَاقِ تَنْشَأُ عَن كثرةِ الحطَبِ، وَهذه تَنْشَأُ عن كَثرةِ الطَّبخِ وَكَثْرة الطَّبخِ نَتِيجَةٌ تلـزمُ الكَـرمَ. وعليه فإنَّ الكنايةَ لا بدَ فِيها مِن لَفْظٍ مُكَنًّىً بِه وَآخرَ مُكَنًّىً عَنْه وعلاقَةٍ بينها وهي علاقةُ اللُّزومِ[١].

**ثانياً: عند الأصوليين:**

لم يبحثِ الأُصُوليوُّنَ الكنايةَ باعْتِبَارِها مِن أصولِ الفِقْهِ، وإنَّما جَاءَ البَحْثُ فِيها تَابِعًا. فَفِي بحـثِهِمْ في القَواعِدِ الأصُولِيَّةِ اللُّغَويَّةِ تَحتَ قِسْمِ: اسْتِعْمَالِ اللفْظِ فِي المَعْنَى المَوْضوعِ لَهُ أوْ فِي غَيْرِهِ يُـوردونَ الحَقِيقَةَ وَالمَجازَ وَالصَّريحَ والكنَايَةَ؛ لِذَلِكَ لمْ يَتَوسَّعْ كَثِيرٌ منَ الأُصُولِيِّنَ فِي ذِكْرِ مَباحِثِ الكِنايَةِ كَمَـا نَصَّ عَلى ذلكَ ابْنُ النَّجارِ الحَنْبلي بِقَوْلِهِ: "والبَحْثُ فِيهَا مِنْ وَظِيفَةِ عُلَمَاءِ المَعَانِي وَالبَيَـانِ"[٢] فالكِنَايَـةُ عنْدَهمْ: هِي مَا اسْتَتَرَ المُرَادُ مِنهُ[٣].

**المَطْلَبُ الثانِي: الكِنَايَةُ نَشأتُهَا وَ تَطَورُهَا:**

مرَّ مُصْطَلَحُ الكِنَايَةِ بِثَلاثِ مَرَاحِلَ:

**المَرحَلَةُ الأولَى: مَرْحَلَةُ التَّأسِيس:**

وَتَمتدُّ هَذه المَرحَلَةُ مِن بِدَايَةِ القَرنِ الثَّانِي حَتَى بِدَايةِ القَرنِ الرَّابِعِ. وَقَد سَادَ في هَـذه المَرحَلَـةِ المَعنَى اللغَوِي، فَكَانَتْ تُطْلَقُ عَلى مَعنَى السِّترِ والتَّوْرِيةِ وَالضَّمِيرِ.

---

(١) ويمكن لنا أن نعد هذه أركان الكناية.

(٢) ابن النجار، أبو بكر محمد بن أحمد (ت ٩٧٢)، **شرح الكوكب المنير**، تحقيق: د. محمد الزحيلي ود. رزين حماد، دار الفكر، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م، م١، ص١٩٩.

(٣) الإزميري، محمد بن ولي بن رسول، **حاشية على مرآة الأصول في شرح حركات الوصول**، م٢، ص٦٥. وانظر: البخاري، علاء الدين بن عبد العزيز بن أحمد (ت ٧٣٠)، **كشف الأسرار عن أصول فخر الدين البزدوي**، عناية: محمد المعتصم بالله، دار الكتاب العربي، ط٣، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م، م١، ص١٧. والسرخسي، محمد بن أحمد (ت ٤٩٠)، **أصول السرخسي**، تحقيق: أبي الوفاء الأفغاني، دار المعرفة، ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م، م١، ص١٨٨. وسانو، قطب مصطفى، **معجم مصطلحات أصول فقه**، دار الفكر، ط١، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.

لعلَّ غَالبَ مَنْ كَتَبَ فِي الكِنايَةِ، وبَحَثَ فيها يَرَى أنَّ أبا عُبَيدةَ مَعْمرَ بنَ المثنى هُو أوَّلُ[١] مَنْ عَرَضَهُ وكانَ له قَصَبُ السَّبق[٢] فِي الحَديثِ عَنِ الكِنَايةِ في كِتَابِهِ مَجَازُ القرآنِ[٣]. وليسَ الأمرُ كذلكَ بدَلِيلِ مَا سَيأتِي تِبَاعًا.

إنَّ المُطالِعَ في كتابِ العينِ للخليلِ بنِ أحمدَ الفراهيدي يجدُ أنَّهُ أشَارَ إِلَى الكِنَايةِ فِي كَثِيرٍ مِنَ المَوَاضِعِ فِي كِتَابِهِ كَمَا فِي مَادةِ "جَمَعَ" يَقولُ الخَلِيلُ: (وَالمُجَامَعَةُ وَالجِمَاعُ: كِنَايةٌ عَنِ الفِعْلِ، واللهُ يُكَني عَنِ الأفْعَالِ، قَالَ اللهُ ﷻ ﴿**أَوْ لامَسْتُمُ النِّسَاءَ**﴾[٤] كنَّى عَنِ النِّكَاحِ). وَغَيرِهَا كَثِيرٍ كَمَا فِي مَادةِ "رَفَثَ" و"نَعَجَ" و"غَوَطَ" و"كَنَى"... لِذَا يُمْكِنُ القَولُ بأنَّ أوَّلَ مَن عَرَضَ للكِنَايةِ وتَحَدَّثَ عَنْها هوَ الخَليلُ بنُ أحمَدَ ولَيسَ أبا عُبَيدَةَ.

ثم جاءَ بعدَهُ سيبويهِ فأطلقَ الكنايةَ على ألفاظِ العددِ كما في قولهِ: "لَهُ كذا وكذا درهماً"، وهو مبهمٌ في الأشياءِ بمنزلةِ (كم) وهو كنايةٌ للعددِ بمنزلةِ فلانٍ إذا كنَّيْتَ به في الأسماءِ[٥]. ومما يدلل على هذا المعنى ويؤكد استعماله ما ثبت في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي هريرة أنه قال: قال رجلٌ للنبي يا رسول الله ﷺ أيُّ الصدقةِ أفضلُ ؟ قال: "أن تَصَدَّقَ وَ أَنْتَ صَحِيحٌ حَرِيصٌ تَأْمُلُ الغِنَى

---

(١) مثلُ: بدوي طبانة، في **علم البيان دراسة تاريخية فنية في أصول البلاغة العربية**، دار الثقافة، ١٤٠١هـ – ١٩٨١م، ص٢٢٣. وعبد العزيز عتيق، في **علم البيان**، دار النهضة، ص٢٠٣. ومحمد الحسن علي، **الكناية أساليبها ومواقعها في الشعر الجاهلي**، دار الفيصلية، ص١. وأحمد مطلوب، في **معجم المصطلحات البلاغية وتطورها**، المجمع العلمي العراقي، ١٤٠٧هـ – ١٩٨٧م، م١، ص٥٤، وغيرهم.

(٢) يقال للمراهن إذا سبق: أحرز قصبة السبق وقيل للسابق: أحرز القصب؛ لأن الغاية التي يسبق إليها تذرع بالقصب، وتركز تلك القصبة عند منتهى الغاية فمن سبق إليها حازها. ويقال: حاز قصب السبق أي استولى على الأمر. انظر: **لسان العرب**، م١٢، ص١١٣، مادة: ق ص ب.

(٣) معلوم –عند المختصين– أنّ أبا عبيدة لا يقصد بكلمة المجاز –في كتابه– المعنى الاصطلاحي الذي تعارف عليه البلاغيون فيما بعد بل تعني عنده طريقة أو وسيلة تعين على فهم آيات القرآن ومعرفة معانيه. يقول د. طبانة: وكلمة المجاز في "مجاز القرآن" لم يكن أبو عبيدة يقصد بها ذلك المعنى البلاغي الذي عرفه علماء البلاغة فيما بعد... بل إنّ أبا عبيدة أطلق لفظ المجاز وأراد به معناه الواسع الذي عرفه من الوضع اللغوي، وهو المعبر والممر والطريق فكأنَّ معنى "مجاز القرآن" طريق الوصول إلى فهم المعاني القرآنية. طبانة: طبانة، **البيان العربي، دراسة في تطور الفكرة البلاغية عند العرب**، دار المنار والرافعي، ط٧، ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م، ص٣٠.

(٤) سورة النساء، آية ٤٣.

(٥) سيبويه، أبو البشر عمرو بن عثمان بن قنبر (ت ١٧٩) **الكتاب**، تحقيق: محمد كاظم البكاء، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٥هـ–٢٠٠٤م، م٣، ص٦٠.

وَتَخْشَى الْفَقْرَ وَ لا تُمْهِلُ حَتَّى إِذَا بَلَغَتِ الحلْقُومَ قُلْتَ: لِفُلانٍ كَذَا وَكَذَا وَقَدْ كَانَ لِفُلانٍ"[١]. وجاءَ النحاةُ بعدَ الخليلِ وسيبويهِ فأطلَقُوا الكنايةَ على الضَّميرِ كما فَعَلَ ذلكَ الفَرَّاءُ. ففي قولِه تعالى: **﴿فَأْتُواْ بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِ﴾**[٢] يقولُ الهاءُ كنايةٌ عن القرآنِ، فأتوا بسورةٍ من مثلِ القرآنِ[٣].

ثمَّ جاءَ أبو عبيدةَ معمرُ بنُ المثنى وَذَكَرَ الكنايةَ في كتابهِ "مجازُ القرآنِ" في عدةِ مواطنَ كما في قولِه تعالى: **﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾**[٤] يقولُ أبو عبيدةَ "إذا بُدِئَ بكنايةِ المفعولِ قبلَ الفعلِ جازَ الكلامُ "[٥] وفي قولِه تعالى: **﴿وَإِنَّهُ لَتَذْكِرَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ﴾**[٦] يقولُ الهاءُ من "إنَّهُ" كنايةُ القرآنِ[٧]، والكنايةُ عِنْدَهُ مَا فُهِمَ من الكلامِ ومن السِّياقِ السِّياقِ من غيرِ أن يَذكُرَ اسمَهُ صريحًا في العبارةِ. فهي تُستَعملُ قريبةً من المعنى البلاغي[٨]. وخلاصةُ القولِ أنَّ الكنايةَ عند النَّحويينَ لها إطلاقانِ:

**الأولُ:** أن يُكنى عن الشيءِ فَيُذْكَرَ بِغيرِ اسمِهِ لِغَرَضٍ يَدعُو إلى ذلكَ كإخفاءِ المعنى الصَّريحِ، أو تحسينِ اللَّفظِ والتَّلَطفِ في العبارةِ وغيرِ ذلكَ.

**الثاني:** الضميرُ مطلقًا[٩]، فلا تَختَصُ بِضَميرِ الغيبةِ كما تَصَوَّرَ بعضُ النَّاسِ[١٠].

---

(١) **أخرجه:** البخاري، كتاب: الوصايا، باب: الصدقة عند الموت، رقم (٢٧٤٨)، واللفظ له، ومسلم، كتاب: الزكاة، باب: بيان أفضل الصدقة صدقة الصحيح الشحيح، رقم (١٠٣٢)، والنسائي، كتاب: الزكاة، باب: أيُّ الصدقةِ أفضل؟، رقم (٢٥٤٢)، وابن ماجه، كتاب: الوصايا، باب: النهي عن الإمساك في الحياة والتبذير عند الموت، رقم (٢٧٠٦)، وأحمد، م٢، ص٤٤٧. كلهم عن عمارة بن القعقاع عن أبي زرعة عن أبي هريرة.

(٢) سورة البقرة، آية: ٢٣.

(٣) الفرَّاء، أبو زكريا يحيى بن زياد (ت ٢٠٧)، **معاني القرآن**، عالم الكتب، ط٢، ١٩٨٠م، م١، ص١٩.

(٤) سورة الفاتحة، آية: ٥.

(٥) أبو عبيدة، معمر بن المثنى (ت ٢١٠)، **مجاز القرآن**، تحقيق: د. محمد فؤاد سزكين، مكتبة الخانجي، م١، ص٢٤.

(٦) سورة الحاقة، آية: ٤٨.

(٧) أبو عبيدة، معمر بن المثنى، **مجاز القرآن**، م٢، ص٢٦٨.

(٨) مطلوب، أحمد، **معجم المصطلحات البلاغية وتطورها**، م٣، ص١٥٤.

(٩) وقد ذهب الجماء الغفير من الأصوليين إلى ذلك، فهي عندهم تطلق على الضمير سواء المخاطب أو الغائب أو حتى المتكلم. انظر: الدَّبُّوسي، أبا زيد عبد الله بن عمر (ت ٢٣٠)، **تقويم الأدلة في أصول الفقه**، تحقيق: خليل محيي الدين، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٢١هـ – ٢٠٠١م، ص١٢٢. والسرخسي، أبا بكر محمد بن أحمد (ت ٤٩٠)، **أصول السرخسي**، تحقيق: أبي الوفاء الأفغاني، دار المعرفة، ١٣٩٣هـ – ١٩٧٣م، م١، ص١٨٨.

(١٠) التلب، إبراهيم عبد الحميد، **مصطلحات بيانية دراسة بلاغية تاريخية**، مطبعة الحسين الإسلامية، ط١، ١٤١٨هـ – ١٩٩٧م، ص١٣٦.

ثُمَّ جاء الجَاحِظُ أَبوعُثْمان عَمْرو بنَ بَحْرٍ فَأَفْرَدَ بابًا – بعينهِ– في كتابِ "الحيوان" وسمَّاه: (بـــابٌ من الفِطنِ وفهم الكنايةِ والرطانات)[١] وهو يُشِيرُ إِلى بَعْضِ أَغْراضِ الكِنَاية وَفوائِدِها[٢] والكِنَايةُ عِنْـــده وَضْعُ كَلِمةٍ بَدَل كَلِمةٍ لإِظْهارِ المعنى بأَلينِ اللفظِ تنزهاً وتفضلاً أي: هي عدولٌ عمَّا لا يليقُ إلى ما يليقُ وعمَّا يليقُ إلى ما هو أليقُ[٣]، كما أَنَّهُ جَمَعَ في هذا البابِ بينَ الكنايةِ والتَشْبيهِ والاستعارةِ[٤].

وجاءَ بعده القُتْبِيُ[٥] حيثُ خَصَّصَ بابًا للكنايةِ والتعريض في كتابِهِ " تأويل مشكل القرآن"[٦] وهو وهو يَرى أنَّ الكنايةَ أنواعٌ، ولَها مَواضِعُ. فمنها أنْ تكنيَ عنِ اسمِ الرَّجلِ بِالأُبوةِ[٧].

وَمِنَ الكِنَايةِ قَولُه تعالى: ﴿**وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ**﴾[٨] أي: طَهِّر نَفْسكَ مِنَ الـــذنوبِ فكنّـــى عـــن الجِســـمِ بالثِّيابِ؛ لأنَّها تَشْتَمِلُ عليه[٩].

وهو يُوردُ آياتٍ قرآنيةً، ويُبَيِّنُ ما فيها من الكنايةِ والتَّعرّيضِ، ويُشَارُ إلى أنَّه لا يفرِّقُ بين الكنايةِ والتعريضِ. ثمَّ جاء – تِباَعًا– المبرِّد أبو العبَّاسِ محمدُ بنُ يزيدَ فَقَسَّمَ[١٠] الكنايةَ ثلاثةَ اضْرُبٍ:

**أحدهـــا:** التَّعْمِيةُ والتَّغْطِيةُ: كقول النابغة الجعدي:

---

(١) انظر: الجاحظ، عمر بن بحر، **الحيوان** (ت ٢٥٥) تحقيق: عبد السلام هارون، منشورات المجمع العلمي العربـــي الإسلامي، ط٣، ١٣٨٨هـ – ١٩٦٩م، م٣، ص١٢٢.

(٢) التلب، إبراهيم عبد الحميد، **مصطلحات بيانية**، ص١٣٩.

(٣) فياض، محمد جابر، **الكناية**، دار المنارة، ط١، ١٤٠٩هـ – ١٩٨٩م، ص٢١.

(٤) الأمين، أحمد، محمد الحسن، **الكناية أساليبها ومواقعها في الشعر الجاهلي**، ص١٩.

(٥) وهذه نسبةُ ابن قتيبة، أبو محمد عبد الله بـــن مســـلم (ت ٢٧٦) **تأويـــل مشـــكل القـــرآن**، مكتبـــة دار التـــراث، ١٤٢٧هـ – ٢٠٠٦م، ص٢٦٧.

(٦) جعل ابن قتيبة هذا الكتاب ردّاً على الطاعنين والمشككين في القرآن، وقد تحدث في مقدمة كتابه عن فضل القرآن القرآن وجودة سبكه وعلو فصاحته وجميل نظمه...

(٧) ابن قتيبة، أبو محمد عبد الله بن مسلم، **تأويل مشكل القرآن**، ص٢٦٧.

(٨) سورة المدثر، آية ٤.

(٩) يقول ابنُ الأثيرِ: "وَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ لَم يُلْتَفْ إِلى تَأْوِيلِ مَنْ تَأَوَّلَ قَولَه تَعَالَى: ﴿**وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ**﴾ أَنَّـــهُ أَرَادَ بِالثِّيَـــابِ القَلْبَ عَلَى حُكْمِ الكِنَايَةِ وَأَنَّهُ لَيْسَ بَيْنَ الثِّيَابِ وَالقَلْبِ وَصْفٌ جَامِعٌ، وَلَو كَانَ بَيْنَهُمَا وَصْفٌ جَامِعٌ لَكَانَ التَّأْوِيلُ صحيحاً. ابن الأثير، ضياء الدين نصرُ الله محمد (ت ٦٣٧)، **المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر**، عنايـــة: بدوي طبانه، دار النهضة مصر، م٣، ص٥٣.

(١٠) وهذا الأصح والأبلغ أن تقول: قسم أقساماً، أو قسم قسمين، وليس كما هو مشهور قسم إلى ثلاثة، أو يقســـم إلـــى قسمين... فالأولى نزعُ الخافض.

أُكَنِّي بِغَيْرِ اسْمِهَا وَقَدْ عَلِمَ اللَّهُ خَفِيَّاتِ كُلِّ مُكْتَتَمِ

**الثاني:** الرغبةُ عن اللفظِ الخَسِيسِ المُفَحَّشِ إلى ما يدلُ على معناه: كقوله تعالى: ﴿**أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَآئِكُمْ**﴾[١].

**الثالث:** التَّفخيمُ والتَّعظيمُ[٢].

والمبرِّدُ إنْ لَمْ يَكُنْ عرَّفَ الكنايةَ تعريفًا اصطلاحيًا لكنَّهُ – بلا شَكٍّ – أوَّلُ من حاولَ تقسِيمَها، وهكذا يُسْدَلُ السِّتارُ على القرنِ الثَّالثِ الهجري، وليس ثَمَّ تَمْيزٌ بين الكنايةِ وغيرِها مِن المُصطَلَحاتِ البَيَانِيَّةِ الأُخْرَى كالتَّعْرِيضِ والاسْتعارةِ، والمجازِ المرسَلِ...

**المرحلة الثانية: مرحلة النمو:**

وَتَمتَد مِن مَطْلعِ القَرنِ الرَّابِعِ إلى مُنْتَصَفِ الخَامِسِ فِي هَذِه المَرحَلةِ ظَهَرَتْ أسْمَاءٌ مُتَعددةٌ، وَظَهرَ بَعضُ التَّقْسيمِ. إنّ الدِّرَاسَاتِ السَّابِقَةَ للكِنايَةِ تُعدُّ خُطْوةً مُهمةً سَهَّلَتْ لمَا أتَى بَعدَهَا مِنَ الدرَاسَاتِ؛ حَيثُ تُعدُّ هَذه – المَرْحلةُ – أَكْثرَ عُمقًا، وَدِقَّةً فِي تَحديدِ مَعنَى الكِنَايةِ. وَعَلَى رَأسِ هَذِه الدرَاسَاتِ مَا قَامَ بِهِ قُدَامةُ بنُ جَعفَرٍ فِي كِتَابِهِ (نقدُ الشعرِ)[٣] فسمَّى الكِنَايةَ إردَافًا، وَتَحَدَّثَ عنها بِقَولِه: وَمِن أنواعِ ائتِلافِ اللَّفْظِ وَالمَعْنَى الإردَافُ: وَهو أنْ يُريدَ الشَّاعِرُ أدَاءَ مَعْنىً منَ المَعَانِي فَلا يَأتِي باللفظِ الدَّالِ على ذلك المعنى، بَلْ بلفظٍ يدلُّ على معنىً هو رِدفُهُ وتابعٌ له، فإذَا دَلَّ عَلَى التَّابعِ أبانَ عَنِ المَتْبوعِ، بِمَنزِلَةِ قَولِ ابنِ أبي ربيعةَ.

بَعيدةٌ مَهْوى الْقُرْطِ إِمَّا لِنَوْفَلٍ أَبُوهَا وَإِمَّا عَبْدِ شَمْسٍ وَهَاشِمِ

وإنَّما أرادَ هذا الشَّاعرُ أنْ يَصِفَ طولَ الجيدِ ، فلمْ يذكرْهُ بلفظِه الخاصِّ بهِ بلْ أتى بمعنىً هو تابعٌ لِطولِ الجيدِ وهو بُعْدُ مهوى القرطِ.

ومثلُ قولِ امرئ القيسِ:

---

(١) سورة البقرة، آية ١٨٧.

(٢) المبِّرد، أبو العباس محمد بن يزيد (ت ٢٨٥)، **الكامل في اللغة والأدب**، تحقيق: د. عبد الحميد هنداوي، دار الكتب الكتب العلمية، ط١، ١٤٢٤هـ – ٢٠٠٣م، م٢، ص ص١٣-١٤. ولم يذكر لها مثالاً، ومثالها: أبوعبدالله لإنسان تعظمه.

(٣) وهذا الكتاب واضح من اسمه أنه في النقد بل صرح مؤلفه عن سبب وضعه – لهذا الكتاب – وهو أنه لما رأى الناس قد عزفوا عن العلم والبحث فيه، رأى أنّ أول ما يحتاج إليه معرفة حد الشعر.

ويُضْحي فَتِيتُ المسْكِ فَوْقَ فِرَاشِها  نَؤُومُ الضُّحَى لمْ تَنْتَطِقْ عَنْ تَفَضُّلِ

وإنَّما أرادَ أنْ يَذكُرَ تَرَفُّهَ هذه المرأةِ، وأنَّ لها مَنْ يكْفِيها[١]. وتَعريفُ قُدَامَةَ للإردَافِ قَريبٌ مِنْ تَعريفِ البَلاغِيينَ لِلكِنايةِ كَمَا سَنَرى عِنَد عَبدِ القَاهِرِ فِي تَعريفِهِ للكِنَايَةِ، فَالمسمَّى وَاحِدٌ وَإنِ اختَلَفَتِ الأسمَاءُ بَينَ العلَمَاءِ[٢]. ويلحظُ أنَّ دراسةَ قدامةَ للكنايةِ من أهمِّ الدِّراساتِ التي انتقلتْ بها مِنَ المفهومِ اللُّغوي إلى المصطلحِ البلاغي[٣].

ثمَّ جاءَ إسحاقُ بنُ وهب فَتَحَدَّثَ في كتابه "البرهان"[٤] عن الكِنايةِ والتعريضِ تحتَ عنوانِ (اللحنِ) فقالَ: "وأمَّا اللحنُ فهو التعريضُ بالشَّيءِ من غيرِ تصريحٍ، أو الكنايةُ عَنْهُ بغيرهِ كما قالَ اللهُ ﷻ: **﴿وَلَوْ نَشَاء لأَرَيْنَاكَهُمْ فَلَعَرَفْتَهُم بِسِيمَاهُمْ وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ﴾**[٥][٦].

وَيُلْحَظُ عَلَى هَذَا التَّعْرِيفِ: أَنَّهُ أَقْرَبُ إِلَى التَّعْرِيفِ اللُّغَوِيّ، وَأخرَى: أَنَّهُ يَخْلِطُ بَينَ الكِنَايَةِ وَالتَّعْرِيضِ، وَثَالِثَةً: أَنَّهُ لَيْسَ جَامِعًا وَلا مَانِعًا، وَأَخِيرًا: أَنَّهُ سَمَّى الكِنَايَةَ بِاسْمٍ جَدِيدٍ.

ثمَّ تحدثَ أبو هلالٍ العسكري في كتابه "الصِّناعتين"[٧] عنِ الكنايةِ إلاَّ أنَّه قَدْ خَلَطَ بينها وبينَ التِّعريضِ[٨]؛ حيثُ يقولُ: "هو أنْ يُكْنَى عنِ الشيءِ ويعرِّضُ بِه ولا يصرِّحُ على حَسْبِ ما عملوا باللَّحنِ باللَّحنِ والتَّوريةُ عنِ الشَّيءِ"[٩].

كما أنَّه تحدثَ عنِ الإردافِ والتَّوابعِ بقولِه: "أن يريدَ المتكلمُ الدِّلالَةَ على معنىً فَيتْركَ اللفظَ الدَّالَ عليه الخاصِّ بِه، ويأتي بلفظٍ هو رِدْفُهُ وتابِعٌ لَهُ فيجعلَه عبارةً عنِ المعنى الذي أرادَهُ وذلك مثلُ قول الله

---

(١) أبو الفرج، قدامة بن جعفر (ت ٣٣٧)، **نقد الشعر**، تحقيق: كمال مصطفى، مكتبة الخانجي، ط٣، ص١٥٤-١٦٢.

(٢) التلب، إبراهيم عبد الحميد، **مصطلحات بيانية**، ص١٤٧-١٤٨.

(٣) أبو العدوس، يوسف، **المجاز المرسل والكناية الأبعاد المعرفية والجمالية**، الأهلية للنشر، ط١، ١٩٩٨م، ص١٤٧.

(٤) يعد هذا الكتاب اختصاراً لكتاب البيان – للجاحظ- بل إن أثر البيان واضحٌ فيه وقد تحدث في هذا الكتاب عن وجوه البيان وحصرها في أربعة أوجهٍ ثم قام بتقسيمها.

(٥) سورة محمد، آية: ٣٠.

(٦) ابن وهب، أبو الحسن إسحاق بن إبراهيم، **البرهان في وجوه البيان**، تحقيق: أحمد مطلوب وخديجة الحديثي، ساعدت جامعة بغداد على نشره، ط١، ١٣٨٧هـ - ١٩٦٩م، ص١٣٣.

(٧) ويقصد أبو هلال بالصناعتين صناعة الكتابة وصناعة الشعر، فهذا الكتاب هو دراسة لهذين الفنيين. وقد جعله عشرة أبواب وحاول فصل قواعد البلاغة عن مباحث النقد كما أنه تحدث عن السرقات الأدبية .

(٨) وانظر: أحمد مطلوب، **معجم المصطلحات البلاغية وتطورها**، م٣، ص١٥٧، بل زاد على ذلك التورية.

(٩) العسكري، أبو هلال الحسن بن عبد الله (ت ٣٩٥)، كتاب الصناعتين، **الكتابة والشعر**، تحقيق: مفيد قميحة، ط١، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م، ص٤٠٧.

تعالى: ﴿**فِيهِنَّ قَاصِرَاتُ الطَّرْفِ**﴾[١] وقصورُ الطرفِ في الأصلِ موضوعٌ للعفافِ على وجهةِ التَّوابع والإرداف وذلك أنَّ المرأةَ إذا عفَّتْ قَصَرَتْ طرفها على زوجِها فكانَ قصورُ الطَّرفِ رِدفًا للعفافِ، والعفافُ رِدفٌ وتابعٌ لِقصورِ الطَّرفِ"[٢].

وتَّكلم –أيضًا– عنِ المُمَاثَلَةِ وهي: أنْ يُريدَ المتكلمُ العبارةَ عن معنىً فيأتي بلفظةٍ تكونُ موضوعةً لمعنًى آخرَ إلا أنَّه ينبئُ إذا أورده عن المعنى الذي أراده كقولِهم: "فلانٌ نقيُ الثوبِ"[٣]، وهو يقسِّم الكنايةَ قسمين: حسنةً وقبيحةً.

وقد يُفهمُ – من هذا – أنَّ أبا هلالٍ يَرى أنَّ كلاًّ منَ الإرداف والتَّوابعِ والمُمَاثَلَةِ غيرُ الكنايةِ مَعَ أنَّهما في الحقيقةِ يُؤَدِّيانِ المعنى نفسِه؛ بدليلِ أنَّ الأمثلةَ التي أوردَها أبُو هلالٍ للإرداف والتَّوابعِ هِي التي أوردها من بَعْدُ – البلاغيون– في بابِ الكنايةِ[٤]؛ حيثُ تنطوي جميعًا تحتَ مدلولِ الكنايةِ عند المتأخرينَ كما يُفْهَمُ – أيضًا – أنَّ الكنايةَ عندهُ قسمانِ. وهذا يُحْسَبُ لَهُ في إضافتِه إلى بحثِ الكنايةِ جديدًا.

وبناءً على ما تَّقدمَ يمكنُ أن يقالَ: إنَّ مصطلَحَ الكنايةِ، قد أَخَذَ أسماءً متعدَّدةً فهي كنايةٌ عندَ المتقدمينَ أمثالَ الخليلِ بنِ أحمد، وسيبويه وأبي عبيدةَ، والجاحظِ. وهي الإرداف عند قدامةَ. وهي اللحن عند الحسن بن وهب.

وينتهي –أيضًا– القرنُ الرابعُ الهجري دونَ أنْ نلحظَ تحديدًا للمصطلحِ، أو تعريفًا جامعًا مانعًا يميزهُ عن غيرهِ منْ ألوانِ البيانِ، أو تفريقًا بين الكنايةِ والتَّعريضِ، أو حديثًا عن أنواعِ الكنايةِ وصُوَرِهَا في الكلام العربي[٥].

ثمَّ جاء ابن رشيق القيرواني (ت ٤٦٣) فتحدث في كتابه "العمدة في محاسن الشعر"[٦] عن الكناية الكناية

---

(١) سورة الرحمن، آية: ٥٦.

(٢) العسكري، أبو هلال الحسن بن عبد الله، **الصناعتين**، ص٣٨٥.

(٣) العسكري، أبو هلال الحسن بن عبد الله، كتاب **الصناعتين**، ص٣٨٩.

(٤) وانظر: التلب، إبراهيم عبد الحميد، **مصطلحات بيانية**، ص١٤٩.

(٥) انظر: المرجع السابق: ص١٤٧–١٥٠، بتصرف يسير.

(٦) وهو من الكتب المؤلفة في البديع جعله مؤلفه في الشعر ومحاسنه وقسمه أبواباً.

إلا أنه لم يزد على عدها من المجاز وخلطها بالتورية[١]. فهو يشير إليها في أبواب متفرقة حيث تحدث عَنهَا فِي بَابِ المَجَازِ الذي يَضُمُّ – عِنْدَه– الإيمَاءَ وَالتَّعْرِيضَ وَالتَّلويحَ وَالرَّمزَ[٢]...

وَبِذَلِكَ تَعَددتْ أَسْمَاؤهَا وَاتسعَ نِطَاقُها عَن ذِي قَبلٍ لَكِنَّ مَعنَاهَا – بَقِيَ عَاماً– أقرَبُ إِلى المَعنَى اللغَويّ مِنه إِلى المَعنَى الاصطِلاحِي[٣].

يُلْحَظُ عَلَى دِراسَةِ ابنِ رشيقٍ: أَنَّهُ عَدَّ الكِنَايَةَ مَجَازًا، كَمَا أَنَّهُ سَمَّاهَا تَورِيةً. ثُمَّ جَاءَ ابنُ سِنَانِ الخفاجي فَتَحدثَ فِي كِتابِهِ "سِرُّ الفَصَاحَةِ"[٤]؛ حَيْثُ عَدَّ الكِنَايَةَ أَصْلاً مِنْ أُصُولِ الفَصَاحةِ وشَرْطًا مِن شُرُوطِ البَلاغَةِ، وَقَسَّمَهَا قِسْمَينِ: لائِقَةٍ وَغَيرِ لائِقَةٍ فَقَالَ: وَمِن هَذَا الجِنْسِ حُسْنُ الكِنَايَةِ عمَّا يَجِبُ أَنْ يُكْنَى عَنهُ فِي المَوَاضِعِ التِي لا يَحْسُنُ فِيهَا التَّصْرِيحُ، وَذَلِكَ أَصْلٌ مِن أُصُولِ الفَصَاحَةِ، وَشَرطٌ مِن شُروطِ البَلاغَةِ[٥] كَمَا أَنَّهُ تَابَعَ كُلاً مِن أَبِي هِلالٍ العَسْكَرِيّ، وَقُدَامَةَ بنِ جَعفَرٍ فِي مَعنَى الإردَافِ وَالتَّتَبعِ.

**المرحلة الثالثة: مرحلة النضج:**

وتمتد هذه المرحلة من منتصف القرن الخامس وحتى نهاية القرن الثامن.

---

(١) وانظر: فياض، محمد جابر، **الكناية**، ص٤٧. ولم يقصد ابن رشيق بالتورية معناها الاصطلاحي الذي استقر عليه البلاغيون وهو إطلاق لفظ له معنيان قريبٌ وبعيدٌ ويكون قصد المتكلم المعنى البعيدُ في حين يفهم السامع المعنى القريب. بل إنّ مصطلح التورية تحدد في نهاية القرن السادس. ومن الأحاديث الواردة في هذا الباب حديث أنس بن مالك قال: أقبل النبي إلى المدينة وهو مردفٌ أبا بكرٍ، وأبو بكرٍ شيخٌ يُعرف ونبي الله شابٌ لا يعرفُ قال: فيلقى الرجلُ أبا بكرٍ فيقول: يا أبا بكرٍ من هذا الرجلُ الذي بين يديك؟ فيقول هذا الرجل يهدني السبيلَ قال: فيحسب الحاسبُ أنه إنما يعني الطريقَ وإنما يعني سبيلَ الخيرِ... **أخرجه:** البخاري، كتاب: مناقب الأنصار، باب: هجرة النبي وأصحابه إلى المدينة، رقم (٣٩١١).

(٢) وانظر: الأمين أحمد، **الكناية أساليبها ومواقعها**، ص٢٩.

(٣) التلب، إبراهيم عبد الحميد، **مصطلحات بيانية**، ص١٥٣.

(٤) وهو خلاصة لكثير من وجوه النظر في العربية وأصولها وفقه اللغة وآراءٍ في النقد والبلاغة وفي الأدب، وسبب تأليفه أن الخفاجي رأى الناس مختلفين في الفصاحة.

(٥) الخفاجي، أبو محمد عبد الله بن سنان (ت ٤٦٦)، **سر الفصاحة**، شرح وتصحيح: عبد المتعال الصعيد، مكتبة محمد محمد علي صبيح، ١٣٨٩هـ – ١٩٦٩م، ص٢٢١.

في هذِهِ المَرْحلَةِ جاءَ عبدُ القاهِرِ الجُرْجاني فتحدَّثَ عنِ الكنايةِ في كتابِه "دلائلُ الإعجازِ"[١] وأفردَ فَصلاً: في اللفظِ يطلقُ والمرادُ به غيرُ ظاهرِه. يقولُ فيه: "اعلمْ أنَّ لهذا الضَّربِ اتِّساعًا وتَفنُنًا لا إلى غايةٍ، إلا أنَّه على اتِّساعِه يَدُورُ في الأمرِ الأعمِّ على شيئينِ: الكنايةِ والمجازِ، والمرادُ بالكنايةِ – ههنا – أن يريدَ المتكلمُ إثباتَ معنىً مِنَ المعاني فلا يَذْكرُه باللَّفظِ الموضُوعِ لَهُ في اللغةِ، ولكن يجيءُ إلى معنىً هو تاليهِ وردِفُه في الوجودِ فيومئُ به إليه، ويجعلُه دليلاً عليه مثالُ ذلكَ قولُهم: "هو طويلُ النِّجادِ" يريدونَ طولَ القامةِ، "وكثيرُ رمادِ القِدْرِ" يعنونَ كثيرَ القِرى... أفلا ترى أنَّ القامةَ إذا طالتْ طالَ النِّجادُ [٢].

إنَّ النَّاظِرَ في هذا التَّعريفِ، وفي تعريفِ قُدامةَ للإرِدافِ – منْ قَبْلُ – يجدُ تقاربًا إلى حدٍ كبيرٍ. كما أنَّه تحدَّثَ عن بلاغةِ الكنايةِ وعدَّها أبْلَغَ من الإفصاحِ[٣]، وهو – أيضًا – تحدثَ عن قسمينِ من أقسامِ الكنايةِ هما: الكنايةُ عن صفةٍ، والكنايةُ عن نسبةٍ[٤]. والمتأمِّلُ في حديثِ عبد القاهرِ الجرجاني عن الكنايةِ يَخْلُصُ بأمورٍ:

١- أنَّ تعريفَهُ للكنايةِ يكادُ يكونُ تعريفَ قدامةَ نفسِهِ للإرِدافِ الذي تقدم.

٢- أنَّه لمْ يفرِّق بينَ كلٍّ منَ الكنايةِ، والتَّعريضِ، والتلويحِ، والإشارةِ. بلْ درسها جميعًا تحتَ اسْمِ الكنايةِ.

٣- أنَّه جعلَ الكنايةَ نوعينِ: نِسْبَةً وَصِفَةً.

ثمَّ جاءَ الزمخشريُّ فأَحْدثَ نقلةً جديدةً في تَطَورِ مصطلحِ الكنايةِ ففي تفسيرِهِ قولَهُ تعالى: ﴿**وَلاَ جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاء أَوْ أَكْنَنتُمْ**﴾[٥] يقولُ: فإنْ قلتَ[٦]: أيُّ فرقٍ بين الكنايةِ والتعريضِ؟ والتعريضِ؟ قلتُ: الكنايةُ أنْ تذكرَ الشيءَ بغيرِ لفظهِ الموضوعِ لَهُ، كقولكَ: "طويلُ النِّجادِ و الحمائلِ" لطولِ القامةِ، "وكثيرُ الرَّمادِ للمضيافِ"، والتعريضُ: أنْ تذكرَ شيئًا تدلُّ بِهِ على شيءٍ لمْ تذكرهُ كما تقولُ: المحتاجُ للمحتاجِ إليهِ: جئتُكَ لأسلمَ عليكَ ولأنظُرَ إلى وجهكَ الكريمِ ولذلك قالوا: وَحَسْبُكَ بالتَّسْليمِ مِنِّي تَقاضِياً[٧].

---

(١) تقوم فكرة هذا الكتاب على نظرية النظم والبحث فيها والتأكيد عليها. ويعد هذا الكتاب منهجاً خاصاً في تناوله المسائل البلاغية، إذ تختلف طريقته في عرضه البلاغَةَ عن كل من كتب فيها.

(٢) الجرجاني، **دلائل الإعجاز**، ص١٠٥.

(٣) المصدر السابق، ص١٠٨، يقصد بالإفصاح التصريح باللفظ.

(٤) المصدر نفسه، ص٢٩١.

(٥) سورة البقرة، آية: ٢٣٥.

(٦) وَهَذَا يُسَمَّى أسْلُوبَ الفَنْقَلَةِ وَهوَ يَعنِي: فَإنْ قُلْتَ قُلْتُ، وَقدْ أكثَرَ الزَّمَخشَريُّ مِنهُ.

(٧) وقد عزاه محقق عروس الأفراح إلى عقد الجمان. وتمام البيت:

وكأنَّه إمالةُ الكلامِ إلى عُرْضٍ[١]. وبهذا النصِ يظهرُ أنَّ الزمخشريَ يُفَرِّقُ بينَ الكنايةِ والتعريضِ وهو بهذا الصنيعِ يُعَدُ أوَّلَ من فرَّقَ بينهما، حيثُ كانا يُسْتعملانِ مترادفينِ عند المتقدمينَ على نَحوِ ما تَقدمَ قبلُ. كما أنَّه ذَكَرَ أقسامَ الكنايةِ الثلاثةَ. وهو – أيضًا – يُفَرِقُ بينَ الكنايةِ والمجازِ – كما سيأتي بَعْدُ –.

ثمَّ جاءَ فخرُ الدينِ الرازي فذكر في كتابِهِ "نهايةُ الإيجازِ"[٢] الكنايةَ وعرَّفها بقولِهِ: "هي أنْ تذكرَ لفظةً وتفيدَ بمعناها معنىً ثانيًا هو المقصودُ "[٣].

ويرى الكنايةَ حقيقةً[٤] وليستْ مجازًا. كما أنَّهُ يقسمُ الكنايةَ قسمينِ – كما فعلَ ذلكَ عبدُ القاهرِ الجرجاني–: الأولَ: الكنايةُ في المُثْبَتِ: وهي الكنايةُ عن صفةٍ، والثاني: الكنايةُ في الإثباتِ وهي الكنايةُ عن نسبةٍ[٥]. ويُلْحَظُ على الرازي من خِلالِ دِرَاسَتِهِ الكِنَايَةَ أنَّ أَثَرَهُ كانَ واضحًا في توجيهِ درسِ الكنايةِ – من بعدُ – وُجهَةً مَنطِقِيَّةً شُغِلتْ باللاَّزمِ والملزومِ... كما يظهرُ – هذا جليًا – فِي دِرَاسَةِ السَّكَّاكي، والقزويني، والعَلَوي. ويُلَحَظُ عليهِ – أيضًا – أنَّهُ عدَّ الكنايةَ حقيقةً. ثمَّ جاءَ[٦] السَّكَّاكي وذكر في كتابِهِ "المفتاحُ"[٧] تعريفَ الكنايةِ: أنَّهَا انتِقَالٌ مِنَ المَذْكُورِ إلى المَتْروكِ كما تقولُ فلانٌ "طويلُ النِّجادِ" لينتقلَ منه إلى ما هو ملزومُهُ وهو طولُ القامةِ[١].

أرُوحُ لِتَسْلِمٍ عَلَيْكَ وَأغْتَدِي  وَحَسْبُكَ بِالتَّسْلِيمِ مِنِّي تَقَاضِيًا

(١) الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمر (ت ٥٣٨)، **الكشاف من حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل**، عناية: خليل مأمون شيحا، دار المعرفة، ط١، ١٤٢٣هـ – ٢٠٠٢م، ص١٣٧.

(٢) يعد هذا الكتاب اختصارًا دقيقًا لكلٍّ من "دلائل الإعجاز"، "أسرار البلاغة"؛ حيث ذكر فيه مؤلفه عيون المسائل البلاغية التي انتهى إليها البلاغيون، وقد جعل فصول كتابه على مقدمات وجمل في كل باب مقدمة وجملتان.

(٣) الرازي، فخر الدين محمد بن عمر (ت ٦٠٦)، **نهاية الإيجاز في دراية الإعجاز**، عناية: نصر الله حاجي، دار صادر، ط١، ١٤٢٤هـ – ٢٠٠٤م، ص١٦١.

(٤) وهذا الذي تبنّاه البحث.

(٥) الرازي، فخر الدين محمد بن عمر، **نهاية الإيجاز**، ص١٩٠–١٩٢.

(٦) وبمجيئه دخلت البلاغة بصفة عامة مرحلة جديدة، وهي مرحلة التبويب، والتعريف. فهو أول من بوب البلاغة وقسمها أقسامها الثلاثة: المعاني، والبيان، وتحسين الكلام (البديع). بل ذكر في كل قسم منها فروعاً ومسائلَ... ورتبها على ترتيب منطقي وبحثٍ نظريٍّ مجردٍّ؛ حيث صارت هذه التقسيمات والتعريفات أصلاً لكل من جاء بعده، ولم يحاول أحدٌ منهم الخروج عنها أو الاجتهاد فيها. وانظر: الأمين أحمد، **الكناية أساليبها ومواقعها**، ص٦٦٩–٦٧٠.

(٧) يعد هذا الكتاب من أهم كتب البلاغة؛ حيث إنه عمد إلى علوم البلاغة فقسمها أقسامها الثلاثة (المعاني والبيان والبديع)، ثم إن كتابه –هذا– حوى باباً في الصرف وآخر في النحو وثالثاً في علم الاستدلال وخصائص تراكيب

وهو مِمَّنْ يفرِّقُ بينَ الكنايةِ والمجازِ، ويرى الكنايةَ حقيقةً، ويُقّسِّمُها ثلاثةَ أقسامٍ: الأولُ: كنايةٌ يُطْلَبُ بها نفسُ الموصوفِ وهي نوعان: قريبةٌ وبعيدةٌ. الثاني: كنايةٌ يُطْلَبُ بها نفسُ الصفةِ، وهي –أيضًا– نوعان. الثالثُ: كنايةٌ يُطْلَبُ بها تخصيصُ الصفةِ بالموصوفِ. كما أنَّهُ يُقَسِّمُهَا باعتبارِ الوضوحِ والخفاءِ: تلويحًا ورمزًا وإيماءً وإشارةً وتعريضًا[٢].

وقد دارَ في فَلَكِ "المفتاح" وسارَ في مجراهُ كثيرٌ من شُرَّاحِهِ كالخطيبِ القزويني[٣] (ت٧٣٩) والتفتازاني[٤](ت٧٩٢) والسُبْكِي[٥] (ت٧٥٦) وغيرِهم.

فالكنايةُ عندهمْ –جميعًا– تكادُ لا تخرجُ عمَّا خطَّهُ السكاكي في مفتاحِهِ ثمَّ جاءَ –بعدَ ذلكَ–الضِّياءُ ابنُ الأثيرِ[٦] فتحدثَ في كتابِهِ "المثل السائر"[٧] عن الكِنَايةِ والتَّعريضِ مفردًا لهما مبحثًا وذلكَ في قولِهِ: النوعُ التَّاسِعَ عَشَرَ للكنايةِ والّتعريضِ.

وَهُوَ يُعَرِّفُ الكِنَايةَ بقولِه: "كلُّ لَفْظةٍ دلَّتْ على مَعْنىً يَجُوزُ حَمْلُه على جانبي الحقيقةِ والمجَازِ، بِوصْفٍ جَامعٍ بينَ الحَقِيقةِ والمَجَاز[٨].

الكلام وعلم الشعر ومباحث في الاستدلالات والحدود... وليس هذا بغريب عنه إذ قدِ اختلطتِ الفلسفةُ والمنطقُ بدمه وعظمه.

(١) السكاكي، أبو يعقوب يوسف بن أبي بكر (ت ٦٢٦)، **مفتاح العلوم**، ضبطه: نعيم زرزور، دار الكتب العلمية، ١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م، ص٤٠٢.

(٢) المصدر السابق، ص٤٠٢–٤١١.

(٣) في **الإيضاح في علوم البلاغة**، تحقيق: عبد الحميد الهنداوي، مؤسسة المختار، ص٢٧٣.

(٤) في **مختصر السعد ضمن سلسلة شروح التلخيص**، تحقيق: إبراهيم خليل، دار الكتب العلمية، م٣، ص٥٢٥، ٥٣٣.

(٥) في **عروس الأفراح شرح المفتاح**، تحقيق: عبد الحميد الهنداوي، المكتبة المصرية، ط١، ١٤٢٣هـ – ٢٠٠٣م، م٢، ص٢٠٦، ٢١٠.

(٦) مما تجدر الإشارة له أنّ أبناء الأثير هم ثلاثة أخوة فابن الأثير صاحب كتاب "النهاية في غريب الحديث والأثر" هو مجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد الجزري ابن الأثير (ت ٦٠٦)، والثاني: صاحب كتاب "أسد الغابة" وهو عز الدين أبو الحسن علي بن محمد الجزري (ت ٦٣٠)، والثالث: هو صاحب كتاب "المثل السائر" هو ضياء الدين نصر الله بن محمد (ت ٦٣٧).

(٧) بنى كتابه على مقدمة ومقالتين: أما المقدمة فضمنها أصول البيان، وبين أنّ منزلة علم البيان في النظم بمنزلة علم أصول الفقه في الأحكام وأما المقالتان فالأولى في الصناعة اللفظية والثانية في الصناعة المعنوية.

(٨) ابن الأثير، ضياء الدين نصر الله بن محمد، **المثل السائر في مثل الكاتب والشاعر**، م٣، ٤٨.

وَيُعَرِّفُ التعريض ويُفَرِّقُ بينهُ وبينَ الكنايةِ[١]، وَيَرى أنَّ الكِنَايةَ جُزْءٌ مِن الاسْتِعَارةِ التي هي -يعني الاستعارة- جُزْءٌ مِن المجازِ وَهُو يُفَرِّقُ بَيْنَهما، كَما يُقَسِّمُ الكِنَايةَ: حَسَنةً وقَبيحَةً[٢].

يَقُولُ التلبُ: "الذي يُحْسَبُ لابن الأَثير -حقًا- هو أَنَّه نَهَجَ في بَحْثِه نَهْجًا أَدَبيًا في زَمَنٍ اتَّجَهتِ البلاَغةُ فِيه على يَدِ السَّكاكي إِلى الطَّريقة التَّقريريَّةِ التي تَهتمُ بالقَواعِدِ[٣] أَكثرَ مِن اهتمامها بالشَّواهدِ؛ ولذلكَ فإنَّ كِتَابَ "المثل السائر" بِمَا حَواه من شَواهدَ شِعْريةٍ، ونثريةٍ، وتَحلِيلاتٍ، وَمُوَازناتٍ يُفِيدُ فِي تَرْبِيةِ الذَّوقِ، وتَنمِيَةِ المَوهِبِ، وصَقْلِ الملكاتِ"[٤].

لَعله من الممكنِ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ المصْطَلحاتِ البلاغِيَّةَ قَدْ أَخَذتْ مَوقِعَ الاسْتِقرار وغَلَبَتْ عليها السِّمَةُ القَواعِدِيَّةُ المنطِقِيَّةُ قُبَيْلَ مُنْتَصَفِ القرنِ الثَّامنِ الهجري، لولا أَنَّ العلويَّ يحيى بنَ حمزةَ جَاء فَتَحدَّثَ في كتابه "الطراز"[٥] عن الكِنايةِ حَيْثُ حَملَ على من سبقه[٦] في كثيرٍ مِنْ مَسائلِ الكنايةِ عرضًا لها، وردًا وردًا عليها، وبحثًا فيها، مناقشة ونقدًا وتعقُبًا[٧].

ثمَّ -بَعْد ذلك- يُعَرِّف الكِنَايةَ بأَنَّها اللَّفظُ الدَّالُّ عَلى مَعْنَيينِ مُخْتَلفينِ حَقِيقةٍ وَمَجازٍ مِن غَيرِ وَاسِطةٍ لاَ مِن جِهةِ التَّصريحِ[٨]. وَيُفرِّقُ بين الكِنَايةِ والاسْتَعَارةِ[١]، وَيَرى الكنايةَ نوعًا مِنَ المجازِ وهو وهو ينكرُ على الرَّازي عدَّهُ الكنايةَ حقيقةً[٢]. ويُفَرِّقُ بينَ الكنايةِ والتَّعريضِ، ويَنْتَقِدُ تعريفَ ابنِ الأثيرِ.

---

(١) إن ابن الأثير ينعى على علماء البيان أنهم قد خلطوا الكناية بالتعريض ولم يفرقوا بينهما فذكروا للكناية أمثلة من التعريض وللتعريض أمثلة من الكناية. وهذا الكلام إن صح بالنسبة للعسكري وابن سنان فإنه لا يصح مع من جاء بعدهم كالزمخشري والسكاكي. وانظر: التلب، **مصطلحات بيانية**، ص١٩٠.

(٢) كما صنع – فيما تقدم – أبو هلال العسكري وابن سنان الخفاجي.

(٣) يقصد بذلك منطقة البلاغة، والزجُ بها في حبائل الاستدلالات الأرسطيه، والأقيسية الأصولية كما سيأتي – بَعْدُ – واضحاً جلياً عن العلوي. والبلاغة – بطبيعة الحال – لا تحتمل كل ذلك.

(٤) التلب، إبراهيم عبد الحميد، **مصطلحات بيانية**، ص١٩٧.

(٥) وسبب تأليفه: أن جماعة شرعوا في قراءة الكشاف فوجدوه قد قام على قواعد البلاغة، وأسرار الفصاحة فسأله بعضهم أن يضع كتابًا في علم البلاغة وقد جعله على ثلاثة فنون: الأول: في تفسير علم البيان وماهيته وموضوعه، الثاني: ما يتعلق بعلم المعاني والبيان والبديع، الثالث: جعله تتمة وتكملة عرض فيه فصاحة القرآن.

(٦) مثل: عبد القاهر الجرجاني، وابن سراج المالكي، وابن الأثير. انظر: **الطراز**، م١، ص٣٦٦-٣٦٨.

(٧) اعتمد في ذلك كله على قواعد المنطق، وأصول المناظرة وضروب الاستدلال، واهتم بالحد، والمفهوم والاستدلالات...

(٨) العلوي، يحيى بن حمزة اليمني (ت ٧٤٩)، **الطراز المتضمن لأسرار البلاغة وعلوم وحقائق الإعجاز**، ضبطه: جماعة من العلماء، دار الكتب العلمية، ١٤٠٢هـ – ١٩٨٢م، م١، ص٣٧٣.

ثمَّ يُعَرِّفُ التَّعريضَ بأنَّه المعنى الحاصلُ عندَ اللفظِ لا بِهِ[٣] والكنايةُ عندهُ تنقسمُ باعتباراتٍ كثيرةٍ أهمَّها: باعتبارِ ذاتها: مفردةٍ ومركبةٍ، وباعتبارِ حالها: قريبةٍ وبعيدةٍ وباعتبارِ حُكْمِها: حسنةٍ وقبيحةٍ.

إنَّ الكنايةَّ قد حَضِيَتْ عنِ العلوي بدراسةٍ وافيةٍ، واهتمامٍ واسعٍ في مناقشةِ مَنْ كتبَ فيها، وفي دراسةِ أساليبها، وتَقسِيمِ هذِهِ الأساليب تقسيمًا لمْ يُسبقْ إليه. ومعَ ذلكَ فإنَّنا نقولُ: إنَّ العلويَ لمْ يأتِ بجديدٍ في دراستهِ للكنايةِ كما أتى بِهِ مَنْ قَبْلَهُ كالجرجاني، والزمخشري، وابن الأثير[٤].

وخلاصةُ القولِ: أنَّ مُصْطَلَحَ "الكنايةِ" بدأَ عامًا في دِلاَلَتِهِ، فاستُعْمِلَ بمعناهُ اللُّغَوِيِّ عندَ المتقدمينَ كالخليلِ، وسيبويهِ، وأبي عبيدةَ...، وبقي فضفاضًا لِيشْمَلَ مدلُولُه المجازَ المرسلَ، والاستعارةَ، والمجازَ المركبَ. ثمَّ تقدمتْ دِرَاسةُ الكنايةِ خطوةً جديدةً برزتْ في إطلاقِ أسماءٍ أخرى للكنايةِ كاللحنِ، والإردافِ، والتَتَبُّعِ، والتوريةِ.

وكانَ لقدامةَ بنِ جعفرٍ القَدَحُ المُعَلَّى[٥] في نقلِ الكنايةِ مِنْ معناها اللغوي إلى المعنى الاصطلاحي ثمَّ جاءَ –جُذَيْلُهَا المُحَكَّكُ وعُذَيقُها المُرَجَبُ–[٦] عبد القاهرِ الجرجاني فحدَّد مدلولَ الكنايةِ وبيَّنَ معناها – الذي استقرَ عليهِ فيما بعدُ– كما أنَّه بينَ كونَهَا حقيقةً لا مجازًا، ورأى أنَّها أبلغُ من التصريحِ.

وبعدَ ذلكَ تخطو الكنايةُ خطوةً أخرى في سياقِ تطورِها ونُشُوئِها على يد الزمخشري؛ حيثُ إنَّه أضافَ إليها شيئًا جديدًا إذْ فرَّقَ بينَ كلٍّ من الكنايةِ والتعريضِ بعدَ أنْ كانا مُترادفينِ، وقسَّمها أقسامًا ثلاثةً.

(١) وهو مسبوقة بهذا التفريق فقد فرق بينهما – قبله– ابن الأثير بل لا يُبَالَغُ إذا قيل: إن تفريقه بينهما هو التفريق نفسه الذي فرقه ابن الأثير.

(٢) العلوي، يحيى بن حمزة، **الطراز**، م١، ص٣٧٦.

(٣) المصدر السابق، م١، ص٣٨٣.

(٤) الأمين أحمد، محمد بن الحسن علي، **الكناية أساليبها ومواقعها**، ص٩٠.

(٥) مثل يضرب لمن نال الأحسن، والقدح المُعَلَّى هو القدح السابع في الميسر، وهو أفضلها، إذا فاز حاز سبعة أنصباء. انظر: ابن منظور، لسان العرب، مادة: ع ل و.

(٦) هذا قول الحباب بن المنذر قاله في سقيفة بني ساعده عند مبايعة أبي بكر. ومعناه: أنه رجل يستشفى برأيه وعقله. والجذيل: تصغير الجذل وهو أصل الشجرة. والمحكك: الذي تحتك به الإبل الجربة وهو عود ينصب في مبارك الأبل. والعذيق: تصغير العذق –بفتح العين– وهو النخلة. والمرجب: الذي جعل له رجبةً وهي: دعامةٌ للنخلة إذا كثر ثمرها. انظر: الميداني، أبا الفضل أحمد بن محمد (ت ٥١٨)، **مجمع الأمثال**، تحقيق: محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، ١٤١٩هـ – ١٩٩٨م، م١، ص٣٢.

وما زالتْ تتقدمُ حتى صارَ يبحثُ فيها من حيثُ كونُهَا حقيقةً أم مجازًا. ثمَّ تنصبغُ – وليتها لـمْ تكنْ كذلكَ– بصبغةِ المنطقِ والفلسفةِ كما بدا واضحًا عند السكاكي عندما تحدثَ عنِ اللزومِ واللازمِ... ومع هذا فقد استقرتْ مباحثُ الكنايةِ وفروعها بِكتابةِ السكاكي مِفتاحَهُ.

إلاَّ أنَّ ابنَ الأثيرِ أعادَ النَّظَرَ فيها فصعَّدَهُ ثمَّ صوَّبَهُ فأرجعَ لها حِسَّها المرهفَ وذوقَهـا السَّـليمَ، وطبعَهَا الرَّقيق... بعدَ أنْ أسيلَ دَمُها على صخرةِ المنطقِ والاستدلالِ والأَقْيسةِ.

وتنتهي دراستُها على يدِ العلوي عندما كرَّ على السابقينَ ردًا ونقدًا.. ثمَّ هو يُقسِمُها ويضربُ لها أمثلةً ويُنَاقِشُ، ويُحلِلُ، ويبحثُ، حتى وصلتْ عندهُ على أحسن حالٍ وأفضلِ صورةٍ.

ثمَّ كلُ من جاءَ بعدَ المذكورينَ – أعلاه– لم يأتوا بجديدٍ وإنَّما هو عبارةٌ عن شـرحٍ وتوضـيحٍ واختصارٍ وبَسْطٍ...

**المطلبُ الثالثُ: أقسامُ الكنايةِ:**

قسَّم العلماءُ الكنايةَ أقسامًا متعددةً باعتباراتٍ مختلفةٍ:

**أولُها:** باعتبارِ ما تدلُ عليهِ أو باعتبارِ ما تكنَّى عنهُ: وتنقسمُ الكنايةُ بحسبِ المعنى الذي تشـيرُ إليـهِ ثلاثةَ[١] أقسامٍ:

١) **الكنايةُ عن صفةٍ:** وهي التي يُطْلَبُ فيها الصفةُ، وضابطُ هذا القسْمِ أنْ تذكرَ الموصوفَ وتنسبَ لَهُ صفةً،ولا تريدُ هذه الصفةَ ولكنْ تريدُ لازمِهَا ففي قولكَ (فلانٌ كثيرُ الرَّمادِ) ذِكـرٌ للموصـوفِ وهـو (فلانٌ) وذِكرٌ لِصفةٍ وهي (كثرةُ الرَّمادِ) ولكنَّكَ لم تُرِدْ – هذه– الصفةَ نفسها بلْ أردتَ صفةً لازمةً لها وهي الكرمُ؛ لأنَّ كثرةَ الرَّمادِ تنشأُ عن كثرةِ النَّارِ وهذه تنشأُ عن كثرةِ الحطبِ وهي تنشأُ عـن كثـرةِ الطبخِ؛ وذلكَ لكثرةِ الضِّيفانِ والكرمُ لازمٌ لذلكَ كُلِّهِ[٢]. ومنه حديث أم زرع وفيه: (وقالـت التاسـعة: زوجي رفيع االعماد، طويل النجاد، عظيم الرماد،، قريب البيت من الناد)[٣] كنت برفعة عمـاده عـن شرفه ومنزلته؛ لأن رفع العماد يلازم الشرف غالبًا، وكنت عن طول قامته بطول نجاد سيفه؛ لأن من طالت قامته طال نجاد سيفه، وكنت بعظم رماده عن كثرة ضيافته و إطعامه، وكنت بقرب بيتـه مـن المجلس عن كرمه؛ لأن البخلاء كانوا بيعدون بيوتهم عن المجلس كيلا يستتبعوا الأضياف منه.

---

(١) وعلى هذا التقسيم جمهور البلاغيين.

(٢) عباس، فضل حسن، **البلاغة فنونها وأفنانها البيان والبديع**، ص٢٤٩.

(٣) سبق تخريجه، ص٥ .

**٢) الكنايةُ عن موصوفٍ:** وهي التي يُطْلَبُ فيها موصوفٌ؛ حيثُ نذكرُ صفةً ونَنْسِبَها إلى موصوفٍ غيرِ مذكورٍ، ومن خلالِ هذهِ الصفةِ نصلُ إلى الموصوفِ المحذوفِ كقولِ البحتري:

فَأَتْبَعْتُها أُخْرَى فَأَضْلَلْتُ نَصْلَهـا بِحَيْثُ يَكُونُ اللبُ والرُّعْبُ وَالحِقْدُ

فَقَد كَنَّى عَنِ القَلْبِ بالمكانِ الذي يحل فيه الْرُّعبُ وَالْحِقْدُ وَالْخَوفُ... وهذه مَحَلُّهَا القَلْبُ . وكَمَـا يُقَالُ: فُلانٌ يَتَكَلَّمُ لُغَةَ الضَّادِ، كِنَايَةٌ عَنِ اللغَةِ العَرَبِيَّةِ. وَمِنَ الأَحَادِيثِ التِي وَرَدَ فِيهَا كِنَايَةٌ عَنْ مَوصُوفٍ مَا جَاءَ فِي حَدِيثِ سَهْلِ بنِ سَعْدٍ الأَنْصَارِي أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "مَنْ يَضْمَنْ لِيَ مَا بَيْنَ لِحْيَيْهِ، وَمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ، أَضْمَنُ لَهُ الْجَنَّةَ "[١].

**٣) الكنايةُ عن نسبةٍ:** وَهِيَ نِسْبَةُ صِفَةٍ لا لِمَوْصُوفٍ – كَمَا مَرَّ قَبلُ – نِسْبَةُ هَذهِ الصِّفَةِ أَوْ نَفْيُهَا عَـن شَيءٍ مِنْ لَوَازِمِ المَوصُوفِ. فَيَستَلزِمُ لَفظُهَا نِسبَةً بَينَ الصِّفَةِ وَصَاحِبِهَا المَذْكورَينِ فِي اللفْظِ، فَتَنفَرِدُ عَنِ النَّوعَينِ السَّابِقَينِ بأَنَّ المَعنَى الأَصلِيَّ للكَلامِ غَيرُ مُرَادٍ فِيهَا[٢]. وَهَذهِ النِّسْبَةُ حُكْمِيَّةٌ بَينَ المُسْنَدِ والمُسْنَدِ إليهِ[٣]، وَمِثالُهُ قولُ زيادٍ الأعجمْ:

إِنَّ السَّمَاحَـةَ وَالمروءَةَ والنَّـدى في قُبَّةٍ ضُرِبَتْ على ابْنِ الحَشْرَجِ

إِنَّ الشاعرَ قَصَدَ نسبةَ هذهِ الشمائلِ لابنِ الحشرجِ إلاَّ أَنَّهُ عَدَلَ عنْ نسبتِها إليهِ مباشرةً ونَسَبَهَا إلى مَا لَهُ تعلقٌ بِهِ وهي القبةُ التي جعلتْ عليهِ. يقول أبو موسى: ولم يفصل أحد من الدارسين القول فـي الكناية عن نسبة مع وضوحها وشيوعها قبل عبد القاهر[٤].

**ثانيهـا:** باعتبارِ الوسائطِ (اللوازمِ): ونقصدُ باللوازمِ: هي الانتقالُ الحاصلُ مِنَ المُكَنَّى بِهِ إلى المكنَّـى عنْهُ. وتنقسمُ الكنايةُ من حيثُ التابعُ للفظِ وردْفُهُ ثَلاَثَةَ أقسامٍ:

١- التلويحُ: وهي كنايةٌ كَثُرَتْ فيها الوسائطُ بينَ المكنَّى بِهِ والمكنَّى عنْهُ إلاَّ هذه اللـوازمَ والوسـائطَ واضحةُ العلاقةِ[١]. ومثالُهُ: "فلانٌ كثيرُ الرَّمادِ" فإنَّها كِنَايةٌ عنِ الكرمِ والجودِ إلاَّ أنَّا وصلنا إلى هذا

---

(١) **أخرجه:** البخاري، كتاب: الرقاق، باب: حفظ اللسان، رقم (٦٤٧٤) واللفظ له. والترمذي، كتاب: الزهد، باب: مـا جاء في حفظ اللسان، رقم (٢٤٠٨). كلهم من طريق عمر بن علي عن أبي حازم عن سهل بن سعد .

(٢) قاسم، محمد أحمد ومحيي الدين ديب، **علوم البلاغة (البيان والبديع والمعاني)**، الموسوعة الجديدة للكتـاب، ط١، ٢٠٠٣م، ص٢٤٧.

(٣) الميداني، عبد الرحمن حسن حبنكة، **البلاغة أسسها وعلومها وفنونها**، دار القلـم، ط١، ١٤١٦هـ- ١٩٩٦م، م٢، ص١٣٦.

(٤) أبو موسى، محمد محمد، **التصوير البياني دراسة تحليلية لمسائل البيان**، مكتبـة وهبـة، ط٢، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م، ص٣٧٣.

المعنى بعدَ الانتقالِ من لوازمَ متعددةٍ. فإنَّ كثرةَ الرَّمادِ تدلُ على كثرةِ النَّارِ وعِظَمِهَا. وكثرةِ النَّارِ يَلزمُها كثرةُ الحطبِ وكثرةُ الحطبِ تدلُ على كثرةِ الطبخِ وهذا يدلُّ على كثرةِ الضيفانِ وهذا كلُّهُ يدلُّ على كرمِهِ وجودِهِ.

٢- الرَّمزُ: وهو كنايةٌ قلَّتْ فيها الوسائطُ بينَ المكنَّى بِهِ والمكنَّى عنهُ إلاَّ أنَّ هذِهِ الوسائطَ واللوازمَ مَعَ قلَّتها فيها نوعُ خفاءٍ. مثالُهُ: "فلانٌ عريضُ الوِسَادِ" يقصِدُ العربُ بهذا التعبيرِ الدِّلاَلَة على كِبَرِ رأسهِ. وهذا من لازمِ البلادةِ والبلاهةِ عندهمْ.

٣- الإيماءُ أو الإشارةُ: وهي كنايةٌ تتوسَّطُ بينَ التَّلويحِ والرَّمزِ بقلِّة الوسائطِ فيها وبوضوحٍ نسبيٍّ في العلاقةِ بينَ المعنى الحرفي والمعنى المرادِ. وتتميَّزُ بأنها قليلةُ الوسائطِ، فتدلُّ على المعنى المرادِ دِلاَلةً مباشرةً كأنَّها تومئُ إليه[٢]. مثاله: "بعيدةٌ مَهْوَى القرط".

(١) بين اللفظ والمعنى المراد.

(٢) قاسم، محمد أحمد، وصبحي الدين ديب، **علوم البلاغة**، ص٢٥٠.

# المبحثُ الثَّاني

## مفهوم التَّعريضِ وأقسامه ودلالته: وفيه مطلبان

يُعدُّ التَّعريضُ مِنَ الأَسَاليبِ العَريقَةِ الضَّارِبَةِ جُذُورُها في اللُّغةِ العَربيَّةِ وَكَانَتْ العَربُ تَسْتَعْمِلُها في كَلاَمِها وَاسْتَعْمَلَهُ الشُّعَراءُ في قَصَائِدِهِمْ بَلْ كانُوا يَعِيبُونَ الرَّجُلَ إِذا كان يُكَاشِفُ في كُلِّ شَيْءٍ وَيَقُولُون: "لا يُحْسِنُ التَّعْرِيضَ إلاَّ ثَلْباً"(١).

وِمْن كَثْرةِ اسْتِعْمَالِ التَّعريضِ أَنَّه لَمْ يَخْتصَّ باللُّغَةِ العَرَبيَّةِ وَحْدَهَا، بلْ قد يَرِدُ في غَيْرِها مِنَ اللُّغاتِ كما قَالَ العَلويُّ: "وَقدْ يَرِدُ التَّعريضُ في غير الأَلفاظِ العربيةِ كالتَّوراةِ، والإِنْجِيلِ، والسِّرْيانِيَّةِ، والفُرسيَّةِ، وَذَلِكَ لِكثْرةِ الحَاجَةِ إِليها"(٢). وقد أشار النبي ﷺ إلى هذا الأسلوب البلاغي الرائق كما جاء ذلك من حديث أبي سعيدٍ الخدري قال: سمعت رسول الله ﷺ يخطب بالمدينة فقال: يا أيها الناسُ إنَّ الله يعرِّضُ بالخمرِ، ولعل اللهَ سينزلُ فيها أمراً فمن كان عنده منها شيءٌ فليبعه، ولينتفع به، قال: فما لبثنا إلا يسيراً حتى قال رسول الله ﷺ: إنَّ اللهَ حرَّم الخمرَ... (٣).

### المطلب الأول: التعريض لغةً واصطلاحًا:

**أولاً: التَّعريضُ لغةً:**

قال ابنُ فارسٍ: العينُ والرَّاءُ والضَّادُ بناءٌ تكثرُ فروعُهُ، وهي مَعَ كثرتِها ترجعُ إلى أصلٍ واحدٍ وهو العَرْضُ الذي يخالفُ الطولَ(٤). والتَّعريضُ: خلافُ الصريحِ(٥)، ومعاريضُ الكلامِ، ذلكَ أنَّه يَخْرجُ من مِعْرَضٍ غيرِ لفظهِ الظاهرِ(٦) ومنهُ المعاريضُ بالكلامِ كما أنَّ الرَّجلَ يقولُ: هل رأيتَ فلانًا فَيكْرَهُ أنْ يَكْذِبَ فيقولَ: إنَّ فلانًا لَيُرَى(٧). وعرَّضَ ليَ فلانٌ تعريضًا: إذا رَحْرَحَ بالشيءِ ولمْ يبينْ. والتَّعريضُ في خِطْبَةِ المرأةِ في عدَّتِها: أنْ يتكلَّمَ بِكلامٍ يشبِهُ خِطْبَتَها ولا يصرِّحُ بِهِ وهو أنْ يقولَ لها: إنَّك لجميلةٌ،

---

(١) معناه: أنه سفيه يصرح بمشاتمة الناس من غير كناية ولا تعريض، والثلبُ: الطعن في الأنساب وغيرها. انظر: الميداني، أبا الفضل أحمد بن محمد، **مجمع الأمثال**، م٢، ص٢٣٥.

(٢) العلوي، يحيى بن حمزة، **الطراز**، م١، ص٣٩٤.

(٣) **أخرجه:** مسلم، كتاب: المساقاة، باب: تحريم بيع الخمر، رقم (١٥٧٨). وقد انفرد به مسلم.

(٤) ابن فارس، **معجم مقاييس اللغة**، ص٧٢٧.

(٥) الفيروزآبادي، **القاموس المحيط**، ص٥٩٦.

(٦) ابن فارس، **معجم مقاييس اللغة**، ص٧٢٩.

(٧) الفراهيدي، **العين**، ص٦٢٢.

وإنَّ فيكِ بقيةً وإنَّ النِّساءَ لَمِنْ حاجتي والتَّعريضُ يكونُ بِضَربِ الأمثالِ[١] وذكرِ الألغازِ[٢] والمعاريضُ – في الكلامِ – هي التوريةُ بالشيءِ عنِ الشيءِ[٣]. وفيهِ قولُ عمرانَ بنُ حصينٍ: "إنَّ فِي المَعَارِيضِ لَمَنْدُوحَةً عَنِ الكَذِبِ"[٤] قَالَ ابنُ الأثِيرِ: المَعَارِيضُ: جَمْعُ مِعْرَاضٍ مِنَ التعريضِ، وهو خلافُ التصريحِ

---

(١) من الأمثال التي يتداولها الناس في باب التعريض: "إياك أعني واسمعي يا جارة " و"على عينك يا تاجر".

(٢) الأزهري، **معجم تهذيب اللغة**، م٣، ص٢٤٠٠.

(٣) الرازي، محمد بن أبي بكر، **مختار الصحاح**، ص١٧٩.

(٤) **أخرجه:** والبيهقي، كتاب: الشهادات، باب: المعاريض فيها مندوحة عن الكذب، م١٠، ص١٩٩، واللفظ لـه، وإسناده صحيح، وبيانه: أنه جاء من طريقين صحيحين، **الأولى:** عن أبي عبد الله الحاكم، أعلم الناس بصحيح الحديث من سقيمه وهو من أكابر حفاظ الحديث، عن محمد بن يعقوب أبو العباس الأصم،كان محدث عصره بلا مدافعة ولم يختلف في صدقه وصحة سماعه،**مختصر تاريخ دمشق**،ابن منظور محمد بن مكرم،عناية:إبراهيم صالح، دار الفكر، ط١، ١٤٠٨_١٩٨٨،م٢٣ص٣٦١، عن يحيى بن أبي طالب –واسم أبي طالب– جعفر بن عبد الله أبو بكر، قال ابن أبي حاتم: كتبت عنه مع أبي، وسألت أبي عنه فقال: محله الصدق، **تاريخ بغداد**، لأبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٧–١٩٩٧، م٦ص٢٢٣، عن عبد الوهاب بن عطاء أبو نصر الخفاف، قال الخطيب: كان كثير الحديث معروفًا، **تاريخ بغداد**، م١١، ص٢٢، عن سعيد بن أبي عروبة العدوي، قال ابن معين والنسائي: ثقة، **تهذيب التهذيب**، لأبي الفضل أحمد بن علي، مؤسسة الرسالة، تحقيق: بشار عواد معروف، ط١، ٢٠٠٠، م٢، ص٣٤، عن قتادة بن دعامة السدوسي، وهو ثقة، **تهذيب التهذيب**، م٣، ص٤٢٨، عن مُطَرِّف بن عبد الله الشِّخِّير أبو عبد الله البصري، قال العجلي: كان ثقة، **تهذيب التهذيب**، م٤، ص٩١، عن عمران بن حصين به، وقال البيهقي: **هذا هو الصحيح موقوف**، وقد جاء من طريق أخرى عن عمران به ؛ لكنها ضعيفة فيها داود بن الزبرقان، وهو ضعيف جدًا، **تهذيب التهذيب** م١ص٥٦٣ . **والثاني:** عن علي بن محمد بن عبد الله بن بشران، قال الخطيب: كتبنا عنه، وكان صدوقًا ثقة ثبتًا، **تاريخ بغداد**، م١٢، ص٩٧، عن إسماعيل بن محمد الصفار –صاحب المبرد– قال الخطيب: أخبرني الأزهري عن أبي الحسن الدارقطني قال: إسماعيل بن محمد الصفار ثقة، **تاريخ بغداد**، م٦، ص٣٠٠، عن محمد بن عبد الملك بن مروان أبو جعفر الدقيقي، قال ابن أبي حاتم: كتبتُ عنه مع أبي بواسط، وسُئِلَ عنه أبي فقال: صدوق، **تهذيب التهذيب**، م٣، ص٦٣٥، عن يزيد بن هارون بن زاذان أبو خالد الواسطي، قال ابن المديني: هو من الثقات، ووثقه ابن معين، **تهذيب التهذيب**، م٤، ص٤٣٢، عن سليمان بن طرخان التيمي، قال العجلي: تابعي ثقة، **تهذيب التهذيب**، عن عبد الرحمن بن مُلّ أبو عثمان النهدي، قال ابن حجر: ثقة ثبت، **التقريب**، لأبي الفضل أحمد بن علي، تحقيق: عادل مرشد، مؤسسة الرسالة، ص٢٩٢، عن عمر بن الخطاب بلفظ "فِي المَعَارِضِ مَا يُغْنِي الْمُسْلِمَ عَنِ الْكَذِبِ"، قلت: وقد رُوِيَ عن علي مرفوعًا ولا يصح. وأخرجه: البخاري في الأدب المفرد، رقم (٨٥٧)، وأبو الشيخ الأصبهاني في كتاب الأمثال، تحقيق: عبدالعلي عبدالحميد، الدار السلفية، ط١، ١٤٠٢–١٩٨٢، رقم (٢٣٠) ج١، ص١٦٣، وذكره البغوي في شرح السنة معلقًا بصيغة الجزم عن عمران، م١٣، ص١٥٧. قال: السخاوي: وبالجملة فقد **حسن العراقي هذا الحديث**، وقال عن سند ابن السني: **إنه جيد**، ورد على الصغاني حكمه عليه بالوضع، المقاصد الحسنة في الأحاديث المشتهرة على الألسنة، دار الهجرة، ١٤٠٦–١٩٨٦، رقم (٢٢٧)،

التصريحِ من القولِ، يقالُ: عرفتُ ذلكَ منْ مِعْرَاضِ كلامِهِ ومَعْرِضُ كلامِهِ بحذفِ الألــفِ[١]. إنَّ فــي استعمالِ التعريضِ سِعَةً، وفُسحةً يستطيعُ المتكلمُ التَّخَلُّصَ مِنَ الكذبِ إذا لمْ يُصَرِّحْ. وفي هــذا يقــول زهير:

فَعَرِّضْ إِذَا مَا جِئْتَ بِالبَانِ وَالحِمَى ... وَإِيَّاكَ أَنْ تَنْسَــى وَتَــذْكُرَ زَيْنَبًــا
سَيُكْفِيــكَ مِنْ ذَاكَ الْمُسَمَّى إِشَــارَةٌ ... فَدَعْهُ مَصُونًا بِــالْجَلالِ مُحَجَّبًــا

**ثانيًا: التَّعريضُ اصطلاحًا:**

أ- عند البيانيين:

يُمكنُنَا القولُ بأنَّ مصطَلح "التَّعريضِ" قد نشأَ مَعَ مصطلحِ "الكنايةِ" بلْ إنَّ كثيراً مِنَ العلمــاءِ[٢] قــد عدُّوا التَّعريضَ قسمًا مِنَ الكنايةِ – وليس الأمرُ كذلكَ – فَهُمْ إنْ ذكروا الكنايةَ أَرْدَفُوا – معها – التَّعريضَ.

قالَ ابنُ الأثيرِ: "وقدْ تكلَّم علماءُ البيانِ فوجدتهُم قدْ خَلَطُوا الكنايةَ بالتَّعريضِ ولمْ يُفَرِّقُوا بينهمــا، ولا حَدُّوا كُلاً منهما بحدٍ يَفْصِلُهُ عنْ صاحِبِهِ بلْ أوردوا لهما أمثلةً مِنَ النَّظمِ، والنَّثرِ، وأدخلُوا أَحَــدَهما في الآخرِ"[٣].

ولمْ يميزِ التَّعريضُ عنِ الكنايةِ إلاَّ في وقتٍ قدْ يكونُ متأخرًا. ويُعَدُّ الزمخشريُّ أوَّلَ منَ فَرَّقَ بينَ الكنايةِ والتَّعريضِ – فيما أعلمُ – حيثُ يُعرِّفُ التَّعريضَ بقولِهِ: "هو أنْ تذكرَ شيئًا تــدلُّ بِهِ على شــيءٍ لمْ تذكــرهُ، كما يقولُ المحتاجُ للمحتاجِ إليهِ "جئتُكَ لأسلِّمَ عليكَ ولأنظرَ إلى وجهكَ الكريمِ، ولذلكَ قــالُوا وحسبكَ بالتَّسليمِ مِني تقاضِيًا، وكأنَّهُ إمالةُ الكلامِ إلى عُرْضٍ"[٤].

ص١١٥-١١٦، قلت: وقد أورده الصغاني في الدر الملتقط في تبين الغلط، دار الكتــب العلميــة، ط١، ١٤٠٥-١٩٨٥، رقم (٤٩)، ص٣٥، وقال الألباني في صحيح الأدب المفرد: **صــحيح موقوفًــا**. دار الصــديق، ط١، ١٤٢١-٢٠٠٠، ص٢٣٠.

(١) ابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات المبارك، **النهاية**، م٢، ص١٨٦.

(٢) مثل: ابن المعتز (ت ٢٩٦)، حيث عد كلاً من الكناية والتعريض من محاسن الكلام كما في قوله: "ومــن محاســن الكلام والشعر... الكناية والتعريض" فلم يفرق بينهما. عبد الله بن المعتز، **البديع**، عناية: أغناطيوس كراتشقوفسكي طبع بالأوفست، ط٢، ١٣٩٨هـ-١٩٧٩م، ص٦٤. وابن قتيبة حيث عقد باباً للكناية والتعريض ولم يفــرق بينهمــا، **تأويل مشكل القرآن**، ص٢٧٦. وإسحاق بن وهب حيث أطلق اللحن على الكناية والتعريض كما في قوله: "وأمــا اللحن فهو التعريض بالشيء أو الكناية عنه"، **البرهان في وجوه البيان**، ص١٣٣. وصــاحب **المفتــاح**، ص٤١١. وصاحب **الإيضاح**، ص٢٨١. وصاحب **عروس الأفراح**، م٢، ص٢١٧، وغيرهم.

(٣) ابن الأثير، **المثل السائر**، م٣، ص٤٦.

(٤) الزمخشري، **الكشاف**، ص١٣٧.

ثمَّ جاءَ ابنُ الأثيرِ فَعَرَّفَ التَّعريضَ بقولِهِ: "هو اللفظُ الدالُّ على الشيءِ مِنْ طريقِ المفهومِ لا بالوضعِ الحقيقيِّ ولا المجازيِّ. فكأنَّكَ إذا قلتَ لمنْ تتوقعْ صِلَتُهُ ومَعْرُوفهَ بغيرِ طلب: واللهِ إنِّي لمحتاجٌ، وليسَ في يديَّ شيءٌ، وأنا عُرْيَانُ، والبَرْدُ قدْ آذاني، فإنَّ هذا وأشباهَهُ تعريضٌ بالطَّلَبِ وليسَ هذا اللَّفظُ موضوعًا في مقابلةِ الطلبِ لا حقيقةً ولا مجازًا. وإنَّما دلَّ عليهِ مِنَ طريقِ المفهومِ"(١). ولمْ يُسَلِمِ العلويُّ بهذا التعريفِ بلْ كرَّ عليهِ فأفسدَه بأمرين:

**الأوَّلُ:** بأنَّهُ متناقضٌ؛ لأنَّ المفهومَ قسمانِ: موافقةٌ ومخالفةٌ وكلٌّ مِنْهُما مأخوذٌ مِنْ جِهَةِ اللُّغةِ ودالةٌ عليها الألفاظُ، والتَّعريضُ ليسَ مفهومًا مِنْ جِهَةِ اللفظِ كما قرَّر عليهِ كلامَهُ فهذهِ مناقضةٌ ظاهرةٌ؛ لأنَّ قولَهُ: "مِنْ طريقِ المفهومِ" يدلُّ على كونِهِ لغوياً وتصريحَهُ بأنَّ التَّعريضَ يُفْهَمُ مِنْ قَصْدِ المتكلِّم لا مِنْ طريقِ اللفظِ ينقضُ ذلكَ.

**الثاني:** بأنَّ في تعريفهِ فَضْلَةً لا يُحْتَاجُ إليها. فقولُهُ: "لا بالوضعِ الحقيقيِّ والمجازيِّ" فَضْلَةٌ لا يُحْتَاجُ إليها؛ لانَّ ما قَبْلَهُ مِنَ القيودِ قدْ أغنى عنهُ، ومن حَقِّ ما يكونُ حدًا أنْ لا يكونَ فَضْلَةً.

ثمَّ عرَّفَ التَّعريضَ فقالَ: "هو المعنى الحاصلُ عندَ اللفظِ لا بِهِ. أو هو المعنى المدلُولُ عليهِ بالقرنيةِ دونَ اللفظِ"(٢).

قلتُ: ومعنى كلامِهِ أنَّ دِلاَلَةِ التَّعريضِ إنَّما هي مِنْ جهةِ القرينةِ وليستْ من جهةِ المفهومِ؛ لأنَّ دِلاَلَةَ المفهومِ دِلالةٌ لُغَويةٌ. ويقوي ما ذهبَ إليهِ العلويُّ – مِنْ كونِ دِلاَلَةِ التَّعريضِ مِنْ جهةِ القرينةِ– تعريفُ الكفوي حيثُ يُعرِّفُ التَّعريضَ بقولِهِ: "هو أنْ تذكرَ كلامًا يحتملُ مقصودَكَ وغيرَ مقصودِكَ. إلاَّ أنَّ قرائنَ أحوالكَ تؤكدُ حَمْلَهُ على مقصودِكَ"(٣).

ثمَّ جاءَ تقي الدين بنُ عبد الكافي السبكي (ت ٧٥٦) فأفردَ رسالةً كاملةً في التفريقِ بينَ الكِنَايةِ والتَّعريضِ سَمَّاهَا بـِ "الإغريضُ في الفرقِ بينَ الكِنَايةِ والتَّعريضِ"(٤) وقدْ جَاءَ فيها "التَّعريضُ: هو لفظٌ استعمِلَ في معناهُ للتلويحِ بغيرِه نحو: ﴿**بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَـذَا**﴾(٥) نَسَبَ الفعلَ إلى كبيرِ الأصنامِ المُتَّخِذَةِ

---

(١) ابن الأثير، **المثل السائر**، م٣، ص٥٦.

(٢) وانظر: العلوي، **الطراز**، م١، ص٣٨٠-٣٨٣.

(٣) الكفوي، أبو البقاء أيوب بن موسى (ت ١٠٩٤)، **الكليات معجم في مصطلحات والفروق اللغوية**، عناية: عدنان درويش ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة، ط٢، ١٤١٩هـ – ١٩٩٨م، ص٧٦٢.

(٤) وقد ذكرها حاجي خليفة(ت١٠٦٧) في **كشف الظنون**، دار الفكر، ١٤١٩هـ – ١٩٩٩م، م١، ص١٥٨.

(٥) سورة الأنبياء، آية ٦٣.

آلهةٌ كأنَّهُ غَضِبَ أنْ تُعْبَدَ الصِّغَارُ مَعَهُ، تلويحًا لِعَابِدِها بأنَّها لا تَصْلُحُ أنْ تكونَ آلهةً، لِمَا يعلمونَ إذا نظروا بعقولِهِم عَنْ عجزِ كَبيرِهَا عنْ ذلكَ الفِعلِ، والإلَهُ لا يكونُ عاجزًا فهو حقيقةٌ أبدًا"[١].

ب- عِنْدَ الأُصُولِيِّينَ:

يَكادُ لا يَخْرُجُ تَعْرِيفُ الأُصُولِيِّنَ لِلتَّعْرِيضِ عَنْ تَعْرِيفِ الْبَيَانِّينَ، لولا أَنَّهُمْ عَدُّو التَّعْرِيضَ نوعًا مِنَ الكِنَايةِ[٢]. وَالصَّوابُ –كما تقدمَ– أنَّ هُناكَ فَرقًا بَينَ الْمُصطلحينِ.

فَهُمْ يُعَرِّفُونَهُ تَعريفاتٍ كَثيرةً لكنَّها مَعَ كَثرتِها تَجتمعُ عندَ معنىً واحدٍ. ومِنْ هَذهِ التَّعريفاتِ ما عَرَّفَهُ التفتازاني (ت ٧٩٢) بقولِهِ: "أنْ يَذكُر شيئًا لِيَدُلَّ بِهِ على شيءٍ لمْ يَذْكُرْهُ"[٣]. ومِنْهَا: أنَّهُ لَفْظٌ مُسْتَعْمَلٌ في مَعناهُ في التَّلويحِ بِغَيرِهِ[٤]. وَغَيرُهَا كثيرٌ. قلتُ: وحاصِلُ الْكلامِ: أنَّ التَّعريضَ معنًى خفيٌّ، يُفْهَمُ ذهنًا، ويُؤخَذُ مِنْ سِيَاقِ الكلامِ وقرائنِ الأحوالِ.

## الْمَطْلَبُ الثَّاني: دِلاَلَةُ التَّعْرِيضِ و أقسامُه:

**أولاً:** لقدْ انتهى البيانيُّونَ في بيانِ وَجْهِ دِلاَلَةِ التَّعْرِيضِ إلى أنَّ الْمَعنى التَّعريضيَّ مقصودٌ مِنَ الكلامِ إشارةً، وسياقًا، لا استعمالاً ووضعًا[٥].

**ثانيًا:** يُمكنُ أنْ يُقَسَمَ التَّعريضُ قسمينِ[١]:

---

(١) انظر: السيوطي، أبا الفضل جلال الدين بن عبد الرحمن (ت ٩١١)، **معترك الأقران في إعجاز القرآن**، تحقيق: محمد علي البيجاوي، دار الفكر، م١، ص١٩١.

(٢) كما يقول علاء الدين البخاري (ت ٧٣٠): "والتعريض نوعٌ من الكناية يكون مسوقًا لموصوف غير مذكور كما تقول في عرض من يؤذي المؤمنين: "المؤمن هو الذي يصلي ويزكي، ولا يؤذي أخاه المسلم". عبد العزيز أحمد البخاري، **كشف الأمة عن أصول فخر الإسلام البنردوي**، م٢، ص٣٩٠. والدَّبُّوسي: "وضرب التعريضات تسمى كناية؛ لأنه مرادٌ بها خلاف ظاهرها"، **تقويم الأدلة**، تحقيق: خليل محيي الدين، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م، ص١٢٣.

(٣) التفتازاني، سعد الدين بن عمر، **شرح التلويح على التوضيح لمتن التنقيح في أصول فقه**، عناية: زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م، م١، ص٢٢٩.

(٤) وانظر: ابن النجار الحنبلي، **شرح الكوكب المنير**، م١، ص٢٠٢، والأنصاري، عبد العلي محمد بن نظام (ت ١٢٢٥)، **فواتح الرحموت بشرح سلم الثبوت**، تحقيق: عبد الله محمود، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م، م١، ص١٩٩.

(٥) أبو موسى، محمد محمد، **البلاغة القرآنية**، مكتبة وهبة، ١٤٠٨-١٩٨٨، ط٢، ص٥٦٩.

**أحدُهُمَا: التَّعريضُ بالقولِ:** كأنْ يَقُولَ رجلٌ لامرأةٍ يُريدُ الزَّواجَ بِهَا إنَّك لَجَمِيلَةٌ، أوْ إنِّي أُرِيدُ زوجًا[٢]، وعَسَى اللهُ أنْ يُيَسِرَ لي امرأةً صالحةً...

ومِنَ التَّعريضِ – أيضًا – ما رُوِيَ أنَّ امرأةً وَقَفَتْ على قيسِ بنِ سعدٍ فَقَالتْ: "إنِّي أشكو إليكَ قِلَّتَ الفَأْرِ في بيتي" فقالَ: "ما أَحسنَ ما وَرَّتْ بِهِ. املأُوا بَيْتَها خُبْزًا وسَمْنًا"[٣].

**ثانيهما: التَّعريضُ بالفعلِ[٤]:**

يَقولُ ابنُ القيِّمِ: "والمَعَارِيضُ كما تَكونُ بالقولِ تَكونُ بالفِعْلِ وتَكونُ بالقولِ والفِعْلِ معًا، مثالُ ذلكَ: أنْ يُظْهِرَ المُحَارِبُ أنَّهُ يُرِيدُ وَجْهًا مِنَ الوجُوهِ، ويُسَافِرُ إليه لِيَحْسِبَ العَدوُّ أنَّهُ لا يُرِيدُهُ ثُمَّ يَكِرُّ عليهِ، وهو آمنٌ مِنْ قَصْدِهِ، أو يَستَطْرِدُ المُبَارِزُ بينَ يَدي خَصْمِهِ لِيَظُنَّ هَزِيمَتَهُ ثُمَّ يَعْطِفُ عليهِ. وهذا مِنْ خَدَاعَاتِ الحربِ"[٥].

ومِثَالُهُ –أيضًا– أنْ يَلْبَسَ الفَقِيرُ المُحْتَاجُ ثِيابًا مُقَطَّعةً أو مُرَقَعَةً ثُمَّ يَدْنُو مِنْ ذِي مِرَّةٍ غَني دُونَ أنْ يَقُولَ لَهُ شيْئًا تَعْرِيضًا مِنْهُ – لِذَلِكَ الغَنيِّ – بِأَنَّهُ مِنْ مُسْتَحِقِي الزَّكاةِ أو الصَّدقةِ.

(١) وقد قسّم تقي الدين بن عبدالكافي السبكي التعريض قسمين. فقال: "التعريض قسمان: قسمٌ يراد به معناه الحقيقي، وقسم لا يراد، بل يضربُ مثلاً للمعنى الذي هو مقصود التعريض". انظر: السيوطي، أبا الفضل جلال الدين بن عبد الرحمن، **الإتقان في علوم القرآن**، تحقيق: أحمد بن علي، دار الحديث، ١٤٢٥هـ – ٢٠٠٤م، م٢، ص١٢٦.

(٢) وهذه هي اللغة الأفصح وبها جاء القرآن كما قال تعالى: **﴿وَأَصْلَحْنَا لَهُ زَوْجَهُ﴾** وقوله: **﴿أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ﴾** وقوله: **﴿يَا آدَمُ اسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ﴾** والجمع فيها أزواج.

(٣) انظر: علي الجارم ومصطفى أمين، البلاغة الواضحة، مكتبة الآداب، ط١، ١٤٢٣–٢٠٠٢، ص١٢٩.

(٤) انظر: الميداني، عبد الرحمن حسن حبنكة، **البلاغة أسسها وعلومها وفنونها**، م٢، ص٦٣٦.

(٥) ابن القيم، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر (ت٧٥١)، **إعلام الموقعين عن رب العالمين**، تحقيق: عصام الدين السبابطي، دار الحديث، ط١، ١٤١٤هـ – ١٩٩٣م، م٣، ص٩٣.

## المبحث الثالث

## العلاقةُ بينَ الكِنَايةِ والتَّعرضِ وبينَ غيرِهما مِنْ الألفاظِ

### الْمَطْلَبُ الأوَّلُ: الفرقُ بينَ الكِنَايةِ والتَّعريضِ:

إذا تقرَّر – ما سبقَ – أنَّ للتَّعريضِ حدًا يُعْرَفُ بِهِ، وأمثلةً تُوَضِّحُهُ، وأقسامًا تُفَصِّلُهُ... ثبتَ أنَّ هناكَ فَرْقًا – بلْ فُرُوقًا – بينَهُ وبينَ الكِنَايةِ. أمَّا وجُوهُ الفَرقِ بينَ الكِنَايةِ والتَّعريضِ فهيَ ما يأتي:

**أولاً:** أنَّ الكِنَايةِ تَقَعُ في اللفظِ المُفْرَدِ – الكَلِمَةِ – والألفاظِ المُركَّبَةِ – الجُمْلةِ – في حينِ أنَّ التَّعريضَ ليسَ يَقَعُ إلاَّ في الألفاظِ المُركَّبَةِ؛ لأنَّ دِلالتَهُ تُفْهَمُ مِنْ سياقِ الكلامِ.

**ثانيًا:** أنَّ التَّعريضَ أخفَى دِلالةً مِنَ الكِنَايةِ؛ لأنَّ دِلالةَ الكِنَايةِ لغويةٌ لفْظِيَّةٌ أمَّا دِلالَةُ التَّعريضِ فتأخُذُ مِنْ جهةِ السِّياقِ والحالِ والقرائنِ.

**ثالثًا:** أنَّ الكِنَايةَ يُشْتَرَطُ فيها اللزومُ بينَ اللفظِ وتاليه، بخلافِ التَّعريضِ فإنَّهُ لا يُشْتَرَطُ فيهِ ذلكَ اللزومُ.

**رابعًا:** ذهبَ بعضُهُمْ[١] إلى أنَّ الكِنَايةَ واقعةٌ في المجازِ معدودةٌ مِنْهُ بخلافِ التَّعريضِ فلا يُعَدُّ مِنْهُ، وذلكَ مِنْ أجلِ كونِ التَّعريضِ مفهومًا مِنْ جهةِ القَرِينَةِ فلا تَعَلُّقَ لهُ باللفظِ، لا مِنْ جهةِ حقيقتَهُ ولا مِنْ جِهَةِ مَجَازِهِ[٢].

**خامسًا:** أضافَ آخرونَ فرقًا آخرَ وهو أنَّ المعنَى الكِنَائِي مَقْصودٌ أصالةً، والمعنَى الحقيقي مقصودٌ تَبَعًا، أمَّا في التَّعريضِ فَهُمَا مقصودانِ على السَّواءِ[٣].

وبذلكَ انْفَصَلَ الفَنَّانِ وأصبحَ لِكُلٍ منهما تعريفُهُ، وأمْثِلَتُهُ، وإنْ ظلَّ بعضُ البلاغيينَ المتأخرينَ يجمعونَ بينهما[٤].

---

(١) كل من عد الكناية مجازاً فرق بينها وبين التعريض من هذه الناحية، ومن لم يَرَ ذلك لم يذكر هذا الفرق.

(٢) العلوي، يحيى بن حمزة، **الطراز**، م١، ص٣٩٧.

(٣) فاضلي، محمد فاضلي، **دراسة في مسائل بلاغية عامة**، مؤسسة مطالعات وتحقيقات فرهنكي، ١٣٦٥هـ، ص ٣٥٦.

(٤) مطلوب، أحمد، **فنون بلاغية البيان والبديع**، دار البحوث العلمية، ط١، ١٣٩٥هـ – ١٩٧٥م، ص١٦٨

## المطلبُ الثَّاني: الفرقُ بينَ الكِنَايةِ والمجازِ

### أولاً: معنى المجازِ لغةً واصطلاحًا:

**المجازُ لغةً:** قالَ ابنُ فارسٍ: الجِيمُ، والوَاوُ، والزاءُ أصلانِ: أحدُهُمَا قَطْعُ الشَّيءِ... وجُزْتُ المَوضِعَ: سِرْتُ فيهِ[١]. وتَجَوَّزَ في كلامِهِ، أيْ تكلَّمَ بِالمَجَازِ، وقَوْلُهُمْ: جَعَلَ فُلَانٌ ذَلِكَ الأمرَ مجازًا إلى حاجتِهِ أيْ طريقًا ومَسْلَكًا[٢]. وجاوزتُ الشيءَ وتَجَاوَزْتُهُ تعدَّيتُهُ[٣]. والمجازُ خلافُ الحقيقةِ[٤].والمجازُ مصدرٌ ميميٌّ.

**المجازُ اصطلاحًا:** هو اللفظُ المستعملُ في غيرِ ما وُضِعَ لَهُ لِعَلاقَةٍ بينَهُ وبينَ المعنَى الموضعِ لَهُ مَعَ قرينةٍ مَانِعَةٍ مِنَ المعنَى الحقيقي[٥].

### ثانيًا: ماهيةُ الكِنَايةِ:

اختلفَ العلماءُ في عدٍّ كثيرٍ مِنَ المباحِثِ اللغويَّةِ مِنْ أنواعِ المجازِ مِثْلُ: الحذفِ[٦]، والتَّأكيدِ[٧]، والتَّشبيهِ[٨]... ومِنْهَا الكِنَايةِ.

---

(١) ابن فارس، أبو الحسن أحمد بن فارس، **معجم مقاييس اللغة**، ص٢١٣.

(٢) الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد، **الصحاح**، م١، ص٦٩٤.

(٣) الفيومي، أحمد بن محمد، **المصباح المنير**، ص١١٤.

(٤) الفيروزآبادي، أبو الطاهر مجد الدين محمد بن يعقوب، **القاموس المحيط**، ص٤٧٠.

(٥) التفتازاني، **التلويح على التوضيح**، م١، ص٣٣١. والكفوي، أبو البقاء أيوب بن موسى، **الكليات**، ص٨٠٤.

(٦) الحذف: هو حذف حرف أو كلمة أو جملة من العبارة لا يخل بالفهم مع وجود ما يدل على المحذوف من القرينة اللفظية أو المعنوية. انظر: الهاشمي، أحمد، **جواهر البلاغة في المعاني والبيان والبديع**، تحقيق: محمد التنوجي، مؤسسة المعارف، ط٣، ١٤٢٥هـ – ٢٠٠٤م، ص٢٤٤. علي الجارم ومصطفى أمين، **البلاغة الواضحة**، ص٢٣٤.

(٧) التوكيد: تكرير يراد به تثبيت أمر المكرر في نفس السامع. انظر: الغلاييني، مصطفى، **جامع الدروس العربية**، المكتبة العصرية، ط٣٧، ١٤٢٠هـ – ٢٠٠٠م، م٣، ص٢٣١. وقاسم، محمد أحمد، ومحيي الدين أديب، **علوم البلاغة**، دار مؤسسة الحديث للكتب، ط ٢٠٠٣م.

(٨) التشبيه: هو الدلالة على مشاركة أو مماثلة بين أمرين أو أكثر اشتركا في صفة بأداة تشبيه ظاهرة أو مقدرة. انظر: انظر: أحمد الهاشمي، **جواهر البلاغة**، ص٢٧٢. وبدوي طبانة، **علم البيان**، ص٤٧. وعلي الجارم ومصطفى أمين، **البلاغة الواضحة**، ص٢٠.

قالَ بدرُ الدينِ الزركشِي: "وقَدِ اخْتُلِفَ فِي أنّها – أيْ الكِنَايةُ – حقيقةٌ أو مجازٌ "[١]. ثمَّ إنَّ العلمـــاءَ قَدْ اختلفوا في الكِنَايةِ هلْ هيَ حقيقةٌ أو مجازٌ؟ أو ليست حقيقةً ولا مجازًا؟ أو مِنها حقيقةٌ ومنها مجازٌ؟ وعلى هذا ظهرتْ أَرْبَعةُ أقوالٍ. قالَ السُّيوطي: "والكِنَايةُ: وفيها أربعةُ مَذَاهِبَ"[٢].

**الأوَّلُ: أنَّ الكِنَايةَ حقيقةٌ:**

وقدْ ذَهَبَ إلى هذا القولِ الجمَّاءُ الغَفِيرُ مِنَ العلماءِ على رأسِهِمْ عبدُ القاهِرِ الجرجانيُ وَفَخْرُ الدِّينِ الرَّازيُّ، والعِزُّ بنُ عبدِ السَّلامِ، وآخرونَ[٣].

يرَى عَبْدُ القاهِرِ الجرجاني أنَّ الكِنَايةَ ليستْ مِنَ المجازِ كما في قولِهِ: "اعْلَمْ أنَّ لهـــذا الضَّـــربِ اتِّساعًا وتفننًا لا إلى غايةٍ، إلاَّ أنَّهُ على اتِّساعِهِ يَدُورُ في الأمرِ الأعمِّ على شيئينِ: الكِنَايةِ والمجازِ"[٤]. فيرَى عبدُ القاهِرِ أنَّها حقيقةٌ وليستْ مجازًا. فهيَ قِسْمٌ بِرَأسِهِ مِنْ أقسامِ عِلْمِ البيانِ، وليستْ قســمًا مِـــنْ أقسامِ المجازِ؛ لأن العطفَ يقتضي المُغَايَرَة. وعبدُ القاهِرِ يَتَمَيَّزُ بِدِقَّةِ التَّعبيرِ عَنْ معناهُ[٥].

وقَدْ أكدَ هذا القولَ الفخرُ الرازيُّ بقولِهِ: "إنَّ الكِنَايةَ ليستْ مِنَ المجازِ، وبيانُهُ: أنَّ الكِنَايةَ عبـــارةٌ عَنْ أنْ تَذْكُرَ لَفْظَةً وَتَفِيـــدَ بِمَعْنَاهـــا معنـــىً ثانيًـــا، هـــو المقصـــودُ، فـــإِذَا كُنْـــتَ تَفِيـــدُ المقصُـــودَ بِمَعْنَى اللَّفْظِ، وَجَبَ أَنْ يَكُونَ مَعْنَاه مُعْتَبرًا، وَإِذَا كَانَ مُعْتَبَرًا فما نَقَلْتَ اللَّفْظَةَ إِليهِ عنَ مَوْضُوعِها فـــلا يَكُونُ مَجَازًا ".

---

(١) الزركشي، بدر الدين محمد بهادر بن عبد الله (ت ٧٩٤)، **البرهان في علـــوم القـــرآن**، المكتبـــة العصـــرية، م٢، ص٣٠١.

(٢) السيوطي، **الإتقان**، م٢، ص١٠٧. وانظر: الكفوي، أبو البقاء أيوب بن موسى، **الكليات**، ص٨٠٦. وابـــن النجـــار الحنبلي محمد بن أحمد، **شرح الكوكب المنير**، ص٢٠٠-٢٠١.

(٣) مثل: الكوراني، أحمد بن إسماعيل (ت ٨٩٣)، حيث نسب هذا القول إلى جمهور من علماء البيـــان. انظـــر: ابـــن النجار محمد بن أحمد (ت ٩٧٢)، **شرح الكوكب المنير**، م١، ص٢٠٠. وأبي البقاء الكفوي حيث يقول: "والكنايـــة ليست بمجازٍ وهو الصحيح"، **الكليات**، ص٧٦٢.

(٤) الجرجاني، **دلائل الإعجاز**، ص١٠٥.

(٥) التلب، إبراهيم عبد الحميد، **مصطلحات بيانية**، ص١٥٨.

مِثَالُهُ: إِذَا قُلْتَ: "فُلانٌ كَثِيرُ الرَّمَادِ" فَأَنْتَ تُرِيدُ أَنْ تَجْعَلَ كَثْرَةَ الرَّمادِ دَلِيلاً على كَونِهِ جَوَادًا. فَأَنْتَ قدِ اسْتَعْمَلْتَ هَذه الأَلفاظَ في مَعَانِيها الأَصْلِيَّةِ؛ ولَكِنْ غَرَضَكَ في إِفَادَةِ كَوْنِهِ كَثِيرَ الرَّمادِ مَعْنىً ثَانٍ يَلْزَمُ الأَوَّلَ، وهوَ الجُودُ، وَإِذَا وَجَبَ في الكِنَايةِ اعْتِبَارُ مَعَانِيها الأَصْلِيَّةِ لَمْ يَكُنْ مَجَازًا أَصْلاً[١].

وَكَلامُ الرَّازي –هُنَا– يُؤَكِّدُ كَوْنَ الكِنَايةِ حقيقةً إِذْ هيِ استِعْمَالُ اللَّفْظِ في مَعْنَاهُ الأَصْلي، وإِنْ كانَ القَصْدُ –فيها– المَعْنَى التَّاليَ والتَّابِعِ. وَنَصرٍ –أَيْضًا– هذا القولَ العِزُّ بنُ عَبْدِ السَّلامِ فَقَالَ: "والظَّاهِرُ أَنَّ الكِنَايةَ ليستْ مِنْ المَجَازِ؛ لأَنَّها استَعْمَلتِ اللَّفْظَ فيما وضِعَ لَهُ وَأَرَادتْ بِهِ الدِّلالَةَ على غَيرِهِ، ولَمْ تُخْرِجْهُ عَنْ أَنْ يَكُونَ مُسْتَعْمَلاً فيما وضِعَ لَهُ وَهَذَا شَبِيهٌ بِدَلِيلِ الخِطَابِ في مِثْلِ قَوْلِهِ تَعَالى: **﴿فَلاَ تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ﴾**[٢]"[٣].

وخلاصةُ هذا القولِ: أَنَّ الكِنَايةَ حقيقةٌ بِدَلِيلِ: أَنَّ الكِنَايةَ جاءتْ على الأصلِ أيْ: أَنَّ اللَّفْظَ اسْتُعْمِلَ فِيمَا وُضِعَ لَهُ، وَإِنْ أُرِيدَ بِهِ لازِمُ مَعْنَاهُ. وَأَنَّهَا لا تَعْتَمِدُ علَى القَرِينَةِ حَتَّى تُفِيدَ مَعناهَا بَلْ تَدُلُ عَلَى مَعنَاهَا بِلَفْظِهَا.

**الثَّاني: أَنَّ الكِنَايةَ مَجَازٌ:**

وإِلى هذا القولِ نحا كلٌّ مَنْ الزمَخْشَرِيِّ وَتبعه العَلَويِّ، وَحُجَّتُهُمْ في هذا القَوْلِ: أَنَّ الكِنَايةَ تَدُلُّ على معنىً مُخَالِفٍ لما دلَّ عليْهِ بِأَصْلِ وَضْعِهِ، يَقُولُ العَلويُّ: "اعْلَمْ أَنَّ أَكْثَرَ[٤] عُلَمَاءِ الْبَيَانِ على عَدِّ الكِنَايةَ مِنْ أَنْوَاعِ المَجَازِ"[٥] وَالزمخشريُّ هُوَ أَوَّلُ مَنْ ذَكَرَ مُصْطَلَحَ "المَجَازِ عَنِ الْكِنَايةِ" وَذَلِكَ في تَفْسِيرِ للآياتِ الَّتي يَمْتَنِعُ فيها إِرَادَةُ المَعْنَى الحقيقيُ... [٦] ففي تَفْسِيرِ قَوْلِهُ تَعَالى: **﴿وَلاَ جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ﴾**[٧] قالَ: وَالكِنَايةُ أَنْ تَذْكُرَ الشَّيءَ بِغَيرِ لَفْظِهِ الْمَوْضُوعِ لَهُ[٨]. وَهَذَا التَّعرِيفُ هُو تَعْرِيفُ الْمَجَازِ.

---

(١) الرازي، فخر الدين عمر بن الحسين (ت ٦٦٠)، **نهاية الإيجاز في دراية الإعجاز**، تحقيق: نصر حاجي، دار صادر، ط١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م، ص١٦١-١٦٢.

(٢) سورة الإسراء، الآية ٢٣.

(٣) العز بن عبد السلام، أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام، **الإشارة إلى الإيجاز في بعض أنواع المجاز**، دار الحديث، ص٦٣-٦٤.

(٤) وفيه نظر. بل عكس ذلك هو كذلك.

(٥) العلوي، يحيى بن حمزه، **الطراز**، م١، ص٣٧٥.

(٦) التلب، إبراهيم عبد الحميد، **مصطلحات بيانية**، ص١٧٠.

(٧) سورة البقرة، آية ٢٣٥.

(٨) الزمخشري، **الكشاف**، ص١٣٧.

وقَدْ ردَّ العَلَويُّ على منْ[١] عدَّ الكِنَايةَ حقيقةً بأمرينِ:

**الأوَّلِ** : أنَّ حقيقةَ المجازِ ما دلَّ على معنىً، خلافَ ما دلَّ عليه بأصلِ وضعِهِ.

**والثَّاني:** أنَّ الكنايةَ قدْ دلَّتْ على معناهَا اللُّغويِّ الذي وُضِعَتْ مِنْ أجلِهِ فبعدَ ذلكَ لا تخلو حالُها، إمَّا أنْ تَدُلَّ على معنىً مُخالفٍ لِمَا دلَّتْ عليهِ بالوضْعِ أَمْ لا فإنْ لمْ تدلَّ فلا معنًى للكِنَايةِ وإنْ دلَّتْ عليهِ وَجَبَ القولُ بكونِها مجازًا لِمَا كانَ مُخَالِفًا لِمَا دلَّتْ عليهِ بالوضعِ[٢]. ويقولُ –أيضًا–: "وهكذا اسْمُ المجازِ فإنَّهُ شاملٌ لأنواعهِ مِنْ الاسْتِعارةِ، والكنايةِ والتمثيلِ"[٣].

**الثَّالثُ: أنَّها لا حقيقةٌ ولا مجازٌ:**

ومعناهُ أنَّ الكنايةَ ليْسَتْ حقيقةً؛ لأنَّ المعنَى الأصليَّ غيرُ مرادٍ بلْ المُرَادُ هوَ لازمُ ذلكَ اللفظِ. وليْسَتْ مجازًا؛ لأنَّها لا تُنَافي المعنى الحقيقيَ. وهو قولُ صاحبِ التلخيصِ[٤].

**الرَّابعُ: أنَّها تَنْقَسِمُ إلى حقيقةٍ ومجازٍ:**

ومعناه: أنَّ الكنايةَ تكونُ حقيقةً إذا اسْتُعْمِلَ اللفظُ في معناهُ الأصليِّ – أولاً– وإنْ قُصِدَ لازمُهُ مِثْلُ: "طويلُ النِّجادِ" كنايةٌ عنْ طُولِ القَامَةِ. إذْ معناهَا طُولُ الحَمَائِلِ على الحقيقةِ وتكونُ مجازًا إذا قُصِدَ بهذا اللَّفْظِ الدَّلالةُ على طُولِ القامةِ.

وهوُ قولُ تَقِيِّ الدِّينِ السُّبْكِيِّ[٥]، وابنُ النَّجَارِ[٦]، والدَّبُّوسِي[٧]. يقولُ التفتازاني: "اعْلَمْ أنَّ الصَّريحَ الصَّريحَ والكنايةَ اللذينِ هما قِسْمَا الحقيقةِ صريحٌ وكنايةٌ في المعنى الحقيقي. والذينَ هُمَا قِسْمَا المجازِ صريحٌ وكنايةٌ في المعنى المجازيِّ"[٨].

**ثالثاً: الفرقُ بينَ الكِنَايةِ والمجازِ:**

نَظَرَ البلاغيونَ إلى طبيعةِ الدِّلالةِ في أسلوبِ المجازِ، وطبيعتِهِ في أسلوبِ الكنايةِ فوجدوا بينَ

---

(١) يقصد بذلك ابن الخطيب الفخر الرازي.

(٢) العلوي، **الطراز**، م١، ص٣٧٦.

(٣) المصدر السابق.

(٤) **في التلخيص، ضمن شروح التلخيص**، دار الإرشاد الإسلامي، بدون ذكر الطبعة وسنة النشر، م٤، ص٢٣٧–٢٣٩.

(٥) انظر: السيوطي، **الإتقان في علوم القرآن**، م٢، ص١٠٧.

(٦) **في شرح الكوكب المنير**، م١، ص١٩٩.

(٧) **في تقويم الأدلة**، ص١٢٣.

(٨) التفتازاني، **شرح التلويح على التوضيح**، م١، ص٧٢.

الضَّربينِ اختلافًا جوهريًا في طريقةِ صياغةِ الفكرةِ والعبارةِ عَنْها[١]. بناءً على ما تقدمَ يظهرُ –واضحًا– أنَّ بينَ الكنايةِ والمجازِ اتفاقًا واختلافًا. فيتفقانِ في أمرينِ:

**أحَدُهُمَا:** أنَّ كِلِيهِمَا فيهِ مُطْلَقُ اللزومِ.

**ثانِيهِمَا:** أنَّ كِلِيهِمَا لا يُقْصَدُ فيهِ المعنَى الحقيقيُّ.

ويختلفانِ في وجوهٍ[٢] أهَمُها:

**أولاً:** أنَّ الكنايةَ لا تُنَافي إرادةَ المعنَى الحقيقيِّ بِلَفْظِهَا، فلا يُمْتَنَعُ في قولكَ: "فلانٌ طويلُ النِّجادِ" أنْ تُريدَ طُولَ نِجَادِهِ مِنْ غيرِ ارتكابِ تأويلٍ مَعَ إرادةِ طُولِ قامتِهِ، والمجازُ يُنَافي ذلكَ. فلا يَصِحُّ في نحوِ: "رَعَيْنَا الْغَيْثَ". أنْ تُريدَ معنَى الغيثِ مِنْ غيرِ تأويلٍ، وأنَّ المجازَ ملزومُ قرينةٍ مُعَانِدةٍ[٣] لإرادةِ الحقيقةِ ! وملزومُ معاندِ الشَّيءِ مُعَانِدٌ لذلكَ الشَّيءِ[٤]. ويُعَدُّ هذا الفارقَ الجوهريَّ بَيْنَهما.

**ثانيًا:** أنَّ الانتقالَ في الكنايةِ يكونُ مِنْ اللازمِ إلى المَلْزُمِ، بِخِلافِ المَجَازِ فَإنَّ الانتقالَ فيهِ يَكونُ مِنَ المَلْزُمِ إلَى اللازِمِ.

**ثالثًا:** يُشْتَرَطُ في المجازِ علاقةٌ بينَ المعنَى الحقيقيِّ والمعنَى المجازيِّ كما في قولِهم: "رَعَيْنَا الغَيْثَ" ويَقْصِدُونَ بِهِ النَّبَاتَ. فالعلاقةُ بينَ الغيثِ والنَّباتِ علاقةٌ سببيَّةٌ؛ حيثُ ذَكَرَ المُسَبِبَ وأرادَ المُسَبَبَ، أمَّا الكنايةُ فلا يُشْتَرطُ فيها ذلكَ. بلِ العربُ تُكَنِّي الضَّريرَ بأبي العيناءِ[٥].

## المطلبُ الثَّالثُ: الفرقُ بينَ الكِنَايةِ والاسْتِعَارةِ:

### أولاً: الاستعارةُ لغةً واصطلاحًا:

**الاستعارةُ لغةً:** قال ابنُ فارسٍ: العينُ والواوُ والرَّاءُ أصلانِ أَحَدَهُمَا: يَدُلُّ على تداولِ الشيءِ[٦]. وَاسْتَعَارَهُ الشَّيءَ واسْتَعَارَهُ مِنْهُ طلبَ مِنْهُ أنْ يُعِيرَهُ إيَّاهُ، فالاسْتِعَارةُ: نَقْلُ شيءٍ وتحويلُهُ عَنْ موضوعِهِ إلى غيرِهِ.

---

(١) خرّاج، نزيه عبد الحميد، من **مباحث البلاغة والنقد بين ابن الأثير والعلوي**، مكتبة وهبة، ط١، ١٤١٧هـ – ١٩٩٧م، ص٢٠٣.

(٢) انظر: السكاكي، في **المفتاح**، ص٤٠٧، والقزويني، في **الإيضاح**، ص٢٧٣، والبخاري، في **كشف الأسرار**، م١، ص١٦٨.

(٣) أي مانعة، بمعنى: أن إرادة المعنى المجازي مانع من إرادة المعنى الحقيقي.

(٤) وانظر: التلب، إبراهيم عبد الحميد، **مصطلحات بيانية**، ص١٨١.

(٥) السرخسي، **أصول السرخسي**، م١، ص١٨٨.

(٦) ابن فارس، **معجم مقاييس اللغة**، ص٦٩٣.

**والاسْتعارةُ اصطلاحًا:** هيَ أنْ تريدَ تشبيهَ الشَّيءِ بالشيءِ فَتَدَعَ أنْ تُفْصِحَ بالتشبيهِ وتُظْهِرَهُ وتَجِيءَ إلى اسمِ المُشَبَهِ بِهِ فَتُعِيرَهُ المُشَبَهَ وتَجْرِيهِ عليهِ؛ تُريدُ أنْ تقولَ: رأيتُ رجلاً هو كالأسدِ في شجاعتِهِ وقوةِ بَطْشِهِ سواءٌ، فتدعُ ذلكَ وتقولُ: رأيتُ أسدًا(١).

وعلى ذلكَ البلاغيونَ الذينَ أَتَوا بَعْدَهُ – يعني عبدَ القاهرِ الجُرْجَانِي – ويَظْهَرُ أنَّ هناكَ صِلةً بينَ المعنى اللُّغوي والاصْطِلاحي، ومِنْ هُنا كانتْ الاسْتِعارةُ في الاصْطِلاحي ناتِجَةً عن – هذا – المعنى اللُّغوي ومُنْبَثِقَةً عنهُ. ومَعَ كثرةِ التَّعريفاتِ التي قِيلتْ في الاستعارةِ إلاَّ أنَّها تلتَقي –جميعًا – حولَ معنىً واحدٍ وهو: أنَّ الاسْتِعَارةَ نَقْلُ اللَّفظِ مِنْ مَعْنَاهُ الذي عُرِفَ بِهِ وَوُضِعَ لَهُ إلى معنًى آخرَ لمْ يُعْرَفْ بِهِ مِنْ قَبْلُ. فالاسْتِعَارةُ في الاصطلاحِ لا بُدَّ فيها مِنْ صِلَةٍ بينَ المُسْتَعَارِ مِنْهُ والمُسْتَعَارِ لَهُ(٢).

**ثانيًا: الفرقُ بينَ الكِنَايةِ والاسْتِعَارةِ:**

إنَّ أَكثرَ مَنْ بَحَثَ في بابِ الاسْتِعَارةِ يُفَرِّقُ بينها وبينَ التَّشْبِيهِ، وبينها وبينَ التَّمْثِيلِ(٣). ولمْ يُفَرِّقْ بينَ الاسْتِعَارةِ والكِنَايةِ أَحَدٌ قبلَ ابنِ الأثيرِ –فيما أعلمُ – لأنَّ العلاقَةَ بينَ الاسْتِعَارةِ والتَّشْبِيهِ أَقْرَبُ(٤) منها بينَ الاسْتِعَارةِ وَالكِنَايةِ.

وقَدْ فَرَّقَ ابنُ الأثيرِ(٥) بينهما مِنْ ثلاثةِ أَوْجُهٍ:

**أولاهَا:** مِنْ حيثُ العُمُومُ والخُصُوصُ؛ فالكِنَايةُ أَخَصُّ مِنَ الاسْتِعَارةِ بلْ هي جُزْءٌ مِنْهَا. فَكُلُّ اسْتِعَارةٍ كِنَايةٌ وليسَ كُلُّ كِنَايةٍ اسْتِعَارةً.

**ثانيها:** مِنْ حيثُ الصَّراحَةُ: فالاسْتِعَارةُ لَفْظُهَا صَرِيحٌ، والصَّريحُ هو ما دلَّ عليهِ ظاهِرُ لَفْظِهِ، والكِنَايةُ ضِدُّ الصَّرِيحِ؛ لأنَّها عُدُولٌ عِنْ ظاهِرِ اللَّفْظِ.

---

(١) الجرجاني، **دلائل الإعجاز**، ص١٠٥.

(٢) خرّاج، نزيه عبد الحميد، **من مباحث البلاغية والنقد بين ابن الأثير والعلوي**، ص١٤٠.

(٣) انظر: الفيل، توفيق، **فنون التصوير البياني**، مكتبة الآداب، ط١، ١٤١٢هـ – ١٩٩١م، ص١٩٩–٢٠٥

(٤) بل قيل: زُوِّجَ المجازُ بالتشبيهِ فتولدَ بينهما الاستعارةُ، وانظر: الكفوي، أبا البقاء أيوب بن موسى، **الكليات**، ص١٠٠ ص١٠٠

(٥) ابن الأثير، **المثل السائر**، م٣، ص٥٥.

**ثالثها:** مِنْ حيثُ الحَمْلُ على الحقيقةِ والمجازِ: فالكِنَايةُ أَصْلانِ: حقيقةٌ ومجازٌ تَكونُ دَالَةً عليهِمَا مَعًا، والاسْتِعَارةُ تُحْمَلُ على المجازِ.

فالتفرقةُ بينَ الكِنَايةِ والاسْتِعَارةِ ظاهرةٌ... فَوجَبَ القَضَاءُ بِكونِ حقيقةِ أَحدِهِما مخالفةً لحقيقةِ الأخرى(١).

## المَطْلَبُ الرَّابِعُ: الفَرْقُ بينَ الكِنَايةِ والصَّرِيحِ:

### أولاً: تعريفُ الصَّرِيحِ لغةً واصطلاحًا:

**الصَّرِيحِ لُغَةً:** الصَّادُ والرَّاءُ والحاءُ أصلٌ مُنْاقَسٌ يدلُّ على ظهورِ الشَّيءِ وبُرُوزِهِ(٢) والصَّرحُ والصَّرِيحُ: الخالصُ مِنْ كُلِّ شيءٍ(٣). والتَّصْرِيحُ: خلافُ التَّعريضِ(٤). والصَّرِيحِ: هو ضِدُّ الكِنَايةِ(٥). وسُمِّيَ القَصْرُ صَرْحًا؛ لأَنَّهُ واضحٌ وبينٌ.

**الصَّرِيحُ اصطلاحًا:** ما انْكَشَفَ المرادُ مِنْهُ في نَفْسِهِ(٦). وَظَهَرَ ظُهُورًا بينًا(٧). مِثْلُ بِعْتُ واشْتَرَيتُ واشْتَرَيتُ وَطَلَّقْتُ وأعْتَقْتُ.

### ثانيًا: الفرقُ بينَ الكِنَايةِ والصَّرِيحِ:

بناءً على ما تقدمَ مِنْ تَعْرِيفِ كُلٍّ مِنَ الكِنَايةِ والصَّرِيحِ يَظْهَرُ عِدَّةُ فروقٍ وهيَ:

١- أنَّ الصَّرِيحَ وَاضِحُ المَعْنَى بَيِّنُ المُرَادِ، والكِنَايةِ ليستْ كذلكَ إذْ فيها نوعُ خفاءٍ.

٢- أنَّ النيَّةَ في اللَّفْظِ الصِّرِيحِ غيرُ مُعْتَبَرةٍ ولا يتوقفُ الحكمُ عليها؛ لأنَّ صَرَاحةَ اللَّفْظِ أَغْنَتْ عِنِ احتياجِ النيةِ لإيقاعِ الحكمِ، وإنَّما يُشْتَرطُ القَصْدُ لِيَخْرُجَ بذلكَ النِّسيانُ والخطأُ والإكــراهُ. أمَّا

---

(١) العلوي، **الطراز**، م١، ص٣٧٦-٣٧٩.

(٢) ابن فارس، **معجم مقاييس اللغة**، ص٥٦٨.

(٣) الجوهري، **الصحاح**، م١، ص٣٤٠. وانظر: الرازي، **مختار الصحاح**، ص١٥١.

(٤) الفيروزآبادي، **القاموس المحيط**، ص٢٢٢.

(٥) ابن منظور، **لسان العرب**، م٨، ص٢٢٠.

(٦) التفتازاني، **شرح التلويح على التوضيح**، م١، ص٧٢.

(٧) الإزميري، محمد بن ولي بن رسول، حاشية مرآة الوصول، م٢، ص٦٤. والشاشي، نظام الدين أبو علي أحمد بن محمد (ت ٣٤٤)، **أصول الشاشي وبهامشه عمدة الحواشي شرح أصول الشاشي للكنكوهي**، عناية: الخليلي، دار الكتب العلمية، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٣م، ص٤٤. والسرخسي، **أصــول السرخســي**، م١، ص١٨٧. وســانو، قطــب مصطفى، **معجم مصطلحات أصول الفقه**، ص٢٥٦.

الكِنَايةُ فليسَ يثبتُ فيها حُكْمٌ إلاَّ بالنيةِ أوِ القرينةِ الدَّالينِ على المعنى المرادِ ليزولَ بذلكَ الخفاءُ الواقعُ في الكِنَايةِ.

## المَطْلَبُ الخامِسُ: الفرقُ بينَ التَّعريضِ وبين غيرِهِ مِنَ المُصْطَلَحاتِ القريبة منه[1]:

إنَّ كثيرًا مِمَّنْ فَرَّقَ بينَ الكِنَايةِ وبينَ غيرِها مِنَ المصطلحاتِ لمْ يَذْكُرْ أيَّ فرقٍ بينَ التَّعريضِ وغيرِهِ مِنَ المصطلحاتِ لا مِنْ قَريبٍ ولا مِنْ بَعيدٍ. لكنْ يُمْكِنُ لنا أنْ نقولَ: إنَّ هُناكَ بَعْضًا مِنَ الفروقِ بينَ التَّعريضِ و بين غيرِهِ مِنَ المصطلحاتِ. وهذِهِ الفروقُ يمكنُ أنْ تُسْتَنْتَجَ مِنْ خِلالِ الكلامِ المُتقدِّمِ على مُصْطَلَحِ التَّعريضِ وغيرِهِ مِنَ المصطلحاتِ.

**أولاً: الفرقُ بينَ التَّعريضِ والمجازِ:**

الفرقُ الأساسيُّ بينَ التَّعريضِ والمجازِ هو أنَّ بينَ كُلٍّ مِنَ المعنى الحقيقيِّ والمعنى المجازيِّ علاقةً في حينِ أنَّ التَّعريضِ ليسَ يُوجدُ فِيهِ علاقةٌ بينَ المعنى الحقيقيِّ والتَّعْرِيضِي، بلْ لَرُبَّما يَقَعُ بينهما التَّعارُضُ والتَّضَادُّ.

**ثانيًا: الفرقُ بينَ التَّعريضِ والصَّريحِ:**

الفرقُ البارزُ بينهما هو في أنَّ المعنى في الصَّريحِ وَاضِحٌ لا خفاءَ ولا غُمُوضَ فِيهِ، بِخلافِ التَّعريضِ فَإنَّهُ خَفِيُّ الدِّلالةِ غامِضُ المعنى.

---

(١) وقد تقدم الفرق بين الكناية والتعريض فلا حاجة لإعادته. انظره: ص٢٨.

# الفصل الثاني :

## الكناية والتعريض في الحديث الشريف

المبحث الأول: خصائص الكناية التعريض في الحديث الشريف

المبحث الثاني : مجالات الكناية التعريض في الحديث الشريف

المبحث الثالث : مشروعية الكناية التعريض وحكمهما وأسباب العدول عنهما

المبحث الرابع : أحاديث ضعيفة في باب الكناية التعريض

**المبحث الأول : خصائص الكناية التعريض في الحديث الشريف :**

لم يكن كل من الكناية والتعريض في الحديث الشريف عبارة عن فن من الفنون الأدبية ولون من الألوان البلاغية حَسْبُ بل كان لهذا الأسلوب الأدبي في الحديث الشريف أبعاده الوظيفية والجمالية والتركيبية... حتى ارتقى أفاويق ما يصعب أن يعتلى من البلاغة والفصاحة بما توافر لهذا الأسلوب الكنائي النبوي من الخصائص و الميزات التي غدت _ هذه الخصائص _ منارة يؤمها أساطين البلاغة وأرباب الفصاحة طلبًا للوصول إلى أسمى مراتب البيان ... ومن أهم الخصائص التي تميز بها أسلوب الكناية التعريض في الحديث الشريف ما يأتي :

**أولا : اشمالهما على أحكام شرعية :**

إذ لم تقتصر الكناية النبوية على أداء البعد الوظيفي فقط بل تجاوزت ذلك لتدل على مسائلَ فقهيةٍ وتبني أحكامًا شرعيةً ، والأدلة على هذه الخصيصة كثيرةٌ جدًا من ذلك مثلاً: ما جاء في حديث عائشة أنها قالت: طلَّقَ رجلٌ امرأَتَهُ فَتزوجتْ زوجًا غَيْرَهُ فَطلَقها وكانتْ مَعَهُ مِثْلُ الهُدْبَةِ، فلمْ تصلْ مِنْهُ إلى شيءٍ تُريدُهُ فلمْ يلبثْ أنْ طلَّقها فأتْتِ النبيَ ﷺ فقالتْ: يا رسولَ اللهِ إنَّ زوجي طلَّقني وإنِّي تزوجتُ زوجًا غيرَهُ، فدخلَ بي ولمْ يكنْ مَعَهُ إلاَّ مثلُ الهُدْبَةِ، فلمْ يَقْرَبَنِي إلاَّ هَنَةً واحدةً لمْ يصلْ منِّي إلى شيءٍ فأَحِلُّ لِزوجي الأولَ؟ فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: "لا تحلِّينَ لِزوجِكِ الأولِ حتى يَذُوقَ الآخَرُ عُسَيْلَتَكِ وتذوقي عُسَيْلَتَهُ [١]

فهذه الكناية دلت على حكم شرعي وهو جواز رجوعها بزوجها الأول بالشرط المذكور .

**ثانيا : قلة اللوازم بين المكنى به والمكنى عنه :**

إن الانتقال من لازم اللفظ إلى ملزومه للوصول على المعنى المكنى عنه سمة عامة في الكنايات الأدبية إلا أن الوسائطَ بين اللفظ وبين لازمه في الكناية النبوية كانت قليلةً وهذا يدل على قوة البيان النبوي ، ومثاله: حديث أبي هريرة أنه قال : قال رسول اللهﷺ: " إذا جلس بين شعبها الأربع ثم جهدها فقد وجب الغسل "[٢]

**ثالثا : جودة السبك وجمال النظم :**

إن حسن الكناية النبوية وجمال نظمها وعوذة لفظها جعلها مترفلةً على الكنايات الأدبية وهذا الحسن البلاغي بلغ بها الغاية جزالةً وفخامةً وبيانًا... سواء كانت هذه الكناية مفردةً أو مركبةً ؛ إذ مبناها قائمٌ على التنقل من اللفظ الجميل إلى ما هو أجمل ومن اللفظ الأجمل إلى ما هو أكثر جمالاً ... ومثاله: ما جاء في حديث أنس بن مالك أنه قال: قال رسول الله: " يا أنجشة رفقا بالقوارير"[٣].

---

(١) سيأتي تخريجه ص ٥٢

(٢) سيأتي تخريجه ص ٥٥

(٣) سيأتي تخريجه ص ٦٤

**رابعا : استخدام الكناية في القصة :**

تعد القصة إحدى وسائل الخطاب والتعبير بل إحدى وسائل الإقناع والتأثير لما لها من إقناع للفكر وإمتاع للوجدان ... ومن هنا كانت الكناية النبوية واردةً في سياق الأقصوصة التي كانت بدورها مادة تصـــويرية وضرورة فنية فكانت الصورة الكنائية في القصة أكثرَ تأثيرًا وتثبيتًا للمعنى من الكناية الأدبية .

ومن الأمثلة الدالة على استخدام الكناية في السياق القصصي ما جاء في حديث ابن عمر أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: "بينما ثلاثةُ نَفَرٍ مِمَّنْ كانوا قَبْلَكُمْ إذْ أصابَهُمْ مطرٌ فآوَوُا إلى غارٍ فانطبقَ عليهِمْ فقالَ بعضُهُمْ لبعضٍ: إنَّهُ واللهِ يا هؤلاءِ لا يُنْجِيكُمْ إلاَّ الصِّدْقُ. فليدعُ كلُ رَجُلٍ مِنْكُمْ بِمَا يَعْلَمُ أنَّهُ قَدْ صَدَقَ فِيهِ فقالَ واحدٌ مِنْهُمْ... وقالَ الآخرُ: اللهمَّ إنْ كنتَ تَعلمُ أنَّه كانَ لي ابنةُ عمٍّ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إليَّ وأنّي راودْتُها عَنْ نَفْسِها فأبتْ إلاّ أنْ آتيها بمائَةِ دينارٍ، فطلبتُها حتى قدَرْتُ فأتيتُها بِها فدفعتُها إليها، فأمْكَنَتْنِي مِنْ نَفْسِها، فلمَّا قَعَدتُ بينَ رِجْليها قالتِ: اتقِ اللهَ ولا تفض الخاتمَ إلاّ بحقِّهِ، فقمتُ وتركتُ المَائةَ دينارٍ، فإنْ كُنتَ تعلمُ أنِّي فعلتُ ذلكَ مِنْ خَشْيَتِكَ فَفرِّجْ عنَّا، فَفرَّجَ اللهُ عنهمْ فخرجُوا"(١)

**خامسا : محاكاتها الكناية القرآنية :**

إذ كانت الكناية النبوية تسير والكناية القرآنية حذو القذة بالقذة من حيث التلطف في الإشارة وجمال العبارة والبعد عن الفاحش من الفظ والقبيح من الكلم واجتنابها الأسفاف بالمعنى... ومن ذلك التعبير عـــن أمـــور الجماع والباءة والعورة بالحرث والمباشرة .

ومثاله: حديث أبي هريرة أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: " إذا دَعا الرَّجلُ امرأَتَهُ إلى فِرَاشِهِ فأبتْ أنْ تَجِيءَ لَعَنَتْهَا الملائكةُ حتى تُصْبِحَ"(٢)

**سادسا : مراعاتها الجانب النفسي :**

إن من الجوانب التي راعتها الكناية النبوية في استخدامها لأسلوب الكناية مراعاة أحاسيس الآخرين ، وعدم جرح مشاعرهم والأغضاء منهم ، وهذا يؤكد على جدية الكناية من حيث التركيبُ وجديتِهَا _أيضا_ مـــن حيث الطرحُ ومثاله: حديثُ أنسِ بنِ مالكٍ ﷺ قالَ: شَهِدَنا بنتًا لِرَسولِ اللهِ ﷺ قالَ: ورسولُ اللهِ ﷺ جـــالسٌ على القبرِ: قالَ: فرأيتُ عَيْنَيْهِ تدمعانِ، قالَ: "هلْ منكمْ رجلٌ لمْ يُقَارِفِ الليلَّةَ؟" فقالَ أبو طلحةَ: أنـــا. قـــالَ: "فَانْزِلْ" قالَ: فَنَزَلَ في قَبْرِهَا "(٣)

---

(١) سيأتي تخريجه ص ٥٧

(٢) سيأتي تخريجه ص ٥٨

(٣) سيأتي تخريجه ص ٦١

فهذه الكناية على قلة ألفاظها ووجازة عباراتها اشتملت على معانٍ كثيرةٍ منها التلطف مع عثمان حيث عَرَّضَ به ولم يصرحْ كما سيأتي .

**سابعا : عدم غموضها :**

أسلوب الكناية صعب التأليف غامض المقصد إذ يحتاج إلى مستوىً من الدرايةِ ومعرفة باللغة حتى يفهم المراد؛ لكن الكناية النبوية لم يكن الخفاء فيها معتمًا إلى حد الترميز والتعمية بحيث لا يفهم المراد منها بل كان غموضها غموضًا فنيًّا يزيد اللفظ جمالاً إلى جمال لاسيما بعد الكشف عن معناه والوصول إلى مبتغاه مثاله: ما جَاءَ عَن سَعِيدِ بنِ جُبَيرٍ قَالَ ابنُ عَباسٍ: "أوّلُ مَا اتَّخَذَ النِّسَاءُ المِنطَقَ... وَفِيهِ قَالَ: فإذَا جَاءَ زَوجُكِ فَاقرَئِي عَلَيهِ السَّلامَ وَقولِي لَهُ: يُغَيِّر عَتَبَةَ بَابِهِ فَلَما جَاءَ إسمَاعِيلُ كَأَنَّهُ آنَسَ شَيئًا فقَالَ: هَل جَاءَكم مِن أَحَدٍ؟ قَالَت : نَعَم، جَاءَنا شَيخٌ كَذَا وَكَذَا، فَسَأَلَنِي عَنكَ فَأَخبَرتُهُ، وَسَأَلَنِي كَيفَ عَيشُنَا فَأَخبَرتُهُ أنّا فِي جَهْدٍ وشِدَّةٍ. قَالَ: فَهَل أوصَاكِ بِشَيءٍ؟ قَالَت: نَعَم أَمَرَنِي أنْ أَقرَأَ عَلَيكَ السَّلامَ، وَيَقولُ: غَيرْ عَتَبَةَ بَابِكَ. قَالَ: ذَاكَ أَبِي وَقَد أَمَرَنِي أنْ أُفَارِقِكِ، الحَقِي بِأَهلِكِ. فَطَلَّقَهَا، وَتَزَوَّجَ مِنهمْ أُخرَى فَلَبِثَ عَنهم إبرَاهِيمُ مَا شَاءَ اللهُ، ثُمَّ أَتَاهُم بَعْدُ فَلَم يَجِدْهُ. فَدَخَلَ عَلَى امرَأَتِهِ فَسَأَلَهَا عَنهُ فَقَالَتْ: خَرَجَ يَبتَغِي لَنَا. قَالَ: كَيفَ أَنتُمْ؟ وَسَأَلَهَا عَن عَيشِهِم وَهَيئَتِهِم. فَقَالَت: نَحنُ بِخَيرٍ وَسَعَةٍ، وَأَثنَتْ عَلَى اللهِ. فَقَالَ: مَا طَعَامُكُم؟ قَالَتِ: اللَّحمُ. قَالَ: فَمَا شَرَابُكُم؟ قَالَتِ: المَاءُ. قَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُم فِي اللَّحْمِ وَالمَاءِ. قَالَ النَّبي ﷺ: وَلَم يَكُنْ لَهُم يَومَئذٍ حَبٌّ، وَلَو كَانَ لَهم دَعَا لَهُمْ فِيهِ، قَالَ: فَهمَا لا يَخْلو عَلَيهمَا أَحَدٌ بِغَيرِ مَكةَ إلاّ لَم يُوافِقَاهُ، قَالَ: فَإذَا جَاءَ زَوجُكِ فَاقرَئِي عَلَيهِ السَّلامَ وَمُرِيهِ يُثَبِّتْ عَتَبَةَ بَابِهِ، فَلَمَا جَاءَ إسمَاعِيلُ قالَ: هَل أَتَاكُمْ مِنْ أَحَدٍ؟ قَالَتْ نَعَم، أَتَانَا شَيخٌ حَسَنُ الهَيئَةِ –وَأَثنَتْ عَلَيهِ– فَسَأَلَنِي عَنكَ فَأَخبَرتُهُ، فَسَأَلَنِي كَيفَ عَيشُنَا فَأَخبَرتُهُ أَنَّا بِخَيرٍ. قَالَ: فَأَوصَاكِ بِشَيءٍ ؟ قَالَت: نَعم، هوَ يَقرَأُ عَلَيكَ السَّلامَ، وَيَأمُرُكَ أنْ تُثَبِّتَ عَتَبَةَ بَابِكَ. قَالَ: ذَاكَ أَبِي وَأَنتِ العَتَبَةُ، أَمَرَنِي أنْ أُمْسِكَكِ[1]

---

(١) سيأتي تخريجه ص ٨٢

**المبحث الثاني : مجالات الكناية والتعريض في الحديث الشريف :**

لما كانت الكناية النبوية لها اليد الطولى من حيث الوظائفُ والخصائصُ ومن حيث التوجيهُ والتربيةُ _ وأيضا_ من حيث اشتمالُها على أحكامٍ شرعيةٍ وقضايا أخلاقية أظهرتْ _هذه الأبعادُ جميعًا _ مجالاتٍ متعددةً للكناية كانتْ مرتعًا خصبًا للكناية ومن أبرز هذه المجالات ما يلي :

**أولا : العبادة :**

إذ وردت الكناية النبوية في مسألة من مسائل الصلاة وهي تسوية الصفوف من ذلك مثلاً: ما جاء حديث ابن عباس قال : قال رسول الله: " خياركم ألينكم مناكب في الصلاة "[١] فلين المنكب في الصلاة كناية عن سهولة الأنقياد وخفض الجناح للمؤمنين . يقول عز الدين السيد :" التعبير باللين (لين المناكب) كناية لطيفة عن سهولة الأنقياد وسرعة الحركة حينما تمس يد المؤمن كتف أخيه وتؤخره أو تقدمه أو تدعوه لسد فرجة بينهما لكونوا في الصف كالبنيان المرصوص وليرتسم هذا النظام في قلوبهم فيمكن من تشكيلهم في القتال بلا كلفة أو عناء فالمعنى الكنائي الذي يستتر وراء التعبير _وهو سهولة الأنقياد للنظام_ معنىً عقلي يحوج إلى الدليل الحسي ليزيد تقريرًا في النفس والمعنى الوضعي هو هذا الدليل "

وأيضا هناك جانب آخر من جوانب العبادات وردت في الكانية النبوية وهو أوقات الصلاة ومثاله: ما جاء في حديث رافع بن خديج أنه قال :" كنا نصلي المغرب مع رسول الله فينصرف أحدنا وإنه ليبصر مواقع نبله " [٢]

فقوله : " ليبصر مواقع نبله " كناية عن تعجيل صلاة المغرب حتى تصلى في أول الوقت .

قال النووي : " معناه : أنه يبكر بها في أول وقتها لمجرد غروب الشمس حتى ننصرف ويرمي أحدنا النبل عن قوسه ويبصر موقعه لبقاء الضوء " [٣]

---

(١) أخرجه : أبو داود، كتاب:الصلاة ، باب:تسوية الصفوف ، رقم(٦٧٢) .

(٢) أخرجه: البخاري، كتاب: مواقيت الصلاة ، باب: وقت المغرب ، رقم(٥٥٩) ، ومسلم ،كتاب:المساجد،باب:أول وقت المغرب،رقم(٦٣٧) ، وأبوداود،كتاب:الصلاة ، باب:وقت المغرب ،رقم(٤١٦)

(٣) النووي ، **المنهاج شرح صحيح مسلم** ، م٥ص١٣٩ .

**ثانيا : الدعوة :**

ومثالها جاء من حديث جابر أنه قال : قال رسول الله : " أعطيت خمسا لم يعطهن أحد قبلي ... وبعثت إلى الأحمر والأسود "[١]

قال القاضي عياض : قوله : " بعثت إلى الأحمر والأسود " قيل : هم كافة الناس ، كنى بالحمران عن البيض من العجم وبالسود عن العرب لغلبة الأدمة عليهم وغيرهم من السودان[٢]

**ثالثا: الإخبار عن بعض أمور الغيب :**

مثاله: ما ثبت عن عبد الله بن عمر أنه قال :صلى لنا رسول الله ليلة صلاة العشاء وهي التي يدعو الناس العتمة ثم انصرف فأقبل علينا فقال: " أرأيتم ليلتكم هذه فإن رأس مائة سنة منها لا يبقى ممن على ظهر الأرض أحد "[٣]

فقوله : " لا يبقى ممن هو على ظهر الأرض أحد " . تعريض بموتهم جميعًا

و أيضًا ما ثبت عن أبي هريرة أن رسول الله كان يومًا بارزًا للناس إذ أتاه رجل يمشي فقال: ... يا رسول الله متى الساعة ؟ قال: " ما المسؤل عنها بأعلم من السائل ولكن سأحدثك عن أشراطها : إذا ولدت الأمة ربتها فذاك من أشراطها وإذا كان الحفاة العراة رءوس الناس فذاك من أشراطها " [٤]

فقوله: " أذا ولدت الأمة ربتها " كناية عن كثرة العقوق وسوء معاملة الأولاد .وقيل : هو كناية عن تغير الأحوال وتبدلها . قال ابن حجر: " ومحصلته أن الساعة يقرب قيامها عند انعكاس الأمور بحيث يعتبر المرَبَّى مربًّا والسافل عاليا وهو مناسب لقوله في العلامة الأخرى أن تصير الحفاة ملوك الأرض . [٥]

---

(١) أخرجه: البخاري، كتاب: الصلاة، باب:قول النبي: جعلت لي الأرض ، رقم (٣٣٥) ، ومسلم، كتاب:المساجد،رقم(٤٣٨) .

(٢) القاضي عياض، **إكمال المعلم** ، م٢ص٤٣٨ .

(٣) أخرجه: البخاري، كتاب: مواقيت الصلاة، باب: ذكر العشاء والعتمة ، رقم(٥٦٤) ، و الترمذي، كتاب: الفتن ، باب: بلا ترجمة ، رقم(٢٢٥١) وقال: هذا حديث حسن صحيح .

(٤)أخرجه: البخاري، كتاب: تفسير القرآن، باب:قوله تعالى:" إن الله عنده علم الساعة"، رقم (٤٧٧٧) ، ومسلم، كتاب:الإيمان،باب: بيان الإيمان و الإسلام ،رقم(٩) .

(٥) العسقلاني ، أحمد بن علي ابن حجر، **فتح الباري** ، م ١ ص ١٥٤

**المبحث الثالث : مشروعية الكناية والتعريض وحكمهما وأسباب العدول عنهما :**

**المطلب الأول : مشروعية الكناية والتعريض :**

أولا : مشروعية الكناية :

١- من القرآن الكريم :

ورد في القرآن الكريم العديد من الكنايات التي أدت وظائفَ وأغراضًا وتضمنت كثيرًا من هذه الكنايات أحكامًا شرعية ومسائلَ فقهيةً ومن أهم تلك الكنايات ما جاء في قوله تعالى : " أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم "البقرة:١٨٧ ، قال ابن عباس : الرفث :الجماع؛ لكن الله كريم يكني[١] . وقوله : "فالآن باشروهن " وقوله : " أو لامستم النساء "النساء ٤٢، وقوله : " وحملناه على ذات ألواح ودسر" القمر:١٣ .

وقوله تعالى : " ولما سقط في أيديهم " الأعراف:١٤٩ ، قال الميداني : " هو كناية عن ندمهم وشدة خوفهم وأصل هذه الكناية أن المجرم إذا أدركه الجنود أسرعوا فأسقطوا بعنفٍ في يديه القيدَ الحديديَّ حتى لا يفر فإذا فعلوا به ذلك ارتخت أعصابه ووهنت عزائمه وأيقن أنه مسوق للعقاب"[٢] .

وجه الدلالة : أن هذه الآيات وغيرها اشتملت على كنايات لها أبعادها الخلقية الجمالية والفنية.

٢- من السنة المطهرة :

اشتملت السنة على عدد ليس بالقليل بل صرح النبي بعدم استعمال الكناية فيما لا يصح الكانية عنه إذ لا بد من التصريح كما في حديث أبي بن كعب أنه قال : سمعت رسول الله يقول : " من تعزى بعزاء الجاهية فأعضوه بهن أبيه ولا تكنو "

وجه الدلالة :أنه لا يكني في بعض الحالات كما سيأتي إنما لا بد من التصريح فدل على جواز الكناية كما أنه وردت أحاديث تحوي كنايات منها قوله : " رفقا بالقوارير " وقوله " لا يضع عصاه عن عاتقه "[٣] وغيرها .

---

(١) ابن جرير، أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، **جامع البيان عن تأويل آي القرآن**، دار إحياء التراث ، ط١ ، ١٤١٢_٢٠٠١ ، م٢ص١٩٤ .

(٢) الميداني ،**البلاغة أسسها وعلومها** ، م٢ ص١٥٥ .

(٣) سيأتي تخريجه ص ٨٧

٣- من أقوال الصحابة :

جاءت أيضا كنايات كثيرة عن الصحابة من ذلك قول عمر : " ... وكانت غسان تنعل الخيل لغزونا "[١] . وقول سلمة : " ما كشفت لها ثوبا "[٢] .

ثانيا : مشروعية التعريض :

١- من القرآن الكريم :

احتوى القرآن الكريم آياتٍ كثيرةً فيها التصريح بلفظ التعريض ، والتعريض باستعمال التعريض من ذلك قوله تعالى : " ولا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء " البقرة ٢٣٥.

وجه الدلالة : أنه أجاز استعمال التعريض ورفع الحرج عمن استعمله . وقوله تعالى : " ولقد أوحي إليك وإلى الذين من قبلك لئن أشركت ليحبطن عملك " الزمر:٦٥ . يقول عبد الرحمن حبنكة : " هو خطاب بصريح العبارة للرسول وهو تعريض لكل من آمن به واتبعه أن يذروا الشرك لئلا تحبط أعمالهم ويكونوا من الخاسرين "[٣].

٢- من السنة المطهرة :

كما جاء ذلك من حديث أبي سعيدٍ الخدري قال: سمعت رسول الله ﷺ يخطب بالمدينة فقال: يا أيها الناسُ إنَّ الله يعرِّضُ بالخمرِ، ولعل اللهَ سينزلُ فيها أمراً فمن كان عنده منها شيءٌ فليبعه، ولينتفع به، قال: فما لبثنا إلا يسيراً حتى قال رسول الله ﷺ: إنَّ اللهَ حرَّم الخمرَ... [٤]

ومثاله أيضا قوله :" المسلم من سلم المسلمون من لسانه و يده "[٥] تعريض بالمسلم الذي يؤذي الناس

٣- من أقوال الصحابة :

ثبت عن عمر أنه قال : " في المعاريض ما يغني المسلم عن الكذب "[٦] وثبت أيضا عن عمران بن

---

(١) سيأتي تخريجه ص ٦٨

(٢) سيأتي تخريجه ص ٦٠

(٣)الميداني ،**البلاغة أسسها وعلومها** ، م٢ ص١٥٥ .

(٤) سبق تخريجه ص ٢٢

(٥) مسلم ، كتاب : الإيمان ، باب: تفاضل الإيمان ، رقم ( ٤١).

(٦) سبق تخريجه ص٢٣

حصين أنه قال :" إن في المعاريض لمندوحة عن الكذب "[١]

**المطلب الثاني : حكم الكناية والتعريض :**

**أولا :حكم الكناية :**

ذَهَبَ الأصوليُّونَ إلَى أنَّ الكِنَايَةَ لا يُعْمَلُ بِهَا إلا بِالنِّيَّةِ أوِ القَرِينَةِ الحَالِيَّةِ.

قَالَ السَّرْخَسِيُّ: وَحُكْمُ الكِنَايَةِ: أنَّ الحُكْمَ لا يَثبُتُ بِهَا إلا بِالنِّيَّةِ أوْ مَا يَقُومُ مَقَامَهَا مِنْ دِلالَةِ الحَالِ؛ لانَّ فِي المُرَادِ بِهَا مَعنَى التَّرَدِدِ فَلا تَكونُ مُوجِبَةً للحُكمِ مَا لَمْ يَزُلْ ذَلِكَ التَّرددُ بِدَلِيلٍ يَقْتَرِنُ بِهَا [٢]

وَإنَّمَا احتِيجَ إلَى النِّيَّةِ لِقُصُورِ[٣] دِلالَةِ الكِنَايَةِ عَلَى مَعنَاهَا، وَاحتِمَالِهَا أكثَرَ مِنْ مَعنَى؛ إذِ الأصْلُ فِي الكَلامِ الصَّرِيحِ. وَالصَّرِيحُ –بِطَبِيعَةِ الحَالِ– لا يَحتَاجُ إلَى نِيَّةٍ؛ لأنَّ اللفْظَ نَفْسَهُ يَقُومُ مَقَامَ مَعنَاهُ

**ثانيا : حكم التعريض :**

يمكنُ لنَا أنْ نُشِيرَ إلى حُكْمِ التَّعريضِ أنْ نَتَنَاوَلَهُ عَلَى شَكلِ قَوَاعِدَ فِقْهِيَّةٍ عَلَى النَّحوِ الآتِي:

**أولاً:** كُلُّ مَا وَجَبَ بَيَانُهُ فالتَّعريضُ فِيه حَرَامٌ؛ لأنَّهُ كِتْمَانٌ وتَدْلِيسٌ، ويَدْخُلُ فِي هَذا الإقْرَارُ بالحَقِّ، والتَّعريضُ فِي الحَلْف عَلَيه، والشَّهَادةُ على العُقُودِ، وَوَصفُ المَعْقودِ عليه وَالفُتْيَا والحَدِيثُ والقَضَاءُ[٤].

**ثانياً:** كُلُّ مَا حَرُمَ بَيَانُهُ فالتَّعْرِيضُ فِيهِ وَاجِبٌ: كَالتَّعْرِيضِ لِسَائِلٍ عَن مَالٍ مَعصُومٍ أوْ نَفْسِهِ يُرِيدُ أنْ يَتَعَدَّى عَلَيهِ[٥]. وَإنَّمَا تَجُوزُ المَعَارِيضُ إذا كَانَ فِيهَا تَخلُّصٌ مِن ظَالِمٍ كَمَا عَرَّضَ الخَلِيلُ[٦].

---

(١) سبق تخريجه ص٢٣

(٢)السرخسي، أبو بكر محمد بن أحمد، **أصول السرخسي**، م١، ص١٨٨. وانظر: البخاري، كشف الأسرار، م١، ص٣٨٢. والتفتازاني، **شرح التلويح**، م١، ص٢٢٨. وابن الملك، المولى عبد اللطيف، **شرح منار الأنوار في أصول الفقه**، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٤م، ص١٦٦.

(٣) وهذا معنى التردد الذي وقع في عبارة السرخسي.

(٤) ابن القيم، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر الزرعي (ت ٧٥١)، **إعلام الموقعين عن رب العالمين**، تحقيق: عصام الدين السبابطي، دار الحديث، ط١، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م، م٣، ص١٩٠.

(٥) المصدر السابق، م٣، ص١٩٠.

(٦) المصدر نفسه، م٣، ص١٨٩. والمقصود بالخليل هو نبي الله إبراهيم عليه الصلاة والسلام .

وَمِن أَنْوَاعِ الفِرَاسَةِ مَا أَرْشَدتْ إِلَيهِ السُّنةُ النَّبويَّةُ مِنَ التَّخَلصِ مِنَ المَكْروهِ بِأمرٍ سَهلٍ جِدًّا مِنْ تَعْريضٍ بِقَولٍ أَوْ فِعْلٍ[١].

وَلَيْسَ التَّعرِيضُ –بِطَبِيعَةِ الحَالِ– كالتَّصْرِيحِ ولو فُهِمَ المَعْنَى. قَالَ ابنُ حَجَرٍ: مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ التَّعْرِيضَ لا يُعْطَى حُكْمَ التَّصْرِيحِ الأَذْنُ بِخِطْبَةِ المُعْتَدةِ بالتَّعْرِيضِ لا بالتَّصْرِيحِ[٢].

**ثالثاً:** كُلَّ مَا كَانَ كِتْمَانُهُ فِيهِ مَصلَحَةً فالتَّعريضُ فيه مُسْتَحَبٌّ. وَكُلُّ مَا كَانَ بَيَانُهُ فِيهِ مَصلَحَةً فَالتَّعريضُ مَكْرُوهٌ.

فَهَذه قَوَاعِدُ ضَابِطَةٌ لِمَا يَجُوزُ وَلِمَا لا يَجوزُ مِنَ التعْرِيضِ.

**المطلب الثالث : أسباب العدول عن الكناية والتعريض إلى الصريح :**

أولا : في الحدود :

إذ الحدود مبناها على البيان والوضوح والصراحة والكناية والتعريض خلاف ذلك ؛ لأن الحد يدرؤا بأدني شبهة كما هو مقرر في القاعدة الفقهية : أن الحدود تدرؤ بالشبهات. ومما يدل على ذلك ما جاء في حديث ابن عباس: قال لما أتى ماعز بن مالك النبي قال له: "لعلك قبلتَ، أوغمزتَ، أونظرتَ؟ قال: لا يا رسول الله قال: "أَنِكْتَهَا" لا يُكَنِّي. قال: فعند ذلك أمر برجمه[٣].

قال القسطلاني: قوله: "أنكتها" من النيك، "لا يكني" من الكناية أي: أنه ذكر هذا اللفظ صريحًا ولم يُكَنِّ عنه بلفظ آخرَ كالجماع؛ لأن الحدودَ لا تثبت بالكنايات... وفيه جواز التصريح بما يستحيى من التلفظ به للحاجة الملجئة لذلك[٤].

ثانيا : ما كان من سيء أخلاق الجاهلية :

ومنه حديث أبي بن كعب " من تعزى بعزاء الجاهلية فأعضوه بهن أبيه ولا تكنوا " [٥]

---

(١) ابن القيم، **الطرق الحكميَّة في السياسة الشرعيَّة**، عناية: بهيج غزاوي، دار إحياء العلوم، ص٤٤.

(٢) العسقلاني، **فتح الباري**، م١٠، ص٥٥٥.

(٣)**أخرجه**: البخاري، كتاب: الحدود، باب: هل يقول الإمام للمقر لعلك لمشت أو غمزت؟ رقم (٦٨٢٤).

(٤)القسطلاني، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن محمد (ت٩٢٣)، **إرشاد الساري شرح صحيح البخاري**، دار الفكر، ط١، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م م١٤ص٢٦٩.

(٥) سبق تخريجه ص ٤

**المبحث الرابع : أحاديث ضعيفة في باب الكناية التعريض:**

**أولا : فصاحة الحديث لايصحح بها الحديث :**

إن الاعتبار في التصحيح والتضعيف إنما هو علم الحديث أصولا واصطلاحا ورجالا وعللا ... ؛ لأن عملية تصحيح الأحاديث أو تضعيفها إنما تقوزم على دراسة الأسناد والمتن وما يتصل بهما من الطرق والمتابعات والشواهد وتطبق قواعد الجرح والتعديل عليهما–الاسناد والمتن – للوصول إلى الحكم على الحديث تصحيحا إو تضعيفا .

فالعمدة في هذا الباب تعدد الطرق واختلاف المخارج... وأما ترقية الحديث وتقويته بالعواضد التي لا صلة لها بالأسانيد: كتلقي الأمة للحديث بالقبول ، أو بموافقة ظاهر القرآن له ، أو باستدلال المجتهد به ، أو عن طريق الكشف الصوفي ، أو برؤية النبي في المنام ، أو بموافقته للمكتشفات العلمية فلا يتقوى الحديث بواحد من هذه العاوضد[١] ؛ لأنها لم تبنَ على الرواية أو الإسناد _ وأيضا _ من العواضد المعنوية التي ليس لها صلة بالأسانيد ولا يصح تصحيح الأحاديث بها بلاغة الحديث وفصاحته ؛ إذ لا يصح تصحيح حديث بناءً على جزالة ألفاظه ، وفخامة عبارته مهما بلغتْ من العلو والسمو في الفصاحة والبلاغة ؛ لأنَّ الحديثَ حاكمٌ وليس محكومًا ؛ ولأنَّ التصحيحَ والتضيف يقوم على دراسة الأسانيد .

**ثانيا : أحاديث ضعيفة اشتملت على كنايات :**

١- عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول : "إياكم وخضراء الدمن فقيل وما خضراء الدمن ، قال: : المرأة الحسناء في المنبت السوء " [٢]

٢- عن عبد الله بن عمرو قال: جاء رجل إلى رسول اله فقال : أتئذن لي أن أختصي فقال: " خصاء أمتي الصيام والقيام " [٣]

---

(١) المرتضى ، الزين أحمد ، **مناهج المحديثن في تقوية الأحاديث الصحيحة والضعيفة** ، مكتبة الرشد ، ط١ ، ١٤١٥- ١٩٩٥، ص ٢١-٢٢ .

(٢) **أخرجه:** القضاعي مسند الشهاب ، من طرق الواقد ، قال : حدثنا يحيى بن سعيد بن دينار عن أبي وجيزة يزيد بن عبد عن عطاء بن يزيد الليثي عن أبي سعيد الخدري به. قال العراقي في تخريج أحاديث الإحياء: ضعيف جدا رواه الدار قطني في الأفراد والرامهرمزي في الأمثال من حديث أبي سعيد ، قال الدارقطني : تفرد به الواقدي وهوضعيف ، انظر إحياء علوم الدين ، م٢ ص ٥٩ ، والالباني في السلسلة الضعيفة،رقم (١٤) .

(٣) **أخرجه** :أحمد م٢ ص ٧٣ ، **إسناده ضعيف** ، فيه بن لهيعة صدوق خلط بعد احتراق كتبه ، وحيي بن عبد الله صدوق يهم .

٣- عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله : " أكثر أهل الجنة البله " [١]

٤- عن أبي هريرة قال : قال رسول الله : " أهل الجنة جرد مرد كحل لا يفى شبابهم ولا تبلى ثيابهم " [٢]

٥- عن أنس قال : قال رسول : " ليسأل أحدكم ربه حاجته كلها حتى يسأل شسع نعله إذا انقطع" [٣]

٦- عن ابن عباس قال : قال رجل : يا رسول الله أي العمل أحب إلى الله ؟ قال : الحال المرتحل قال : الذي يضرب من أول القرآن إلى آخره كلما حل ارتحل " [٤]

٧- لعن الله المثلث قيل ومن المثلث قال : الذي يسعى بصاحبه إلى سلطان فيهلك نفسه وصاحبه وسلطانه[٥]

---

(١) **أخرجه:** البيهقي في شعب الإيمان ، م ٣ ص ٥٢٦ ، وقال: هذا منكر بهذا الإسناد ، وعلي القاري في المصنوع في معرفة الحديث الموضوع ، رقم (٣٤) ص ٥٧ ،وقال: رواه البزار مضعفا والقرطبي مصححا ، وتصحيح القرطبي في التذكرة لا يصح ، وذكره أيضا صاحب العقيدة الطحاوية وقال بن أبي العز الحنفي في شرحه : فهذا لا يصح عن رسول ولا ينبغي نسبته إليه ، ص ٥٠٨ – ٥٠٩ ، وضعفه الالباني في تخريج الطحاوية ، قال أحمد شاكر في تحقيقه لشرح الطحاوية : ومجموع ما قيل فيه إنه لا أصل له ، ص ٥٢٣ .

(٢) **أخرجه:** الترمذي ، كتاب : صفة الجنة ، باب : ما جاء في صفة أهل الجنة ، رقم ( ٢٥٣٩) ، قال : هذا حديث حسن غريب . قال : حدثنا محمد بن بشار وأبو هشام الرفاعي قالا : حدثنا معاذ بن هشام عن أبيه عن عامر الأحول عن شهر بن حوشب عن أبي هريرة به . أبو هشام ، ليس بالقوي قال البخاري : رأيتهم مجمعين على ضعفه ، التقريب ص ٤٧٧ ؟، معاذ بن هشام صدوق ربما وهم القتريب ص ٤٦٩، هشام بن أبي عبد الله ، ثقة ، التقريب ص ٥٠٣ ، عامر بن عبد الواحد الأحول ، صدوق يخطئ ، القريب ص ٢٣١، شهر بن حوشب ، صودق كثير الارسال والأوهام ، القريب ص ٢١٠ .

(٣)**أخرجه:** الترمذي ، كتاب الدعوات ، باب : ليسأل الحاجة مهما حقرت ، رقم( ٣٦٠٤)، وقال : هذا حديث غريب . قال : حدثنا أبو داود السجزي قال : أخبرنا جابر بن نوح قال : أخبرنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة به . جابر بن نوح ، ضعيف ، التقريب ،ص ٧٥، محمد بن عمرو بن علقمة ، صدوق له أوهام ، التقريب ص ٤٣٤ ، وانظر السلسلة الضعيفة ( ١٣٦٢) .

(٤)**أخرجه:** الترمذي ، كتاب القراءات ، باب : بلا ترجمة ، رقم ( ٢٩٤٨) ، وقال هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث بن عباس إلا من هذا الوجه وإسناده ليس بالقوي .قال : حدثنا نصر بن علي الجهضمي قال : حدثنا الهيثم بن ربع قال : حدثنا صالح المري عن قتادة عن زرار بن أبي أوفى عن ابن عباس به . نصر بن علي الجهضمي ، ثقة التقريب ص ٤٩٢ ، الهيثم بن ربيع ، ضعيف ، التقريب ص ٥٠٨ ، صالح بن بشير المري ، ضعيف ، التقريب ص ٢١٢. وأخرجه الحاكم في المستدرك ، كتاب فضائل القرآن ، باب : فضيلة الحال المرتحل ، م١ ص ٥٦٨، قال : الذهبي غير صحيح لم يتكلم علي الحاكم وهو موضوع على سند الصحيحين ، والطبراني رقم ( ١٢٧٨٣) ، م ١٢ ص ١٣١

(٥) **ذكره:** الثعالبي في كتابه الكناية والتعريض ص

# الفصل الثالث

## تطبيقات عملية على أغراض الكناية و التعريض في الحديث الشريف

المبحث الأول: ما قصد به الستر وعدم التصريح بالمكنى عنه تادبًا.

المبحث الثاني: ما قصد به البلاغة و تحسين اللفظ

المبحث الثالث: ما قصد به فطنة المخاطب أو التعمية عليه.

المبحث الرابع: ما قصد به المدح أو الذم.

# الفصل الثالث

# تطبيقات عمليّة على أغراض[١] الكناية و التعريض

**توطئة: في معنى الغرض[٢]:**

الغَرضُ: الهدَفُ الذي يُرمَى إليهِ، والجمعُ أَغْراضٌ مثلُ سَبَبٍ وأَسْبَابٍ. تَقولُ: غَرضُه كذا على التَّشبيهِ بذلك أي مَرْمَاهُ الذي يَقْصِدُهُ، وفُعِلَ لِغَرَضٍ صحيحٍ أي لِمَقْصِدٍ[٣] وَفَهِمَ غَرَضَهُ أي قَصْدَهُ[٤]. وفي البابِ حديثُ النَّواسِ بنِ سَمْعانَ في ذِكرِ الدَّجَالِ وفيهِ قوله ﷺ: "... فَيضْرِبُهُ بالسَّيفِ فَيقْطَعُهُ جِزْلَتَينِ رَمْيَةَ الغَرَضِ... "[٥] قالَ ابنُ الأثيرِ: "الغرضُ: الهدفُ. أرادَ أنَّه يكونُ بُعْدُ ما بينَ القطعتينِ بقدرِ رميةَ السهمِ إلى الهدفِ[٦]. وعليهِ، فإنَّ الغرضَ مِنَ الكَلامِ ما يَقْصِدُهُ المتكلمُ ويَرمي إليهِ مِنَ المعاني القريبةِ أو البعيدةِ الظاهرةِ أو الخفيةِ سواءٌ كانَ ذلكَ على سبيلِ الإشارةِ، أو التلميحِ، أو الإيماءِ، أو الرَّمزِ.. ".

وإنَّما تظهرُ بَرَاعَةُ المتكلمِ في حسنِ توظِيفِهِ الألفاظَ فيما تؤولُ إليهِ مِنْ معانٍ وما تؤديهِ مِنْ أغراضٍ ومقاصدَ. ولمَّا كانَ النبيُّ ﷺ أفصحَ مَنْ نَطَقَ بالضَّادِ بَلْ وَجُمِعَ لَهُ الكلامُ واختصرَ اختصارًا كانَ لا يتكلمُ بكلامٍ –قلَّ أو كَثُرَ– إلاَّ ويقصدُ مِنْهُ مَقْصِدًا بَلْهَ مقاصدَ. فضلاً عنْ دِلالةِ ذلكَ اللفظِ على حكمٍ شرعيٍّ أو خُلُقٍ نبويٍ أو سلوكٍ تربويٍّ... وهذا ما سيتَّضِحُ في تَضَاعِيفِ هذا الفصلِ مِنْ خلالِ الأحاديثِ المدروسةِ فهي مِنْ ناحيةٍ تَشْتَمِلُ على كناياتٍ وتعاريضَ، ومن أُخْرى تُشِيرُ إلى وظيفةٍ تؤديها وغرضٍ تَقْصِدُهُ، ومِنْ ثالثةٍ تُؤسِّسُ لأحكامٍ شرعيةٍ ودروسٍ وعظيةٍ، وهذا إنْ دلَّ على شيءٍ فإنَّما يدلُّ على علوِّ كَعْبِ الأحاديثِ النبويةِ ورفعةِ شَأْوِهَا في السِّياقاتِ البلاغيةِ إذْ لَمْ تقتصرْ على أُسْلُوبٍ بلاغيٍّ حَسْبُ – كما هو عِنْدَ البُلَغَاءِ– بلْ امتدَّ هذا الأسلوبُ ليؤديَّ وظيفةً ومقصدًا بلِ امتدَّ ليستنبط منهُ أحكامٌ شرعيةٌ.

---

(١) هذه الأغراض وغيرها يذكرها البلاغيون في كتبهم، وانظر: الميداني، **البلاغة أسسها وعلومها وفنونها**، م٢، ص١٤٥. والزركشي، **البرهان في علوم القرآن**، م٢، ص٣٠١–٣١٠.

(٢) يقول ابن فارس: الغين والراء والضاد من الأبواب التي لم توضع على قياس واحد وكَلمة متباينة الأصول، **معجم مقاييس اللغة**، ص٧٤٨. مادة: غ ر ض.

(٣) الفيومي، **المصباح المنير**، ص٤٤٥. مادة: غ ر ض.

(٤) الرازي، **مختار الصحاح**، ص١٩٧. مادة: غ ر ض.

(٥) **أخرجه:** مسلم، كتاب: الفتن وأشراط الساعة، باب ذكر الدجال وصفته وما معه. رقم (٢٩٣٧). وابن ماجه، كتاب الفتن، باب: فتنة الدجال وخروج عيسى ابن مريم وخروج يأجوج ومأجوج رقم (٤٠٧٥). كلهم من طريق عبد الرحمن بن جبير عن أبيه هو ابن نفير عن النواس بن سمعان به.

(٦) ابن الأثير، **النهاية غريب الحديث والأثر**، م٢، ص٣٠١، مادة: غ رض.

## المبحث الأول

## الوظيفة الأخلاقية : ما قُصِدَ بِهِ السِّتْرُ وعدمُ التَّصْرِيحِ بالمكنى عنهُ تأدبًا

### تمهيدٌ:

بادئَ ذِي بَدْءٍ يُعَدُّ سَتْرُ العوراتِ وتغطيةُ الهَنَاتِ وإِخْفَاءُ ما ينبو في الأدبِ الرَّفيعِ ذكرُهُ والتَّصريحُ بِهِ – لقبيحِه أو فُحْشِهِ...– مَقْصِدًا شرعيًا ومَطْلَبًا خُلُقيًا دَعَتْ إليهِ نُصوصُ الشريعةِ –قرآنًا وسنَّةً– بلْ أَمَرَ اللهُ جلا وعلا بِحفْظِ العوراتِ كما قالَ تعالى: **﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ﴾**[١] وقوله: **﴿وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ﴾**[٢] ولمَّا كانَ السِّتْرُ مِنَ الصفاتِ المحمودةِ امتدحَ اللهُ تعالى الحافظينَ فروجَهم والحافظاتِ وجعلَ ذلكَ مِنْ أسبابِ دُخولُ الجنَّةِ كما قال تعالى: **﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ... وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ﴾**[٣] وبما أنَّ التَّهذبَّ بالألفاظِ مظهرٌ وظيفيٌّ مِنْ وظائفِ الكِنَايةِ ومقصدٌ مِنْ مقاصِدِهَا جاءتْ –هذه الوظيفةُ– واضحةً بينةً في ثنايا القرآنِ الكريمِ؛ حيثُ حَوى العديدَ مِنَ الآياتِ التي اشتملتْ على ألفاظٍ وعباراتٍ لَهَا ارتباطٌ وثيقٌ بمعانٍ تتصِلُ بالعورةِ والجماعِ وقضاءِ الحاجةِ... وعبَّرَ عنها بما يَدُلُّ على علو البيانِ القرآني وَتَرَفُّعِهِ عمَّا يخدشُ الأدبَ ويجرحُ الحياءَ، وليسَ أدَّل على ذلكَ ما جاءَ في قوله تعالى: **﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَآئِكُمْ﴾**[٤] وقوله تعالى: **﴿فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ﴾**[٥] وقوله: **﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ﴾**[٦] معبرًا بها عَنِ الجِمَاعِ.

قالَ ابنُ حجر: والكِنَايةُ عَنِ الأشياءِ التي يُسْتَحْيَى منها كثيرةٌ في القرآنِ والسنَّةِ[٧]. وهذهِ الوظيفةُ الخُلُقيةُ ليستْ غريبةً عَنِ الكِنَايةِ النَّبويةِ التي هي ظلٌّ لفكرةٍ قائمةٍ خلفَ جِدَارِ اللفظِ... وتبعًا لمنهجِ القرآنِ التربويِّ التهذيبيِّ في التعبيرِ عَنْ شؤونِ المرأةِ جاءَ الغيثُ المُحَمَّديَّ مُنَمَّقًا الألفاظَ؛ لأنَّها أَوْعِيَةُ الفكرِ وإصلاحُها فيه إصلاحٌ للسلوكِ مستخدِمًا الظِّلالَ في هذا الشأنِ إلاّ ما يكونُ في تقريرِ حـــدٍ فهنـــاكَ

---

(١) سورة النور، الآية ٣٠.

(٢) سورة النور، الآية ٣١.

(٣) سورة المؤمنون، الآية ١– ٥.

(٤) سورة البقرة، الآية ١٨٧.

(٥) سورة البقرة، الآية ١٨٧.

(٦) سورة البقرة، الآية ٢٢٣.

(٧) العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي (ت ٨٥٢)، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، دار الفكر، ط١، م١٠، ص٣٦٨.

لا بَدَّ مِنَ التصريحِ[١]، والوظيفةُ الخُلقيةُ للكِنَايةِ كانتْ مَحطَّ اهتمامِ رجالِ البلاغةِ العربيةِ[٢].

يقولُ الجرجانيُّ: واعلَمْ أنَّ الأصلَ في الكِنَاياتِ عبارةُ الإنسانِ عَنِ الأفعالِ التي تُستَتَرُ عنِ العيونِ عادةً مِنْ نحوِ قضاءِ الحاجةِ، والجِمَاعِ بألفاظٍ تدلُّ عليها غيرِ موضوعةٍ لها تنويهًا عنْ إيرَادِهَا على حاجتها وتحرُّزًا عمّا وُضِعَ لأجْلِها إذِ الحاجةُ إلى سَتْرِ أقوالِهَا كالحاجةِ إلى سَتْرِ أفعالِهَا[٣].

وأولُّ ما يُطَالِعُنَا مِنَ الأحاديثِ النبويةِ في إبرازِ هذهِ الوظيفةِ –النبيلةِ– ما جاءَ في حديثِ عائشةَ أنَّها قالتْ: طلَّقَ رجلٌ امرأَتَهُ فتزوجتْ زوجًا غَيْرَهُ فطَلَقها وكانتْ مَعَهُ مِثْلُ الهُدْبَةِ، فلمْ تصلْ مِنْهُ إلى شيءٍ تُريدُهُ فلمْ يلبثْ أنْ طلَّقها فأتتِ النبيَ ﷺ فقالتْ: يا رسولَ اللهِ إنَّ زوجي طلَّقني وإنِّي تزوجتُ زوجًا غيرَهُ، فدخلَ بي ولمْ يكنْ مَعَهُ إلاَّ مثلُ الهُدْبَةِ، فلمْ يَقْرَبَنِي إلاَّ هَنَةً واحدةً لمْ يصلْ منِّي إلى شيءٍ فأَحِلُّ لزوجي الأولَ؟ فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: "لا تحلِّينَ لِزوجِكِ الأولِ حتى يَذُوقَ الآخَرُ عُسَيْلَتَكِ وتذوقي عُسَيْلَتَهُ"[٤].

نلحظُ في تعبيرِ المرأةِ السِّمَةَ التَّهذيبيةَ والصفةَ الخُلقيةَ التي تَتَلاءَمُ –بطبيعةِ الحالِ– مَعَ ما يتصفُ به المجتمعُ الإسلاميُّ مِنَ الغَيْرَةِ الشديدةِ على المرأةِ، وقدْ أدتْ –هذهِ المرأةُ– مقصودَها على أتمِّ وجهٍ وأحسنِ صورةٍ؛ حيثُ كَنَّتْ عَنْ عدمِ انتصابِ ذَكَرِ زوجِهَا وانتشارِهِ في حالِ جِمَاعِهِ لهَا بِطَرفِ الثوبِ الذي يبقى على الدَّوامِ مرتخيًا، فلا يَصِلُ منها إلى شيءٍ، بلْ لا يُشْبِعُ غريزتَهَا.

فبدلاً مِنْ أنْ تقولَ: إنَّ زوجي إذا أرادَ أنْ يُجَامِعَنِي فإنَّ ذَكَرَهُ لا ينتصبُ وأنا لا أستمتعُ... جاءتْ بهذهِ الكِنَايةِ التي تعبرُ عمَّا سبقَ، ولمْ تُصَرِّح على نحوٍ تَخْدشُ بِهِ الحياءَ وتفضحُ بِهِ زوجَها.

---

(١) كما جاء في حديث ابن عباس: قال لما أتى ماعز بن مالك النبي قال له: "لعلك قبلتَ، أوغمزتَ، أونظرتَ؟ قال: لا يا رسول الله قال: "أَنِكْتَهَا" لا يُكَنِّي. قال: فعند ذلك أمر برجمه. **أخرجه:** البخاري، كتاب: الحدود، باب: هل يقول الإمام للمقر لعلك لمشت أو غمزت؟ رقم (٦٨٢٤). قال القسطلاني: قوله: "أنكتها" من النيك، "لا يكني" من الكناية أي: أنه ذكر هذا اللفظ صريحًا ولم يُكَنِّ عنه بلفظ آخرَ كالجماع؛ لأن الحدودَ لا تثبت بالكنايات... وفيه جواز التصريح بما يستحيى من التلفظ به للحاجة الملجئة لذلك. القسطلاني، أبوالعباس شهاب الدين أحمد بن محمد (ت٩٢٣)، **إرشاد الساري شرح صحيح البخاري**، دار الفكر، ط١، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م م١٤ص٢٦٩.

(٢) با يوسف، أحمد زكريا، **الصورة الفنية في الحديث النبوي الشريف**، دار المكتبي، ط٢، ١٤٢٧-٢٠٠٦، ص٢٦٤.

(٣) الجرجاني، أبو العباس أحمد بن محمد الثقفي (ت ٤٨٢)، **المنتخب من كنايات الأدباء وإرشادات البلغاء**، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٠٥هـ-١٩٨٤م.

(٤) **أخرجه:** البخاري، كتاب: الطلاق، باب من قال لامرأته أنت عليَّ حرام، رقم (٥٢٦٥)، ومسلم، كتاب: النكاح، باب: ما جاء فمن يطلق، رقم (١٤٣٣). ابن ماجه، كتاب النكاح، باب: الرجل يطلق امرأته ثلاثاً، رقم (١٩٣٢). وأحمد ج٦، ص٣٤. والبيهقي، كتاب: النكاح، باب: نكاح المطلقة ثلاثًا، م٧، ص٣٧٣-٣٧٤، كلهم من طريق عروة عن عائشة.

قالَ ابنُ حجرٍ: قولُهُ: "مِثْلُ الهُدْبَةِ" بضم الهاءِ وسكونِ المهملةِ بَعْدها موحدةٌ مفتوحةٌ هو طرفُ الثوبِ الذي لم يُنْسَجْ، أرادتْ: أنَّ ذَكَرَهُ يُشْبِهُ الهُدْبَةَ في الاسترخاءِ وعدمِ الانتشارِ(١).

فلمَّا فَرَغَتْ مِنْ مقالتِهَا رَدَّ النبيُّ ﷺ بالمستوى الخُلُقِيِّ الذي تحدثتْ بِهِ فقالَ – مُجيبًا لها–: "لا حتى يَذُوقَ عُسَيْلَتَكِ وتذوقي عُسَيْلَتَهُ" فظهرتْ الموازنةُ الفنيةُ والمقابلةُ اللُّغويةُ؛ حيثُ أدتْ مُرَادَها بِكِنَايةٍ أرادتْ فيها السِّتْرَ فقابلها النبي ﷺ بجوابٍ كِنَائيٍّ فيهِ سِتْرٌ للعورةِ، إذْ معنى قولِهِ: "يَذُوقَ عسيلتَكِ وتذوقي عسيلَتَهُ" هو اللذَّةُ الحاصلةُ عندَ معاشرةِ الزوجةِ وقتَ الجِمَاعِ. وقدْ نَقَلَ القرطبيُّ –في هذا الحديثِ– مذهبَ الجمهورِ على أنَّ هذا كِنَايةٌ عَنِ الجِمَاعِ. بلْ قالَ: وذوقُ العسيلةِ كِنَايةٌ عَنِ الجِمَاعِ تشبيهًا للذةِ الجِمَاعِ بلذةِ العسلِ في الحلوِ والاستمتاعِ(٢).

إنَّ هذا الوصفَ الإيحائيَ والمشهدَ التعبيريَ الصوريَ ليربو على النقلِ المباشرِ المجردِ؛ لأنَّ لازمَ اللَّفظِ وظلَّ المعنى يحملُ في طياتِهِ كثيرًا مِنَ التشويقِ لِمَا بعدَ اللَّفظِ كأنَّ المُسْتَمِعَ يقولُ: ما هذهِ الهُدَبَةُ؟ وما علاقةُ العَسَلِ؟ وما... ؟ فيظلُ متشوفًا حتى يَصِلَ مِنْ لازمِ اللَّفظِ إلى مَلزُومِهِ؛ وهكذا يظلُّ النصُ النبويُّ يَشُدُّ السامعَ مِنْ جهةٍ، ويؤدي غرضًا أخلاقيًا مِنْ أخرىَ.

ولمْ يقتصرْ هذا الحديثُ على أداءِ هذهِ الوظيفةِ –وهي ما يَحْسنُ سَترهُ وعدمُ التَّصريحِ بهِ– بلْ حوىَ حُكمًا فقهيًا، وهو عدمُ جَوازِ رجوعِها لزوجِها الأوَّلَ إلاّ بالشرطِ المذكورِ(٣).

وفي حديثٍ آخرَ تظهرُ الكِنَايةُ بأبعادِها الأخلاقيةِ، وأسلوبِها الأدبيِّ الرفيعِ مشتملةً على التصويرِ الحسيِّ، وهو –أيضًا– يؤكدُ على الوظيفةِ الخُلقيةِ السابقةِ –وهي السترُ– فعنِ ابنِ عباسٍ، قالَ: جاءَ عمرُ إلى رسولِ اللهِ ﷺ فقالَ: يا رسولَ اللهِ هلكتُ! فقالَ: "ما أهلكَكَ؟" قالَ: حَوَّلْتُ رَحلِي الليلةَ؛ قالَ: فلمْ يردَّ عليهِ رسولُ اللهِ ﷺ شيئًا، قالَ: فَأُوحِيَ إلى رسولِ اللهِ ﷺ هذهِ الآيةَ: **﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُواْ حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾**(٤) أَقْبِلْ وأَدْبِرْ واتَّقِي الدُبَرَ والحَيْضَةَ(١).

---

(١) العسقلاني، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، م١٠، ص٥٨٤.

(٢) القرطبي، أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم (ت ٦٠٦)، **المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم**، تحقيق: محيي الدين ديب مستو وآخرون، دار ابن كثير، ط٢، ١٩٩٩م، م٢، ص٢٣٤.

(٣) اشترط العلماء لجواز زواج المرأة البائنة بينونة كبرى من زوجها: أن تتزوج بزوج آخر زواجاً صحيحاً بدليل قوله قوله تعالى: **﴿حَتَّىَ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ﴾** [سورة البقرة، الآية: ٢٣٠]، وأن يطأها وطءً يحصل معه اللذة كما في حديث عائشة المتقدم.

(٤) سورة البقرة، الآية ٢٢٣.

قالَ ابنُ الأثيرِ: كنّى برحلهِ عنْ زَوْجَتِهِ. أرادَ بهِ: غشيانَها في قُبُلِهَا مِنْ جهةِ ظهرِها؛ لأنَّ المَجَامِعَ يعلو المرأةَ ويركبُها ممَّا يلي وجهَهَا فحيثُ رَكِبَهَا مِنْ جِهَةِ ظهرِها كنَّى عنهُ بتحويلِ رحلِهِ[٢]، وقدْ أنشدَ ثعلبٌ في الكِنَايةِ عَنِ المرأةِ بالمطيةِ أبياتَ المعاني.

تَظَلُّ المَطَايَا جَائِرَاتٍ عَنِ الهُدَى إذَا مَا المَطَايَا لَمْ تَجِدْ مَنْ يُقِيمُهَا[٣]

إنَّ هذهِ الكِنَايةَ على وِجَازةِ لفظِهَا ودقةِ معناها قدمتْ –لنا– صورةً متحركةً و إيحاءً جميلاً، لقدْ كانتْ الصورةُ الكِنَائيةُ في الحديثِ النبويِّ ضرورةً فنيةً؛ لأنَّها مادةٌ تصوريةٌ وضرورةٌ اجتماعيةٌ دينيةٌ لطابعِهَا التهذيبي، إذْ أغنى التلميحُ عَنِ التَّصريحِ[٤].

فالصورةُ الحسيّةُ التي نقلتْها الكِنَايةُ –الواردةُ في هذا الحديثِ– هي تغييرُ هيئةِ الجِمَاعِ المعتادةِ فالكِنَايةُ أدتْ وظيفةً وحكمًا شرعيًا، فالوظيفةُ هي السترُ عمَّا يُستحيَى ذكرُه والتَّصريحُ بِهِ، والحكمُ هو: إباحةُ إتيانِ المرأةِ على أيِّ حالٍ كانتْ مستلقيةً أو قائمةً مقبلةً أو مدبرةً أو مُجْبَيَةً أو على حرفٍ منْ أيِّ جهةٍ شاءَ بشرطِ أنْ يكونَ ذلكَ في مكانِ الحرثِ وهو الفرجُ، ومِنَ الصورِ الكِنَائيةِ المهذبةِ التي تُؤدي الغرضَ السابقَ وتبينُ حكمًا شرعيًا جديدًا –في وقتٍ واحدٍ– ما جاءَ مِنْ حديثِ أبي هريرةَ عَنِ النبيِّ ﷺ: "إذا جلسَ بينَ شُعَبِهَا الأربَعِ ثمَّ جَهَدَهَا فقدْ وَجَبَ الغُسْلُ"[٥].

(١) **أخرجه:** الترمذي، كتاب: التفسير، باب: تفسير سورة البقرة، رقم (٢٩٨٠). عن عبد بن حميد، وهو ثقة، **التقريب**، ص٣٠٧، عن الحسن بن موسى الأشب، قال ابن معين: ثقة، **تهذيب التهذيب**، م١، ص٤١٥، عن يعقوب بن عبد الله الأشعري، صدوق يهم، **التقريب**، ص٥٣٧، عن جعفر بن أبي المغيرة، صدوق يهم، **التقريب**، ص٨١، عن سعيد بن جبير، ثقة، التقريب، ص٩٩، عن ابن عباس به، وقال: هذا حديث حسن غريب، **قلت: إسناده حسن**، والنسائي في الكبرى، كتاب: التفسير، باب: تأويل قول الله جلَّ ثناؤه: ﴿**نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ**﴾، رقم (٨٩٢٨). البيهقي، كتاب النكاح، باب: إتيان النساء في أدبارهن، م٧، ص١٩٨. كلهم من طريق جعفر عن الحسن عن ابن عباس.

(٢) ابن الأثير، محمد الدين أبو السعدات المبارك ابن محمد الجزري (ت ٦٠٦)، **النهاية في غريب الحديث والأثر**، تحقيق: خليل مأمون شيحا، دار المعرفة، ط١، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م، م١، ص٦٤٥. وانظر: المباركفوري أبا العلاء محمد بن عبد الرحمن بن عبد الرحيم (ت ١٣٥٣)، **تحفة الأحوذي شرح جامع الترمذي**، خرج أحاديثه: عصام الصبابطي، دار الحديث، ط١، ٢٠٠١م، م٧، ص٤٠٦.

(٣) الجرجاني، **المنتخب في كنايات الأدباء وإرشادات البلغاء**، ص٣١.

(٤) با يوسف، **الصورة الفنية في الحديث النبوي الشريف**، ص٢٥١.

(٥) **أخرجه:** البخاري، كتاب: الغسل، باب: إذا التقى الختانان، رقم (٢٩١). ومسلم، كتاب: الحيض، باب: نسخ الماء من الماء ووجوب الغسل بالتقاء الختانين، رقم (٣٤٨). والنسائي، كتاب: الطهارة، باب: وجوب الغسل إذا التقى الختانان رقم (١٩١). وابن ماجه، كتاب الطهارة، باب: ما جاء في وجوب النسل إذا التقى الختانان رقم (٦١٠). وأحمد، م٢، ص٢٣٤، ٣٩٣، ٥٢٠. والدارمي، كتاب: الطهارة، باب: في مس الختان الختان، رقم (٧٦٣)، =

يُظْهِرُ هذا الحديثُ التعبيرَ عَنِ الاتصالِ الجنسيِّ بينَ الزوجينِ بطريقةٍ عفيفةٍ ساترةٍ تدلُّ على أدبٍ نبويٍّ ثَرٍّ يَزْخَرُ بلْ يفخرُ بِهِ الأسلوبُ الكِنَائيُّ إذْ ذِكْرُ الجلوسِ بينَ الشُعَبِ الأربَعِ[١] يُشيرُ إلى تهيؤٍ واستعدادٍ للمعاشرةِ والجماعِ.

يقولُ لاشينُ: قولُهُ: "إذا جلسَ بينَ شُعَبِهَا الأربَعِ" كِنَايةٌ عَنِ الجماعِ مُكْتَفٍ بما ذُكِرَ عَنِ التَّصريحِ؛ لأنَّ القعودَ كذلكَ مظنَّةُ الجِمَاعِ[٢].

مِنْ هنا نلحظُ أنَّ الكِنَايةَ النبويةَ تتسمُ بقلةِ الانتقالِ مِنَ اللازمِ إلى الملزومِ وأنَّ الوسائطَ بينَ اللفظِ وظِلِهِ[٣] قليلةٌ؛ لذلكَ سَهُلَ إدراكُ المعنى المقصودِ.

ولمْ يكتفِ النبيُّ ﷺ بهذهِ الكِنَايةِ الموجِبةِ للحكمِ الشرعيِّ بلْ أكَّدَ على ذلكَ بِكِنَايةٍ ثانيةٍ وهي قولُــهُ:

"ثمَّ جَهَدَهَا" كِنَايةٌ عَنْ بذلِ الجَهْدِ والوسعِ في العملِ فيها. وعلى هذا المعنى نصَّ شُرَّاحُ الحديثِ كما قالَ الأنصاريُّ، قولُهُ: "ثمَّ جَهَدَهَا" بفتحِ الجيمِ والهاءِ، أيْ: بَلَغَ جَهْدَهُ أو طاقتَهُ وهو كِنَايةٌ عَنْ معالجَةِ الإيلاجِ أو الجهدِ في الجماعِ أيْ جامَعَهَا، وإنَّما كنَّى بذلكَ للتَّنزُّهِ عمَّا يَفْحُشُ ذِكْرُهُ صريحًا[٤].

= م١، ص٢٠٧، والبغوي، باب: ما يوجب الغسل، رقم (٢٤١)، م١، ص٤، والدارقطني، علي بن عمر (ت ٣٨٥)، وبذيله التعليق المغني على سنن الدارقطني، للعظيم آبادي، عناية: عبد الله هاشم، دار المحاسن، كتاب: الطهارة، باب: في وجوب الغسل بالتقاء الختانين وإن لم ينزل، م١، ص١١٣، والبيهقي، كتاب: الطهارة، باب: وجوب الغسل، م١، ص١٦٣. "بلفظ أنزل أم لم ينزل". كلهم من طريق قتادة عن الحسن عن أبي رافع عن أبي هريرة.

(١) قال ابن الأثير: هي اليدان والرِجْلَانِ، وقيل: الرِجْلَينِ والشفران. **النهاية في غريب الحديث والأثر**، م١، ص٨٧١، مادة ش ع ب. قلت: وزادَ غيرُه على ذلك فقال: ساقاها وفخذاها، وقيل: نواحي الفرج الأربع. قال العيني: والأقرب أن يكون المرادُ اليدين والرجلين أو الرجلين والفخذين. ويكون الجماع مُكَنِّيًا عنه بذلك، يكتفي بما ذكر عن التصريح وإنما رجح هذا لأنه أقرب إلى الحقيقة في الجلوس بينهما. العيني، بدر الدين أبو محمد محمود بن أحمد (ت ٨٥٥)، **عمدة القاري شرح صحيح البخاري**، دار الفكر، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م، م٣، ص٨٣.

(٢) لاشين، موسى شاهين، **فتح المنعم شرح صحيح مسلم**، دار الشروق، ط١، م٢، ٢٠٠٢م، ص٣٧٢.

(٣) المقصود بظل اللفظ هنا لازمه؛ لأن الكنايةَ لازمٌ للفظ. فلازم جلوس الرجل بين يدي المرأة ورجليها أنْ يجامعها.

(٤) الأنصاري، أبو يحيى زكريا بن محمد (ت ٩٢٦)، **تحفة الباري شرح صحيح البخاري**، تحقيق: أحمد عبد العزيز سالم، دار الكتب العلمية ودار ابن حزم، ط١، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م، م١، ص٢٣٨. قال العيني: وإنما عدل إلى الكناية للاجتناب عن التفوه بما يفحش ذكره. العيني، **عمدة القاري**، م٣، ص٨٤.

ولمْ يقفِ البيانُ النبويُّ مَعَ دِلالةِ هذِهِ الكِنَايةِ حَسْبُ بلْ أدَّتْ وظيفةً خُلُقِيَّةً وهي سترُ العوراتِ وما يُستحيَى مِنْ ذِكْرُهُ بلْ تجاوزتْ –هذهِ الكِنَايات– ذلكَ لِتَدُلَّ على حكمٍ شرعيٍ وهو وجوبُ الغَسْلِ إذا غيَّبَ الرَّجلُ حَشْفَتَهُ في فرجِ المرأةِ سواءٌ أَنْزَلَ أمْ لمْ يُنْزِلْ[١]. وعلى هذا القولِ جماعةٌ مِنَ العلماءِ.

فانظرْ لهذا الحديثِ فإنَّهُ على وِجَازةِ كلماتِهِ وقلةِ عباراتِهِ إلاَّ أنَّه حَوى كنايتينِ أدَّتا وظيفةً وبيَّنَتَا حكمًا شرعيًّا.

وإنَّ ممَّا يتصلُ بهذا الحديثِ ولو مِنْ حيثُ الصورةُ الخارجيةُ[٢] ما جاءَ في "حديثِ الغارِ" مِنْ حديثِ ابنِ عمرَ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: "بينما ثلاثةُ نَفَرٍ مِمَّنْ كانوا قَبْلَكُمْ إذْ أصابَهُمْ مطرٌ فآوَوُا إلى غارٍ فانطبقَ عليهِمْ فقالَ بعضُهُمْ لبعضٍ: إنَّهُ واللهِ يا هؤلاءِ لا يُنْجِيكُمْ إلاَّ الصِّدْقُ. فليدعُ كلُ رَجُلٍ مِنْكُمْ بِمَا يَعْلَمُ أنَّهُ قَدْ صَدَقَ فِيهِ فقالَ واحدٌ مِنْهُمْ...

وقالَ الآخرُ: اللهمَّ إنْ كنتَ تَعلمُ أنَّه كانَ لي ابنةُ عمٍّ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إليَّ وأنّي راودْتُها عَنْ نَفْسِها فأبتْ إلاّ أنْ آتيها بمائَةِ دينارٍ، فطلبتُها حتى قدَرْتُ فأتيتُها بِها فدفعتُها إليها، فأمْكَنَتْنِي مِنْ نَفْسِها، فلمَّا قَعَدتُ بينَ رِجْليها قالتِ: اتقِ اللهَ ولا تفضِ الخاتمَ إلاّ بحقِّهِ، فقمتُ وتركتُ المَائةَ دينارٍ، فإنْ كُنتَ تعلمُ أنِّي فعلتُ ذلكَ مِنْ خَشْيَتِكَ فَفرِّجْ عنَّا، فَفرَّجَ اللهُ عنهمْ فخرجُوا"[٣]. فقولُها: "لا تفضِ الخاتمَ... " كِنَايةٌ عَنِ افْتِضَاضِ عُذْرتِهَا وإزالةِ بِكَارَتِهَا، قالَ القسطلانيُّ: كَنَّتْ عَنِ الإفضاءِ بالكسرِ وعَنِ الفرجِ بِالخاتَمِ[٤].

---

(١) كما جاء في صحيح مسلم من رواية مطر عن الحسن عن أبي رافع به قال: "وإن لم ينزل" قال النووي: إن إيجاب الغسل لا يتوقف على نزول المني بل متى غابت الحشفة في الفرج وجب الغسل على الرجل والمرأة. **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج**، تحقيق: رضوان جامع رضوان، مؤسسة المختار، ط١، ٢٠٠١، م٢، ص٤٢.

(٢) يُقصد بالصورة الخارجية، هي: الكنايةُ عن هيئة الجماع، وهناك شبه بين حديث أبي هريرة: "إذا جلس بين شعبها الأربع" وحديث ابن عمر: "فلما قعدت بين رجليها... "، إذ كلاهما كناية عن الجماع. وإن كان هناك اختلاف بينهما من حيث أبعادُ الكناية.

(٣) **أخرجه**: البخاري، كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: حديث الغار رقم (٣٤٦٥). مسلم، كتاب: الرقاق، باب: قصة أصحاب الغار الثلاثة رقم (٢٧٤٣). وابن حبان، كتاب: الرقاق، باب: ذكر الخبر الدال على أن... رقم (٨٩٧)، وأحمد، ج٢، ص١١٧، والبغوي، باب: بر الوالدين، رقم (٣٤٢٠) بلفظ: "ولا تفتح الخاتم... ". كلهم من طريق نافع عن ابن عمر.

(٤) القسطلاني، **إرشاد الساري شرح صحيح البخاري**، م٧، ص٤٧٨.

يحتاجُ هذا الحديثُ إلى تَخَيُّلٍ واسعٍ نربطُ مِنْ خِلالِهِ بينَ الخاتمِ مِنْ جهةٍ وبينَ افْتِضَاضِهِ مِنْ أخرى، إذِ الخاتمُ لا شيءَ إلاَّ إذا ارتبطَ بِالجِمَاعِ والعشرةِ. فكانَ افْتِضَاضُ الخَاتَمِ في سياقِ موقفٍ بينَ رجلٍ وامرأةٍ يؤدي دِلالَةً جليلةً ومعنىً كِنَائيًّا مهذبًا ألا وهو الجِمَاعُ.

إنَّ دِلالةَ اللفظِ على معناهُ صراحةً أو إشارةً ثابتةٌ لا تتغيرُ إلا أنَّهُ يظلُ للأسلوبِ الكِنَائيِّ زيادةُ فضلٍ، وقوةُ جذبٍ، ووَقْعٌ في النفسِ...

لقدْ كانتِ الصورةُ الكِنَائيةُ فِي الأحاديثِ النبويِّةِ ضرورةً فنيةً؛ لأنَّها مادةٌ تصوريةٌ، وضرورةٌ اجتماعيةٌ دينيةٌ لِطَابَعِهَا التَّهذيبيِّ، إذْ أغْنَى التلميحُ عَنِ التَّصريحِ وفَاقَهُ تأثيرًا وتَثْبِتًا للمعنى[١].

إنَّ هذا الأداءَ التصوريَّ يحملُ في طَيَّاتِهِ كثيرًا مِنَ التشويقِ، إذْ يُشيرُ إلى المعنى المقصودِ إشارةً مِنْ بُعْدٍ وَيُلوِّحُ إليها تلويحًا، وهي بِدَوْرِها تستدعي الفِكَرَ، وتَشُدُّ العقلَ...

إذنْ قَدَّمَ هذا الحديثُ معنىً كِنَائيًا دَلَفَ مِنْ خِلالِهِ إلى وظيفةٍ أخلاقِيةٍ –هي سَتْرُ ما يُسْتَحْيَى ذِكْرُهُ– وأيضًا أشارَ إلى مَسْلَكٍ وَعْظِيٍّ تربويٍّ إرشاديٍّ فيهِ الحضُّ على العِفَّةِ وفيه الخَشْيَةُ مِنَ اللهِ، وأنَّ مِنْ أسبابِ حِفْظِ اللهِ للعبدِ تركُ المعصيةِ وفيهِ ذِكْرُ أخبارِ الأممِ السابقةِ لأخذِ العبرةِ والعِظَةِ...

وَمِنَ الأحاديثِ التي تؤكدُ على هذهِ الوظيفةِ وتُنْبِي عَنْ أدبٍ نبويٍّ كريمٍ يَنْأَى بِنَفْسِهِ عَنِ التصريحِ بِمَا يَفْحُشُ ذِكْرُهُ مِنَ العوراتِ والوقَاعِ والبَاءَةِ... ما ثبتَ عَنْ أبي هريرةَ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: إذا دَعا الرَّجلُ امرأَتَهُ إلى فِرَاشِهِ فأبتْ أنْ تَجِيءَ لَعَنَتْهَا الملائكةُ حتى تُصْبِحَ"[٢]. فدعوةُ الرَّجلِ امرأتَهُ كِنَايةٌ عَنْ طلبِ جِمَاعِهَا. وهذهِ مِنَ الكِنَاياتِ المركبةِ. حيثُ اكتفى النبي ﷺ بِذِكْرِ فراشِ الزوجِ ليدلَّ على لازِمِهِ

---

(١) با يوسف، **الصورة الفنية في الحديث الشريف**، ص٢٥١.

(٢) **أخرجه:** البخاري، كتاب: النكاح، باب: إذا باتت المرأة مهاجرة فراش زوجها رقم (٥١٩٣). ومسلم، كتاب: النكاح، باب: في حق الزوج على المرأة، رقم (١٤٣٦). وأبو داود، كتاب: النكاح، باب: في حق الزوج على المرأة، (٢١٤١)، وأحمد، ج٢، ص٤٣٩، ٤٨٠، والدارمي، كتاب: النكاح، باب: في حق الزوج على المرأة، رقم (٢١٤٨)، بلفظ: "إذا بَاتَتِ المَرَأةُ هَاجِرَةً لِفِرَاشِ زَوجِهَا... " ، وابن حبان، كتاب: النكاح، باب: ذكر لعن الملائكة المرأة التي لم تجب زوجها، رقم (٤١٧٢) بلفظ: "أيما رجل دعا امرأته... "وأبو يعلى الموصلي في مسنده، رقم (٦١٩٦)، تحقيق: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، ط١، ١٤٠٦-١٩٨٦، والبيهقي، كتاب: القسم والنشوز، باب: ما جاء في بيان حقه عليها، م٧، ص٢٩٢، ، ، والبغوي، في شرح السنة، باب: حق الزوج على المرأة وحقها عليه، رقم (٢٣٢٨)، ٥٥.كلهم من طريق الأعمش عن أبي حازم عن أبي هريرة، إلا الدارمي فإنه أخرجه من طريق قتادة عن زرارة عن أبي هريرة.

وهو مباشرةُ الزوجةِ فيهِ، إذْ لا يُتَصورُ –بِطبيعةِ الحالِ– أنْ يدعُوها للفراشِ[١] للأكلِ و الشربِ مثلاً أو للقِرَاءةِ و الكِتَابَةِ.

ومِنْ هنا يَظْهَرُ جمالُ الكِنَايةِ عَنِ التصريحِ –لا سيما– فيما يَحْسُنُ سَتْرُهُ، يقولُ با يوسفُ: " وقدْ وَجَدَ جَمْهَرَةُ البلاغيينَ أنَّ الصورةَ الكِنَايةَ تتضمَّنُ أشكالاً جماليةً في التعبيرِ عَنِ الفكرةِ خلفَ اللفظِ الظاهرِ وأنَّ هذهِ الأشكالَ الجماليةَ بِمنزلَةِ دليلٍ وَمُنَبِّهٍ على الفكرةِ المقصودةِ ؛ لأنَّها في الأساسِ جزءٌ مِنْهُ[٢] وكأنَّ النبيَ ﷺ ينقلُ السامعَ إلى المعنى التالي للفظِ الأوَّلِ أيْ: ينقُلُهُ إلى معنى المعنى" .

وهنا يظهرُ لكَ جمالُ الكِنَايةِ النبويَّةِ؛ حيثُ ينتقلُ بِكَ مِنْ لفْظٍ إلى معناُه وصُولاً إلى معنى معناهُ، وهكذا يتذوَّقُ المتلقي الصورةَ الكِنَائيةَ بأبعادِها الإيحائيةِ لِيَسْتَشِفَّ مِنْ وراءِ ذلكَ كُلِّهِ الوظيفةَ التي أدَّتها الكِنَايةُ النبويَّةُ، ولمْ تتوقفِ الكِنَايةُ النبويَّةُ عَنْ هذا الحدِّ بلْ نصتْ على حكمٍ شرعيٍّ وهو وجوبُ إجابةِ المرأةِ زوجَها.

وقدْ أكدتْ على هذا الحكمِ كثيرٌ مِنَ الأحاديثِ النبوية مِنْ ذلكَ ما ثبتَ عَنْ طَلْقِ بنِ عليٍّ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: "إذا الرجلُ دعا زوجَتَهُ لِحَاجَةٍ فلتأتِهِ وإنْ كانتْ على التَّنورِ"[٣]. وقرَّرتْ أنَّ عدمَ إجابتِهَا طَلَبَهُ تُوجِبُ غَضَبَ اللهِ ولعنَ الملائكةِ لَهَا. قالَ النوويُّ: هذا دليلٌ على تحريمِ امتِنَاعِها مِنْ فِرَاشِهِ لِغَيرِ عُذْرٍ شرعيٍّ، وليسَ الحيضُ بِعُذرٍ في الامتناعِ؛ لأنَّ لَهُ حقًا في الاستمتاعِ بِها فوقَ الإزَارِ[٤]. ولا يَلْزَمُ مِنْ ذلكَ أنَّه يَجُوزُ لها الامتناعُ في النَّهارِ وإنَّما خُصَّ الليلُ بِالذِّكْرِ لأنَّه المَظَنَّة في ذلكَ[٥].

---

(١) قد يقال: هذا من باب المجاز المرسل علاقته المحلية؛ حيث ذكر المحل وأراد الحال! لكن فيه نظر بـــدليل الســياق والسباق واللحاق؛ لأن لازم دعوة الرجل امرأته للفراش أن يجامعها... قال ابن حجر: قال ابن أبي جمرة: الظاهر أن الفراش كناية عن الجماع ويقويه قوله: "الولد للفراش" أي لمن يطأ في الفراش. العسقلاني، **فتح البـــاري**، م١٠، ص٣٦٨. وأيضاً مما يؤكد ذلك أن إمكانية إرادة المعنى الحقيقي والمعنى اللازم له واردة بخلاف المجاز.

(٢) با يوسف، **الصور الفنية في الحديث النبوي الشريف**، ص٢٤٥.

(٣) **أخرجه:** الترمذي، كتاب: الرضاع، باب: ما جاء في حق الزوج على المرأة، رقم (١١٦٠). هناد بن السري، ثقة، **التقريب**، ص٥٠٥، عن ملازم بن عمر، صدوق، **التقريب**، ٤٨٧، عن عبد الله بن بندر، ثقة، **التقريب**، ٢٣٩، عن قيس بن طلق، صدوق، **التقريب**، ٣٩٣، عن طلق بن علي عن النبي ﷺ وكلهم من طريق قيس عن أبيـــه. **قلـــت: إسناده حسن**. وقال: حديث حسن غريب، وأحمد، م٤، ص٢٢، ٢٣. وانظر: السلسلة الصحيحة رقم (١٢٠٢).

(٤) النووي، **المنهاج شرح صحيح مسلم**، م٦، ص١١.

(٥) العسقلاني، **فتح الباري**، م١٠، ص٣٦٨.

وأيضًا مِن الأحاديثِ التي تَرِدُ في البابِ وتُدَنْدِنُ حولَ هذا المعنى ما ثبتَ مِنْ حديثِ عبدِ اللهِ بنِ عمروِ بنِ العاصِ قالَ: أَنْكَحَنِي أبي امرأةً مِنْ قريشٍ ذاتِ حسبٍ فكانَ يتعاهَدُ كَنَّتَهُ، فيسألُها عَنْ بَعْلِهَا فتقولُ: نِعْمَ الرَّجلُ مِنْ رَجلٍ لمْ يطأْ لنا فِرَاشًا ولمْ يُفتشْ لنا كَنَفًا مُنْذُ أتيناهُ... "(١).

قالَ ابنُ حجرٍ: قولُها: "لمْ يطأْ لنا فِرَاشًا" أيْ لمْ يُجَامِعْنا حتى يطأَ فِرَاشَنَا، وقولُهُ: "ولمْ يُفَتِّشْ لنا كَنَفًا" أرادتْ بِذَلِكَ الكِنَايةَ عَنْ عدمِ جِمَاعِهِ لها؛ لأنَّ عادةَ الرَّجلِ أنْ يُدْخِلَ يَدَهُ مَعَ زوجَتِهِ في دَوَاخِلِ أمْرِهَا"(٢).

استطاعتِ الكِنَايةُ النبويَّةُ تقديمَ صورةٍ جميلةٍ مُتَحَرِّكَةٍ، وإيحاءٍ لطيفٍ –مِنْ خِلالِ ما سبقَ– يؤكدُ عُمْقَ المعنى المُسْتَتِرِ خَلْفَ اللَّفْظِ.

فَذِكْرُ فِرَاشِ الزوجيةِ يَدُلُّ على الجِمَاعِ. وَمَعَ القولِ بهذا المعنى اللازمِ إلاَّ أنَّه لا يُلْغِي الدِّلالةَ اللُّغويةَ للفظِ. لقدْ كانتِ الكِنَاياتُ النبويَّةُ مُعِينًا لا يَنْضُبُ في التلطُّفِ في القولِ والدعوةِ للسَتْرِ بلْ كانتْ سِجِلاً حافِلاً يَرصُدُ السُّلوكَ الاجتماعيَّ، وهذا ما يظهرُ جليًّا في حديثِ المرأةِ عَنْ زوجِهَا إذْ تُريدُ القولَ بأنَّ زوجي لا يُجَامِعُنِي، لكنَّها تركتْ هذا التَّصريحَ –الذي يَسْتَحيي مِنْ ذِكْرِهِ– وانتقلتْ إلى معنى اللفظِ مِنْ خِلالِ قَوْلِهَا: "لمْ يطأْ لنا فِرَاشًا ولمْ يُفَتِّشْ لنا كَنَفًا" وبِهَذِهِ الكِنَايةِ أدّتِ المعنى المقصودَ مِنْ ناحيةٍ وأبرزتِ الوظيفةَ الأخلاقِيةَ للكِنَايةِ –وهي سَتْرُ ما يحسُنُ عدمُ التَّصريحِ بِهِ– مِنْ أخرى.

وهكذا تَتْرَى الكِنَاياتُ النبويَّةُ، إذْ لمْ يَسْتَأْثِرِ النبيُّ ﷺ وحدَهُ بهذا الأسلوبِ الفنيِّ، بلْ أَقَرَّ –كما سَبَقَ– كثيرًا مِنَ الكِنَاياتِ التي كانَ يَتَدَاولُهَا الرَّعيلُ الأوَّلُ في زَمَانِهِ ﷺ، وَمِنْ ذلكَ ما جاءَ عَنْ إياسِ بنِ سَلَمَةَ: حدثني أبي قالَ: غَزَوْنا فِزَارَةَ وعلينا أبو بكرٍ أَمَّرَهُ رسولُ اللهِ ﷺ علينا، فلمَّا كانَ بَيْنَنَا وبينَ الماءِ ساعةً أَمَرَنَا أبو بكرٍ فَعَرَّسْنَا، ثمَّ شَنَّ الغارةَ، فَوَرَدَ الماءَ، فَقُتِلَ مَنْ قُتِلَ، وأنا أَنْظُرُ إلى عنقٍ مِنْ النَّاسِ، فَيهِمْ الذَّرَارِيُّ، فَخَشِيتُ أنْ يَسْبِقُونِي إلى الجبلِ، فَرَمَيْتُ بِسِهْمٍ بَيْنَهُمْ وبينَ الجبلِ، فلمَّا رَأَوْا السَّهْمَ وَقَفُوْا، فَجِئْتُ بِهِمْ أَسُوقُهُمْ، وَفِيْهِمْ امْرَأَةٌ مِنْ بني فِزَارَةَ عليها قَشَعٌ مِنْ أَدَمٍ، –قالَ: القَشَعُ النِّطعُ– ومَعَهَا ابْنَةٌ لها مِنْ أَحْسَنِ العربِ، فَسُقْتُهُمْ حتى أَتَيْتُ بِهِمْ أبا بكرٍ، فَنَفَّلَنِي أبو بكرٍ ابْنَتَها، فَقَدِمْنَا الْمَدِينةَ وما كَشَفْتُ لها ثَوْبًا، فَلَقِيَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ في السوقِ، فقالَ: " يا سَلَمَةُ هَبْ ليَ المرأةَ " فقلتُ: يا رَسُولَ اللهِ

---

(١) **أخرجه:** البخاري، كتاب: فضائل القرآن، باب: في لم يقرأ القرآن، رقم (٥٠٥٢)، أحمد، م٢، ص١٥٨، والنسائي في الصغرى، كتاب: الصيام، باب: سرد الصوم، رقم (٢٣٨٩)، والنسائي في الكبرى، كتاب: الصيام، باب: صوم يوم وإفطار يوم وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر عبد الله بن عمرو بن العاص، رقم (٢٧١٠)، وابن خزيمة، كتاب: الصيام، باب: استحباب صوم يوم، رقم (٢١٠٥) بلفظ: "نعم الرجل لا ينام ولا يفطر". كلهم من طريق مغيرة هو الضبي عن مجاهد هو ابن جبر عن عبدالله بن عمرو بن العاص.

(٢) العسقلاني، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، م١٠، ص١١٨.

واللهِ ما كَشَفْتُ لَهَا ثَوْبًا. فَبَعَثَ بِهَا رَسُولُ الله ﷺ إلى أَهْلِ مَكَّةَ. فَفَدَى بِهَا ناسًا مِنَ المسليمنَ، كانوا أُسِرُوا بِمَكَّةَ [١].

فقولُهُ: "وما كَشَفْتُ لها ثوبًا" كِنَايةٌ عَنْ عَدَمِ الوِقَاعِ بِهَا.

قالَ المباركفوري: كِنَايةٌ عَنْ عَدَمِ الجِمَاعِ[٢]. إنَّ هذِهِ الكِنَايةَ تُقَدِّمُ لنَا صورةً حَيَّةً للبُعْدِ الأخلاقيِّ الذي كانَ يَتَمَتَّعُ بِهِ الصحابةُ رضي الله تعالى عنهم انْعَكَسَ ذلكَ في واقِعِهِمْ؛ لذلكَ فإننَّا نَجِدُ مَلامِحَ هذا السَّتْرِ في التعبيرِ الكِنَائيِّ. فَعَدَمُ كَشْفِ الثوبِ عَنِ المرأةِ يُوحي إلى عدمِ وقوعِ العمليَّةِ الجِنْسيَّةِ، بلْ يُوحي إلى ما هو أبعدُ مِنْ ذلكَ وهو عدمُ فعلِ مُقَدِمَاتِ الجِمَاعِ.

قالَ النَّوَوَيُّ: فيهِ اسْتحبَابُ الكِنَايةَ عَنِ الوِقَاعِ بِمَا يُفْهِمُهُ[٣].

وَمِنْ هُنا تَبرزُ بلاغةُ الكِنَايةِ النَّبويَّةِ وعِفَّتُهَا فقدْ دلتْ على المعنى المقصودِ مستخدمةً ظلَّ المعنى ليؤدي البيانَ النبويَّ –مِنْ خلالِ هذه الكِنَايةِ– وظيفةً خلقيةً وهي السَّتْرُ مما يُستحيَى ذِكْرُهُ والظاهرُ أنَّ هذا التعبيرَ الكِنَائيَّ كانَ شائعًا في تلكَ البيئةِ بدليلِ ما ثبتَ عَنْ عائشةَ أنَّها قالتْ.. واللهِ إنَّ الرَّجلَ الذي قيلَ لَهُ ما قيلَ، ليقولُ: "سبحانَ اللهِ فوالذي نفسي بيدِهِ ما كَشَفْتُ مِنْ كَنَفِ أُنْثَى قَطُّ"[٤].

قالَ النوويُّ: الكَنَفُ: هنا –بفتحِ الكافِ والنونِ– أيْ: ثَوْبَها الذي يَسْتُرُها. وهو كِنَايةٌ عَنْ عدمِ جِمَاعِ النِّساءِ جميعِهِنَّ ومُخَالَطَتِهِنَّ[٥].

---

(١) **أخرجه:** مسلم، كتاب: الجهاد والسير، باب، التنفيل وفداء المسلمين بالأسارى، رقم (١٧٥٥)، واللفظ له، وأبو داود، كتاب: الجهاد، باب: الرخصة في المدركين يفرق بينكم، رقم (٢٦٩٧). وابن ماجه، كتاب: الجهاد، رقم (٢٨٤٦)، أحمد، م٤، ص٤٦ ، ابن حبان، كتاب: السير، باب: الفداء وفك الأسرى، (٤٨٦٠)، والحاكم في المستدرك، كتاب: في المغازي والسرايا، باب: خلاص أسارى المسلمين بمعارضة المرأة جميلة من الكفار، م٣، ص٣٦.. كلهم من طريق عكرمة بن عمار عن إياس بن سلمة عن سلمة بن الأكوع.

(٢) المباركفوري، **منة المنعم**، م٣، ص١٨٣.

(٣) النووي، **المنهاج شرح صحيح مسلم**، م٧، ص٧٠.

(٤) **أخرجه:** البخاري: كتاب: المغازي، باب: حديث الإفك، رقم (٤١٤١)، ومسلم، كتاب: التوبة، باب: في حديث الإفك وقبول توبة القاذف، رقم (٢٧٧٠). والترمذي، كتاب، التفسير، باب: ومن سورة النور، رقم (٣١٨٠)، وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب، وأحمد، م٦، ص٦٠، بلفظ "... وبلغ ذلك الرجل الذي قيل فيه". كلهم من طريق عروة بن الزبير عن عائشة.

(٥) النووي، **المنهاج شرح صحيح مسلم**، م٩، ص١١٣.

وإذا كانتِ الصورةُ الكِنَائيةُ تُكَثِّفُ الصورةَ والمعنى، فإنَّ الكِنَايةَ النبويَّةَ قدِ اختزلتْ كثيرًا مِنَ المعاني وأدَّتِ المَقْصُودَ مِنْ خِلالِ تَركِ الإطْنَابِ فِي اللفْظِ.

وَمِمَّا يَدلُّ عليهِ حديثُ أنسِ بنِ مالكٍ ﷺ قالَ: شَهِدَنا بنتًا لِرَسولِ اللهِ ﷺ قالَ: ورسولُ اللهِ ﷺ جالسٌ على القبرِ: قالَ: فرأيتُ عَيْنَيْهِ تدمعانِ، قالَ: "هلْ منكمْ رجلٌ لمْ يُقَارِفِ اللَّيلَةَ؟" فقالَ أبو طلحةَ: أنا. قالَ: "فَانْزِلْ" قالَ: فَنَزَلَ في قَبْرِهَا[١].

هذِهِ الكِنَايةُ على وِجَازَتِهَا[٢] حَوَتْ كثيرًا مِنَ المعاني، فقولُهُ ﷺ: لمْ يُقَارِفْ فيهِ معانٍ:

قالَ الأنصاريُّ: أيْ لمْ يُذْنِبْ، وقيلَ: لمْ يُجَامِعْ أَهْلَهُ[٣]، وَبِهِ جزمَ ابنُ حزمٍ فقالَ: المُقَارَفَةُ: الوطءُ، لا مُقَارَفَةَ الذنبِ وَمَعَاذَ اللهِ أنْ يَتزكَّى أبو طلحةَ بحضرةِ النبيِّ ﷺ بأنَّهُ لمْ يُقَارِفْ ذنبًا[٤]، وهو الأصحُ بدليلِ ما جاءَ عِنْدَ أحمدَ بلفظِ " قَارفَ أَهْلَهُ "[٥].

---

(١) **أخرجه** البخاري، كتاب: الجنائز، باب: قول النبي ﷺ: "يعذبُ الميت ببعض بكاء أهله عليه" إذا كان النوح من سنته، رقم (٢٨٥). النسائي، كتاب: الصيام، باب: صوم ثلثي الدهر وذكر اختلاف الناقلين للخبر، رقم (٢٣٨٩). أحمد، م٣، ص٢٤٩. البيهقي، كتاب: الجنائز، باب: الميت يدخله قبره الرجال ومن يكون منهم أفقه وأقرب بالميت رحماً، م٤، ص٥٣.

(٢) هذا الأسلوب يسمى في علم المعاني (الاختصار بالحذف) حيث حُذِفَ معمول الفعل (يقارف) ليترك لك التقدير وتذهب النفس كل مذهب، وهذا المعنى على رواية البخاري، كما قال الشاعر:

وَكَانَ مَا كَانَ مِمَّا لَسْتُ أَذْكُرُهُ فَظُنَّ شَرًا وَلا تَسْأَلْ عَنِ الخَبَرِ

وكأنه يثير تفكير السامع ويحثه على التأمل للوصول إلى المقصود. وأما رواية أحمد فليس فيها هذا الأسلوب؛ لأن معمول الفعل ظاهر.

(٣) الأنصاري، **تحفة الباري**، م٢، ص٢٠٤.

(٤) ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد الأندلسي (ت٤٥٦)، **المحلى بالآثار**، تحقيق: عبد الغفار البندري، دار الكتب العلمية، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م، م٣، ص٣٧٠.

(٥) وانظر: الألباني، محمد ناصر الدين، **مختصر صحيح البخاري**، مكتبة المعارف، ط١، ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م، م١، ص٣٧٦. قلت: ومما يدل على استعمال (المقارفة) في الجماع ما ثبت في صحيح مسلم من حديث أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ خرج حين زاغت الشمس، فصلى لهم صلاة الظهر فلما سلم قام على المنبر فذكر الساعة وذكر قبلها أمورًا عظامًا ثم قال: "من أحبَّ أن يسألني عن شيء فليسألني عنه... فقام عبد الله بن حذافة فقال: من أبي يا رسول الله؟ قال: أبو حذافة... قالت أم عبد الله بن حذافة لعبد الله بن حذافة: ما سمعت بابن قط أعقَّ منك أأمنت أن تكون أمك قد قارفت بعض ما يقارف أهل الجاهلية. أخرجه مسلم كتاب: الفضائل، باب: توقيره ﷺ وترك إكثار سؤاله، رقم (٢٣٥٩). قال ابن الأثير: أرادت الزنا، انظر: **النهاية في غريب الحديث والأثر**، م٢، ص٤٤١، مادة: ق ر ف.

يقالُ: إنَّ عثمانَ ﷺ في تلكَ الليلةَ باشرَ جاريةً لَهُ، فَعَلِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بذلكَ فلمْ يُعْجِبْهُ حيثُ شُغِلَ عَنِ المريضةِ المحتضرةِ بِهَا... فكنَّى بِهِ عَنْهُ[١]. ويُحْتَمَلُ أنَّهُ طالَ مَرَضُهَا واحتاجَ عثمانُ إلى الوِقَاعِ، ولمْ يكنْ يظنُّ أنَّها تَموتُ تلكَ الليلةَ. وليسَ في الخبرِ ما يقتضي أنَّهُ وَاقَعَ بَعْدَ موتِهَا، بلْ ولا حينَ احتِضَارِهَا[٢].

ومهما يَكُنْ فإنَّ هذا الأسلوبَ الكِنَائيَّ النبويَّ قدْ حَمَلَ في طياتِهِ كثيرًا مِنَ المعاني:

**أوَّلُهَا:** الوظيفةُ الأخلاقيةُ إذْ لمْ يُصَرِّحِ النبيُّ ﷺ بلفظِ الوِقَاعِ والمُعَاشَرَةِ، وإنَّما اكتفى بالكِنَايةِ عَنْهُ بلفظِ (المُقَارَفَةِ).

**وثانيها:** التَّلطفُ مَعَ عُثْمَانَ ﷺ حيثُ عَرَّضَ بِهِ فقالَ: "لمْ يُقَارِفْ" وعُثْمَانُ ﷺ كانَ قدْ قَارَفَ.

**وثَالِثُهَا:** بيانُ حُكْمٍ شرعيٍّ وهو أنَّ أحقَّ النَّاسِ بإنزَالِ المرأةِ قَبْرَها مَنْ لمْ يطأْ تلكَ الليلةَ. كما نصَّ عليهِ ابنُ حزمٍ[٣].

وبناءً على ما تقدمَ فإنَّ الكِنَاياتِ النبويَّةَ –السابقةَ– تؤكدُ على تناسقِ بلاغةِ الحديثِ النبويِّ، وتناغمِ بيانِهِ بتركيزِهَا على بُعْدٍ مُهِمٍّ مِنْ أبعادِ الكِنَايةِ، ورَكِيزَةٍ مِنْ ركائزِها، وهو البُعْدُ الوظيفيُّ، حيثُ بدا واضحًا أنَّ الكِنَايةَ النبويَّةَ رَكَّزَتْ على إبرازِ الغرضِ الأخلاقيِّ مِنَ الكِنَايةِ، وذلكَ بِعَدَمِ التصريحِ ممَّا يُستحيَى مِنْ ذِكْرِهِ، والاكتفاءِ بالرمزِ والإشارةِ إليهِ كما أنَّها راعتِ الجَانبَ النفسيَّ في التلطفِ فيها فلمْ تَجْرحْ مشاعرَ أحدٍ، وأيضًا كانتْ مَسْلَكًا في تقريرِ أحكامٍ فقهيةٍ، وأخرى إرشاديةٍ وَعِظِيّةٍ، وبهذا تظهرُ جماليةُ الوظيفةِ الأولى مِنْ وظائفِ الكِنَايةِ النبويَّةِ.

---

(١) العيني، **عمدة القاري**، م٦، ص١٥٠.

(٢) القسطلاني، **إرشاد الساري**، م٣، ص٤٠٥.

(٣) وانظر: ابن حزم، **المحلى بالآثار**، م٣، ص٣٦٩.

## المبحث الثاني

## الوظيفة البلاغية: ما قصد به البلاغة وتحسين اللفظ

### أولا :البلاغة وَتَحْسِينُ اللفْظِ

يُعدُّ أسلوبُ الكِنَايةِ مِنْ أروعِ مظاهِرِ البلاغَةِ وهو لونٌ مِنْ ألوانِ البيانِ بلْ هو أسلوبٌ ليسَ يَقْدِرُ عليهِ إلاّ مِنْ دانتْ لَهُ البلاغَةُ، وانقادتْ لَهُ الفَصَاحَةُ، وهو –أيضًا– غايةٌ لا يَبْلُغُهَا إلاّ صاحبُ إحساسٍ مرهفٍ، وذوقٍ سليمٍ... وإنَّما تَظْهَرُ جَمَاليّةُ الكِنَايةِ مِنْ كَوْنِهَا تُعطيكَ المعاني وحقَائقَها مَقْرُونَةً بأدِلَتِها[1]. وهيَ فنٌ مِنْ فنونِ البيانِ تَرْتَقِي بِكَ –عاليًا– في طريقةِ الخطَابِ، وأسلوبِ الحوارِ... وإذا كانَ ذلكَ كذلكَ؛ فإنَّ تحسينَ اللفْظِ والوصلِ بِهِ إلى ذِرْوَةِ الفَصَاحَةِ وقِمَةِ البلاغةِ غرضٌ مِنْ أغراضِهَا، ومَطْلَبٌ مِنْ مَطَالِبِهَا.

وبما أنَّ النبيَّ ﷺ قَدِ امْتَطَى صَهَوَاتِ البيانِ، وَسَابَقَ أَعِنَّةَ التبيينِ بِمَا تَهيَّأَ لَهُ مِنْ صفاءِ اللفظِ ، ونقاءِ القَرِيحَةِ ، وعذوبَةِ المنطق، وقَبْلَ ذلكَ بِمَا حَبَاهُ الله ﷻ مِنْ إِيتَائِهِ جَوَامِعَ الكَلِمِ، واختصارِ الكلامِ لَهُ كانَ سبَّاقًا إلى ترجَمَةِ هذا الأسلوبِ عمليًّا مِنْ خلالِ أحاديثِهِ الشريفةِ؛ إذْ لهذا الغَرضِ رَوْنَقُهُ الجميلُ في البيانِ النبويِّ وبلاغتِهِ وهذا ما سيتضحُ –جَلِيًّا– مِنَ النماذجِ المدروسةِ التي تثبتْ –بلا أدنى ريبٍ– مدى استعمالِ هذا الغرضِ وتبينِ جَمَالِهِ...، وأوَّلُ ما يُبْدأُ بِهِ حديثُ أنسِ بنِ مالكٍ قالَ: أتى النبيُّ ﷺ على بعضِ نِسَائِهِ وَمَعَهُنَّ أمُّ سُلَيمٍ، فقالَ: ويحكَ يا أنْجُشَةُ رويدكَ سَوْقًا بالقواريرِ"[2].

يُعَدُّ هذا الحديثُ مِنْ جَوَامِعِ كَلِمِهِ ﷺ حيثُ عبَّرَ عَنْ مَعَانٍ كثيرةٍ بِكَلِمَاتٍ قَلِيلَةٍ فقالَ: "رويدكَ بالقواريرِ" وهذا يدلُّ على مدى بلاغَتِهِ فإنَّهُ كنَّى عَنِ النِّساءِ بالقواريرِ لما بينهما مِنَ اللطْفِ والخِفَّةِ

---

(١) يقول الجرجاني: "أما الكناية فإن السبب في أنْ كان للإثبات بها مزيّة لا تكون للتصريح أن كل عاقل يعلم –إذا رجع إلى نفسه– أن إثبات الصفة بإثبات دليلها، وإيجابها بما هو شاهد في وجودها و آكد و أبلغ في الدعوى من أن تجيء إليها فتثبتها ساذجًا " **دلائل الإعجاز**، ص١٠٩.

(٢) **أخرجه:** البخاري، كتاب: الأدب، باب: ما يجوز من الشعر والرجز والحداء وما يكره منه، رقم (٦١٤٩). ومسلم، كتاب: الفضائل، باب: رحمة النبي ﷺ للنساء وأمر السواق مطاياهن بالرفق بهن، رقم (٢٣٢٣). أحمد، م٣، ص١٠٧ ، الدارمي، كتاب: الاستئذان، باب: في المزاح، رقم (٦٥)،. ابن حبان، كتاب: الحظر والإباحة، باب: ذكر الإباحة للمرء استعمال الكناية في كلامه إذا لم يكن في سخط الله، (٥٨٠٠)، النسائي في الكبرى، كتاب: عمل اليوم والليلة، باب: الحدو في السفر، رقم (١٠٢٨٢)، صحيح الأدب المفرد، باب: المزاح، رقم (٢٦٤). والبيهقي، كتاب: الشهادات، باب: من سمى المرأة قارورة، م١٠، ص٢٠٠، وأبو يعلى الموصلي في مسنده، رقم (٤٠٦٤)، م٧، ص١١٦، والبغوي، باب: في المعاريض مندوحة عن الكذب، رقم (٢٦٩٧). أخرجه البخاري ومسلم والنسائي ابن حبان من طريق أيوب عن أبي قلابة عن أنس. وأخرجه البيهقي والبغوي من طريق ثابت عن شعبة عن أنس. والباقين بأسانيد مختلفة.

والرقَةِ...، وبهِ جَزَمَ ابنُ بَطَّالٍ فقالَ: القواريرُ كِنَايةٌ عَنِ النِّساءِ الذين كُنَّ على الإبِلِ. أمرَهُ بالرِّفْقِ في الحَدَاءِ والإنشاد؛ لأنَّ الحِدَاءَ يَحُثُ الإبِلَ حتى تُسْرِعَ فِي السَّيرِ فإنْ أَسْرَعْنَ لمْ يُؤْمَنْ عَلَى النِّسَاءِ السُّقوطُ، فإذا مَشَتِ الإبِلُ رُوَيْدًا أَمِنَ عَلَى النِّسَاءِ مِنَ السُّقُوطِ. فأفادَتْ مِنَ الحضِّ على الرِّفْقِ بالنِّساءِ في السيرِ ما لمْ تُفِدْهُ الحقيقةُ لو قالَ: ارْفِقْ بالنِّساءِ[١].

وهو كذلكَ إذْ ليسَ التَّصريحُ بهذا اللفْظِ –أيْ ارْفِقْ بالنِّساءِ– كالكِنَايةِ عَنْهُ بالقواريرِ فَعُدُولُهُ عَنِ اللفْظِ الصريحِ إلى ما هو أَجْمَلُ مِنْهُ وأعذبُ، دليلٌ على استعمالِ هذِهِ الوظيفةِ فالحديثُ الشريفُ يَحُضُّ على التلطُّفِ في مُعاملةِ المَرْأَةِ ومراعاةِ شُعورِهَا ويدعو إلى شِدَّةِ الحرصِ عليها، و إلى صَوْنِهَا مِنَ المُزْعِجِ والرفعِ مِنْ كرامَتِهَا[٢] وهذِهِ المعاني – جَمِيعُها– بلفظِ القواريرِ وقالَ بَعْضُهُمْ: بلْ أرادَ بأمْرِهِ –لأنْجُشَةَ– بالرِّفْقِ؛ لأنَّهُ كانَ حَسَنَ الصوتِ، وكانَ يَحْدُو بِهِنَّ ويَنْشُدُ ما فيهِ تَشْبِيبٌ فلمْ يأَمَنْ أنْ يُفتَتَنَّ ويَقَعَ في قلوبِهِنَّ حِدَاؤُهُ[٣] فأمرَ بالكَفِّ[٤]. والرَّاجحُ عِنْدَ البخاريِّ الثَّانِي ولذلكَ أَدْخِلَ هذا الحديثَ في بابِ المَعَارِيضِ ولوْ أرادَ المعنى الأوَّلَ لمْ يَكُنْ في القواريرِ تَعْرِيضٌ[٥] وإلى هذا القولِ نَزَعَ صَاحِبُ المَجَازَاتِ النَّبويَّةِ[٦].

وجوَّزَ القرطبيُّ الأمرينِ كِلَيهِمَا[٧]. والجَمْعُ هذا أَعْمَلُ لمعاني الأحاديثِ؛ إذْ إِعْمَالُ المعاني أولى مِنْ إِهْمَالِ بَعْضِها كما هو مقررٌ في عِلْمِ الأصُولِ. وَعلَى كلٍ فإنَّ الشاهدَ مِنْ هذا الحديثِ أنَ المُكَنَّى بِهِ – وهو لفْظُ القواريرِ– أجملُ فَصُورَةُ القواريرِ تُوحِي بالرِّقةِ البالغةِ، حتى أيَّ حَرَكَةٍ تُؤَثِرُ في القارورةِ، وتُحْدِثُ شَرْخًا أو كسرًا، فهذا يُفيدُ إِحَاطَتَهُنَّ بالصَّونِ والكرامةِ والرَّاحةِ و الاستقرارِ النفسيِّ والجسديِّ،

---

(١) ابن بطال، أبو الحسن علي بن خلف البكري القرطبي (ت٤٤٩)، **شرح صحيح البخاري**، مكتبة الرشد، ط١، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م، م٩، ص٣٢٤.

(٢) با يوسف، **الصورة الفنية في الحديث النبوي الشريف**، ص٢٧٠-٢٧١.

(٣) حدوت بالإبل أحدو حدوًا، والحدو: سوق الإبل والغناء لها، انظر: **لسان العرب**، م٤، ص٦٢، **المصباح المنير**، ص١٢٥.

(٤) انظر: الأُبي والسنوسي، **شرح صحيح مسلم –إكمال الإكمال ومكمل الإكمال–**، تحقيق: محمد سالم هاشم، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٥هـ-١٩٩٤م، م٨، ص٥٤.

(٥) العسقلاني، **فتح الباري**، م١٢، ص١٨١.

(٦)الشريف الرضي، محمد بن الحسن الموسوي (ت٤٠٦)، **المجازات النبوية أو مجازات الآثار النبوية**، حققه وعلق عليه: مروان العطية ومحمد الداية، ١٤٠٨هـ-١٩٨٧م، ص٢٤

(٧) القرطبي، **المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم**، م٦، ص١١٤.

كما أنَّ القواريرَ تَرْسُمُ خُطُوطًا مُنْحَنِيةً تُوحي بِالْحَنَانِ وتُرِيحُ البَصَرَ إضافةً إلى شفافيةِ القارورةِ المُجَسِّمَةِ لِرَهَافَةِ الشعورِ[١].

فإيثارُ النبيِّ ﷺ استعمالَ لفظِ القارورةِ على لفظِ النِّساءِ فيهِ تَفْنُنٌ في أسلوبِ الخِطَابِ، وتأكيدٌ على غَرَضٍ مِنْ أَغْرَاضِ الكِنَايةِ وهو: تركُ اللفْظِ إلى ما هو أحسنُ مِنْهُ، وبيانٌ لحقيقةِ المرأةِ، وأنَّها رَقِيقَةُ النَّحِيزَةِ ضَعِيفَةُ الغَرِيزَةِ. كما قيلَ فِيهَا: إنَّما النِّساءِ لَحْمٌ على وَضَمٍ إلا مَا ذُبَّ عَنهُ[٢] وَهَذِه المَعَانِي – جَمِيعًا– إنَّمَا استَدْعَهَا كِنَايةُ القَوَارِيرِ ولَمْ يَقُلِ بالنِّسَاءِ.

وبهذا يَظهرُ –لكَ– أهميّةُ هذِهِ الوظيفَةِ بِمَا أشارتْ إليهِ مِنْ أَبعَادٍ فَنِّيَّةٍ ونَوَاحٍ جَمَاليّةٍ وإيحاءٍ نَفْسِيٍّ وحقيقةٍ فِطْرِيّةٍ.

إنَّ ما يُمَيِّزُ الكِنَايةَ عَنْ غَيرِهَا مِنَ الأساليبِ البلاغيةِ جَوازُ إرادةِ المعنى الحقيقيِّ وإمْكَانِيَّةِ وقوعِهِ؛ لذلكَ لمْ يَكُنْ معنى المعنى في الحديثِ النبويِّ بدلاً عَنْ معنى اللفْظِ –وهو المَلْزُومُ– بلْ كانَ للأخيرِ حَظٌّ وَافِرٌ و إلى هذا المعنى يُشِيرُ حديثُ أبي بَكْرَةَ قالَ: قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "إنَّها ستكونُ فِتَنٌ، ألا ثَمَّ تكونُ فِتْنَةٌ، القاعدُ فيها خيرٌ مِنَ الماشي، والماشي فيها خَيْرٌ مِنَ السَّاعي إليها، ألا فإذا نَزَلَتْ –أو وَقَعَتْ–، فَمَنْ كَانَ لَهُ إبِلٌ فَلْيَلْحَقْ بِإِبِلِهِ، وَمَنْ كانتْ لَهُ غَنَمٌ فَلْيَلْحَقْ بِغَنَمِهِ، وَمَنْ كانتْ لَهُ أرضٌ فَلْيَلْحَقْ بِأَرْضِهِ". قالَ: فقالَ رَجُلٌ: يا رسولَ اللهِ (أرأيتَ مَنْ لمْ يَكُنْ لَهُ إبِلٌ ولا غَنَمٌ ولا أَرْضٌ ؟! قالَ: فَلْيَعْمَدْ إلى سَيْفِهِ فَيَدُقَّ على حَدِّهِ بِالحَجَرِ ثُمَّ لِيَنْجُ إنِ استَطَاعَ النَّجَاةَ. اللَّهُمَّ هلْ بلغْتِ! اللَّهُمَّ هلْ بلغْتِ! اللَّهُمَّ هلْ بلغْتْ!). قالَ: فقالَ رَجُلٌ: يا رَسُولَ اللهِ! أرأيتَ إنْ أُكْرِهْتُ حتى يَنْطَلِقَ بي إلى أَحَدِ الصفينِ –أو إحدَى الفِئَتَينِ– فَيضرَبَنِي رَجُلٌ بِسَيفِهِ، أو يَجِيءَ سَهْمٌ فَيَقْتُلَنِي؟! قالَ لَهُ: يَبُوءُ بِإِثْمِهِ وإِثْمِكَ ويَكُونُ مِنْ أصحابِ النَّارِ"[٣]. النَّارِ"[٣].

---

(١) با يوسف، **الصورة الفنية في الحديث النبوي الشريف**، ص٢٧١.

(٢) هذا الأثر يروى عن عمر بن الخطاب. ولم أجد له إسنادًا في كتب الأصول ولا في غيرها، وقد أورده ابن الأثير في **النهاية** عن عمر بغير إسناد، م٢ص٨٥٩، وذكره الميداني في **مجمع الأمثال**، م١، ص١٩. ويروى بلفظ: "... وصيد من غير حرم" ولفظ آخر: " ما بال رجال لا يزال أحدهم كاسرًا وساده عند امرأة مغزية يتحدث إليه وتتحدث إليه عليكم بالجنبة فإنها العفاف وإنما النساء لحم... ".

(٣) **أخرجــه**: مسلم، كتاب: الفتن وأشراط الساعة، باب: نزول الفتن كمواقع القطر، (٢٨٨٧). وأبو داود، كتاب: الفتن، باب: في النهي عن السعي في الفتنة، (٤٢٥٦). أحمد، م٥، ص٤٨. كلهم من طريق عثمان الشحام عن مسلم بــن أبي بكرة عن أبيه.

فَقولُهُ ﷺ: "فليعمدْ إلى سَيفِهِ، فَيَدُقَّ على حَدِّه بِحَجَرٍ" هو كِنَايةٌ عَنْ تَرْكِ القِتَالِ. والمعنى: فَلْيَكْسِرْ سلاحَهُ كَيْلا يَذْهَبَ بِهِ إلى الحَرْبِ؛ لأنَّ تلكَ الحُرُوبَ بينَ المسلمينَ، فلا يجوزُ حضورُها(١).

إنَّ لِتَرْكِ النبيِّ ﷺ التصريحَ المُبَاشَرَ باللفظِ وهو قولُهُ مَثَلاً "اتْرُكُوا القِتَالَ" وعُدُولِهِ إلى الإيماءِ والإشارةِ وهو قولُهُ: "فَيعمد إلى سيفه..." أثرًا ماتعًا وجمالاً رائعًا إذْ تَبْقَى النَّفْسُ تَوَّاقَةً لِمَا وراءَ اللفْظِ؛ لأنَّ المعنى الكِنَائِيَّ الذي استُعِيضَ بِهِ عَنِ المعنى الصريحِ أَحْسَنُ عِبَارةً وأعذبُ لفظًا فهو مِنْ جِهَةٍ يُؤَكِّدُ على هذِهِ الوظيفةَ –وهي تَرْكُ اللَّفْظِ إلى ما هو أَجْمَلُ مِنْهُ– ومِنْ أخرى يَرْمُزُ إلى أَمْرٍ جُزْئِيٍّ هو إتْلافُهُ السلاحَ سواءٌ بالكَسْرِ أو بغيرِهِ؛ لأنَّ كَسْرَ السلاحِ – الذي يُعَدُّ رمزًا مِنَ رُمُوزِ الحربِ يُشيرُ إلى أَمْرٍ كليٍّ وهو تَرْكُ القِتَالِ.

قالَ القرطبيُّ: هذا محمولٌ على ظاهِرِهِ؛ وذلكَ أَنَّه إذا فَعَلَ ذلكَ لمْ يَكُنْ لَهُ شيءٌ يَسْتَعِينُ بِهِ على الدخُولِ فيها فَيَفِرَّ مِنْهَا أو يُسْلِمُ(٢) وممَّا يَنْصُرُ هذا المعنى ما جاءَ في حديثِ ابنِ عمرَ أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: "مَنْ حَمَلَ علينا السلاحَ فليسَ مِنَّا... "(٣).

فَحَمْلُ السلاحِ كِنَايةٌ عَنِ القِتَالِ والعصيانِ والتَّمرُّدِ والانشقاقِ عَنِ الجماعةِ، ولمْ يَقْصِدْ حملُ السلاحِ بلْ قُصِدَتْ نِيَّةُ القِتَالِ وفَسادُ الطويّةِ ثُمَّ إعلانُ العصيانِ ممَّا يُرَافِقُ عادةً حَمْلَ السلاحِ، ولا يُمْتَنَعُ أنْ يَكُونَ المعنى الأوَّلَ مُتحققًا وهكذا يَظَلُّ المتلقي بينَ ذَبْذَبَةِ الطرفينِ يَتَمَتَّعُ بينهما(٤).

وهذا يُؤَكِّدُ أنَّ مَبْنَى الكِنَايةِ على الحقيقةِ كما تَقَدَّمَ –خِلافًا لِمَنْ قالَ خِلافَ ذلكَ. ومهما يَكُنْ مِنْ شَيءٍ فإنَّ هذِهِ الكِنَايةَ قَدْ دَللتْ على غَرَضٍ مِنْ أغراضِهَا وهو تَحْسِينُ اللفظِ وقَصْدُ البلاغةِ وبيَّنَتْ حُكْمًا شرعيًا هو عَدَمُ جَوَازِ المُشَارَكَةِ في القِتَالِ في وقتِ الفِتَنِ.

---

(١) العظيم أبادي، أبو الطيب محمد شمس الحق، **عون المعبود شرح سنن أبي داوود**، دار الحديث، م٧، ص٣٢٣.

(٢) القرطبي، **المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم**، م٧، ص٢١٢.

(٣) **أخرجه:** البخاري، كتاب: الفتن، باب: قول النبي ﷺ: "من حمل علينا السلاح فليس منا"، رقم (٧٠٧٠)، واللفظ له، ومسلم، كتاب: الإيمان، باب: قول النبي: "من حمل علينا السلاح فليس منا"، رقم (٩٨). والترمذي، كتاب: الديان، باب: ما جاء فيمن شهر السلاح، رقم (١٤٥٩). وابن ماجه، كتاب الحدود، باب: من شهر السلاح، رقم (٢٥٧٦). والنسائي في الكبرى، كتاب: المحاربة، باب: من شهر سيفه ثم وضعه في الناس، رقم (٣٥٤٩)، وأحمد، م٢، ص٣، والطحاوي في مشكل الآثار، باب: بيان مشكل ما روي عن رسول الله في بقية الأشياء التي كانت منه، رقم (١٣٢٢). كلهم من طريق نافع عن ابن عمر به.

(٤) با يوسف، **الصورة الفنية في الحديث النبوي الشريف**، ص٢٤٤.

قالَ النوويُّ: "مَذْهَبُ أهلُ السنَّةِ والفُقَهَاءِ أنْ مَنْ حَمَلَ السلاحَ على المسلمينَ بِغَيرِ حَقٍّ ولا تأويلٍ ولمْ يَسْتَحِلَّهُ فهو عاصٍ ولا يَكْفُرُ فإنِ اسْتَحَلَهُ كَفَرَ"(١).

وهكذا تتكاملُ الكِنَايةُ النبويَّةُ بِجَوانِبِهَا المُتَعددةِ وأبعادِهَا المختلفةِ لِتَصِلَ –بِكَ– إلى المنتهى في تَصْوِيرِهَا الفنيِّ وَتَبْلُغَ بِكَ الغَايَةَ في رَصَانَةِ ألفاظِهَا وجَمَالِ عِبَاراتِهَا... وفي حديثٍ آخرَ تُصَوِّرُ الكِنَايةُ النبويَّةُ الواقعَ الاجتماعيَّ والسياسيَّ، والسلوكيَّ بأسلوبٍ فَنْيٍّ يَجْمَعُ بينَ جَمَالِ الشكلِ ودِقَةِ المَضْمُونِ.

فعنِ ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما قالَ: "لمْ أَزَلْ حَرِيصًا على أنْ أَسْأَلَ عُمَرَ بنَ الخطابِ عنِ المرأتينِ مِنْ أزواجِ النبيِّ ﷺ... قالَ عُمَرُ وكنَّا قَدْ تحدَّثنا أنَّ غَسَّانَ تُنْعِلُ الخيلَ لِغَزْوِنَا... ثمَّ قلتُ: يا رسولَ اللهِ لو رأيتني ودخلتُ على حفصةَ، فقلتُ لها: لا يَغُرَّنَّكِ أنْ كانتْ جارتُكِ أوضأَ مِنْكِ وأَحَبَّ إلى النبيِّ ﷺ، يُرِيدُ عائشةَ. فتبسَّمَ النبيُّ ﷺ(٢).

في هذا الحديثِ كِنَايةٌ وتعريضٌ، قالَ العينيُّ: " تُنْعِلُ الخيلَ " كِنَايةٌ عَنِ استعدادِهِمْ للقتالِ مَعَ أهلِ المدينةِ(٣) إنَّ هذهِ الكِنَايةَ على وَجَازَتِهَا –وهي سِمَةٌ تتَّسِمُ بِهَا الكِنَايَاتُ النبويَّةُ– قدْ أدَّتْ معنىً مُتَسَامِيًا في الجمَالِ اللفظيِّ، بلْ جَسَّدَتْ هَذِهِ الوظيفةَ –وهي تحسينُ اللفظِ وقَصْدُ البلاغَةِ– بصورةٍ لعلَّها تكونُ أَبْيَنَ مِنْ فَلَقِ الصُّبحِ(٤)؛ إذْ هُنَاكَ فَرْقٌ بينَ قولِهِ –مثلاً–: " تَسْتَعِدُّ لِقِتَالِنَا " فهذِهِ جُمْلَةٌ خبريةٌ ليسَ فيها مَيِّزةٌ بيانيةٌ. وبينَ قولِهِ: " تُنْعِلُ الخيلَ لِغَزْوِنَا " فهي غايةٌ في الإبداعِ البيانيِّ؛ حيثُ إنَّها احتوتْ على كِنَايةٍ وأدّتْ وظيفةً ومِنْ هنا كانَ للانحرافِ الفنيِّ(٥) الحاصلُ بهذِهِ الكِنَايةِ أثرُهُ الدِّلالي مِنْ حيثُ الإيحاءُ بالمعنى وإثارةُ التَّشويقِ؛ لأنَّهُ يُشِيرُ إلى الفِكْرَةِ إشارةً ويومئُ إليها إيماءً فَيَظَلُّ المُتَلقِي مُنْتَبِهًا –وأيضًا– أثرُهُ الوظيفيِّ حيثُ أدَّتْ عِبَارةُ " تُنْعِلُ الخيلَ " وظيفةً كِنَائيةً وهي تحسينُ اللفظِ – بلْ إنَّ هذِهِ الكِنَايةَ قَدْ

---

(١) النووي، **المنهاج شرح صحيح مسلم**، م٢، ص١٠٩.

(٢) **أخرجه:** البخاري، كتاب: النكاح، باب: موعظة الرجل ابنته لحال زوجها، رقم (٥١٩١). ومسلم، كتاب: الطلاق، باب: في الإيلاء واعتزال النساء وتخييرهن وقوله تعالى: ﴿**وَإِن تَظَاهَرَا عَلَيْهِ**﴾، رقم (١٤٧٩). والترمذي، كتاب: تفسير القرآن عن رسول الله ﷺ، باب: ومن سورة التحريم، رقم (٣٣١٨). والنسائي في الكبرى، كتاب: عشرة النساء، باب: هجرة المرأة زوجها (حديث المتظاهرتين)، رقم (٩١١٢)، ابن حبان، كتاب: الطلاق، باب: ذكر البيان بأن عائشة لما خيرها المصطفى ﷺ اختارت الله جل وعلا وصفيه، رقم (٤٢٦٨)، و البيهقي، كتاب: النكاح، باب: ما وجب عليه من تخير النساء، م٧، ص٣٧. كلهم من طريق الزهري عن عبيدالله عن ابن عباس. وأخرجه مسلم من وجه آخرعن ابن وهب عن سليمان عن يحيى عن عبيد عن ابن عباس.

(٣) العيني، **عمدة القاري**، م١٤، ص١٦٤.

(٤) فلق الصبح، و فرقه: هو ضياؤه، هذا المثل يقال في الشييء الواضح البين الذي لاخفاء فيه و لا شكَّ يعتريه.

(٥) وهو ما يسمى بالإنزياح الدلالي للفظ أي انتقال الذهن من اللفظ إلى المعنى وصولاً إلى معنى المعنى.

أضافتْ إلى أسفارِ البلاغَةِ كِنَايةً جديدةً في الدِّلالةِ على الكِنَايَاتِ الدَّالَّةِ على الاسْتِعدادِ للحَرْبِ غَيْرَ ما هو مُسْتَعملٌ في سجلِّ الكِنَاياتِ عَنِ الحربِ والعداوةِ مثل قولهم: قلب له ظهر المجن، أو لبس له جلد النمر، أو لبس له جلد الأرقم.

-وأيضًا- اشتملَ هذا الحديثُ على أسلوبٍ آخرَ مِنَ الأساليبِ البيانيَّةِ وهو التَّعريضُ، فقولُهُ: "فلا يَغُرَّنَّكِ أنْ كانتْ جارتُكِ أوضأَ مِنْكِ وأحبَّ إلى رسولِ اللهِ ﷺ..." فالمقصودُ بالجارةِ -هنا- هي عائشةُ وكأنَّهُ يُعرِّضُ بِهَا، ويقولُ لحفصةَ: إنَّهُ ليسَ لَكِ مِنَ المَزَايَا مَا لَهَا فهي أوسَمُ[١] مِنْكِ وأحبُّ إلى النبي ﷺ منك فلا تقليديها، إذْ يَحتملُ لَهَا مَا لا يُحْتَمَلُ لَكِ.

وفي هذا مُرَاعَاتُهُ للأدبِ، حيثُ عَبَّرَ عَنِ "الضُّرَةِ" بالجارَةِ. قالَ القُرطُبِيُّ: أرادَ بالجارَةِ: الضُّرةَ وكنَّى بِهَا عنها مراعاةً للأدبِ واجْتِنَابًا للفظِ الضَّرَرِ أنْ يُضافَ لِمِثْلِ أزواجِ النبيِّ ﷺ ويعني بذلكَ عائشةَ رضي الله عنها[٢].

ومِنْ أفانينِ قولِهِ عليه الصلاة والسلام ما جاءَ في حديثِ البراءِ بنِ عازبٍ ﷺ قالَ: جعلَ النبيُّ ﷺ على الرَّجَّالةِ يومَ أُحدٍ – وكانوا خمسينَ رَجُلاً- عبْدَ اللهِ بْنَ جُبَيْرٍ فقال: إنْ رأيتُمُونَا تَخْطَفُنَا الطيرُ فلا تَبْرَحُوا مكانَكُمْ هذا حتى أرْسِلَ إليكمْ، وإنْ رأيتُمُونَا هَزَمْنَا القومَ وأوطأْنَاهُمْ فلا تَبْرحُوا حتى أُرْسِلَ إليكُمْ[٣].

فقولُهُ: "إنْ رأيتُمُونَا تَخْطَفُنَا الطيرُ..." صورةٌ كِنَائيةٌ متحركةٌ تُشيرُ إلى كَثَافةٍ في الحسِّ والمعنى. والكِنَايةُ في تكثيفها تشتملُ على إطنابٍ وعُمْقٍ وإنْ كانتْ أَطْولَ مِنَ المعنَى التَّقْرِيرِيِّ، فَفِي جَسَدِهَا الماديِّ جمالٌ تَصْوِرِيٌّ يتغلغلُ في حَنَايَا النفسِ مِنْ خِلالِ نَوَافذِ الحسِّ، فهي صورةٌ رَامِزَةٌ لا يُمتنعُ تذوقُها على الرُّغْمِ مِنْ معرفَةِ المعنى المرادِ مِنْهَا[٤].

وتَكْمُنُ جماليّةُ هذهِ الكِنَايةِ في الغَوْصِ في أَغْوَارِهَا، والصُّعُودِ على نُجُودِهَا والتنقلُ مِنْ معنىً إلى آخرَ حتى يَصِلَ إلى المقصودِ، بمعنَى: أنَّ تخطفَ الطيرِ دليلٌ على سَلبِ شيءٍ -وهو الأكلُ مِنْ جُثَثِ القتلى- وهذا يُشيرُ إلى اسْتِحْرَارِ القتلِ في أحدِ الجانبينِ ممَّا يَنْتُجُ عَنْ ذَلِكَ كُلِهِ الهَزِيمَةُ.

---

(١) كما في رواية مسلم.

(٢) القرطبي، **المفهم مما أشكل من تلخيص كتاب مسلم**، م٤، ص٢٦٠.

(٣) **أخرجه:** البخاري، كتاب: الجهاد والسير، باب: ما يكره في التنازع والاختلاف في الحرب وعقوبة من عصى إمامه، رقم (٣٠٣٩)، واللفظ له، وأبو داود، كتاب: الجهاد، باب: الكتماء، رقم (٢٦٦٢). وأحمد، م٤، ص٢٩٥. كلهم من طريق زهير عن أبي إسحاق عن البراء.

(٤) با يوسف، **الصورة الفنية في الحديث النبوي الشريف**، ص٢٥٣.

قالَ العينيُّ قالَ الداودي: إنْ قُتِلنَا وأكلتْ الطيرُ لُحومَنَا فلا تَبْرَحُوا مكانَكُمْ[١]، فلمْ يَقُلِ النبيُّ ﷺ كلَّ كلَّ هذه المعاني وإنَّما اختزلَها بقَولِهِ: إذا رأيتُمونا تَخْطَفُنَا الطيرُ أيْ لو رأيتُمونا هُزِمْنَا فلا تَنْزِلُوا عَنِ الجَبَلِ. وهذا يدلُّ على مَدَى جَمَاليَّةِ الكِنَايةِ النبويَّةِ؛ حيثُ إنَّها اختزلتْ مَعَانِيَ كَثِيرَةً فِي عِبَارةٍ قَصِيرَةٍ ثمَّ دَلَفَتْ مِنْ خِلالِهَا إلى وظيفةٍ مِنْ وظائِفِهَا وهي تركُ اللفظِ إلى ما هو أجملُ مِنْهُ وأشارتْ إلى حُكْمٍ شرعيٍّ وهو عَدَمُ جَوَازِ مُخَالَفَةِ النبيِّ ﷺ وأنَّ في مُخَالَفَتِهِ شرًا كبيرًا إذْ قُتِلَ سبعونَ منهم، واستُشْهِدَ حَمْزَةُ وأُسِرَ مَنْ أَسِرَ، ومُثِّلَ ببعضِهِمْ...

وأيضًا مِنَ الأحاديثِ النبويَّةِ الدَّالةِ على هذِهِ الوظيفةِ ما جاءَ في حديثِ عائشةَ –رضي الله عنها– أنَّها قالتْ: كانَ رسولُ اللهِ ﷺ إذا دَخَلَ العَشْرُ شَدَّ مِئْزَرَه وَ أحيا ليلَه وأيقظَ أَهْلَهُ [٢].

فقولُهَا: "شدَّ مِئْزَرَهُ" أيْ: اعتزلَ النِّساءَ وبذلكَ جَزَمَ عبدُ الرزاقِ عَنِ الثوري، واستشهدَ بقولِ الشاعرِ:

قَومٌ إذَا حَارَبُوا شَدُّوا مَآزِرَهُم ... عَنِ النِّسَاءِ وَلَو بَاتَتْ بِأَطْهَارِ[٣]

بِأَطْهَارِ[٣]

قالَ القرطبيُّ: أيْ امتنعَ عَنِ النِّساءِ وهذا أولى مِنْ قولِ مَنْ قالَ[٤]: إنَّهُ كِنَايةٌ عَنِ الجدِّ والاجتهادِ؛ والاجتهادِ؛ لأنَّهُ قَدْ ذَكَرَ ذَلكَ فَحُمِلَ هَذَا عَلَى فَائِدَةٍ مُسْتَجِدَةٍ[٥]. إذِنْ فَشَدُّ المِئْزَرِ كِنَايَةٌ عَنِ اعْتِزَالِ النِّسَاءِ النِّسَاءِ وَتَرْكِ مُوَاقَعَتِهِنَّ.

إنَّ الجَمَالَ الفَنيَّ في هذِهِ الكِنَايَةِ النَّبوَيَّةِ يَكْمُنُ في حَرَكَةِ الذَّبْذَبَةِ بَيْنَ الطَّابَعِ الحِسِّيِّ المُجَسَمِ – وَهُوَ شَدُّ المِئْزَرِ – و بَيْنَ المَعْنَى المَخْفِيِّ – وَهُوَ اعْتِزَالُ النِّسَاءِ– فَفِي الحَدِيثِ النَّبَوِيِّ نَجِدُ الفَائِدَةَ والمُتْعَةَ إذْ يَتَلاحَمُ الجَمَالُ اللفْظِيُّ – وَهُوَ وَظِيفَةٌ مِنْ وَظَائِفِ الكِنَايةِ– فِي الشَّكْلِ الحِسيِّ للكِنَايةِ وَهَذَا التَّلاحُمُ مِنْ

---

(١) العيني، **عمدة القاري**، م١٠، ص٣٦٠.

(٢) **أخرجه:** البخاري، كتاب: فضل ليلة القدر، باب: العمل في العشر الأواخر من رمضان، (٢٠٢٤)، واللفظ له، ومسلم، كتاب: الاعتكاف، باب: الاجتهاد في العشر الأواخر، رقم (١١٧٤)، وابو داود، كتاب: الصلاة، باب: قيام شهر رمضان، رقم (١٣٧٦)، والنسائي، كتاب: قيام الليل وتطوع النهار، باب: الاختلاف على عائشة في إحياء الليل، رقم (١٦٣٩)، وابن ماجه، كتاب: الصيام، باب: فضل العشر الأواخر، رقم (١٧٦٨)، وأحمد، م٦، ص٤١، وابن خزيمة، باب: استحباب إحياء العشر الأواخر من شهر رمضان... رقم (٢٢١٤). كلهم من طريق أبي اليعفور وهو عمير بن بسطام عن أبي الضحى هو مسلم بن صبيح عن مسروق عن عائشة.

(٣) العسقلاني، **فتح الباري**، م٤، ص٨٠٣.

(٤) لعله يقصد بذلك القاضي عياض، وانظر: **إكمال المعلم**، م٤، ص١٥٨.

(٥) القرطبي، **المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم**، م٣، ص٢٤٩.

طَبْعِ الدِّينِ القَوِيمِ، كَمَا يَتَلاحَمَانِ فِي المَعْنَى الذِي يَكْمُنُ وَرَاءَ الأَلفَاظِ المُصَورةِ فَهوَ السُّموُّ الحَقِيقِي للأداءِ والإيحَاءِ(١).

وَهَكَذا تُبْرِزُ الكِنَايَةُ النَّبويَّةُ هذِهِ الوَظِيفةَ – وَهِي تَحْسِينُ اللفظِ وقَصْدُ البَلاغَةِ – بِشَكْلٍ مُمْتَعٍ غَيْرِ مُعْتِمٍ، وبِصُورةٍ مُؤتلفةٍ لا مُخْتَلِفَةٍ...

إنَّ مِنَ المَرْكُوزِ في الذَّوقِ السَّلِيمِ أنَّ التّلمِيحَ أَجمَلُ مِنَ التَّصْرِيحِ، والتّرْمِيزِ أعْمَقُ مِنَ التّجَلِي –أحْيَانًا–؛ لأنَّهُ يُلَوِّحُ إلى المقْصُودِ تَلْويحًا، ويُشِيرُ إليهِ إشَارَةً إذْ دِلالةُ اللفْظِ عَلى المَعْنَى – بِطَرِيقَةٍ مُبَاشِرَةٍ أوْ غَيرِ مُبَاشِرَةٍ– وَاحِدَةٌ؛ لكنَّ حَجْمَ الدِّلالةِ، وكَمَّها فِي الكِنَايةِ لَهُوْ مَزِيدُ فَضلٍ، وقُوّةُ بَيَانٍ... وَهَذا مَا يَظْهَرُ فِي حَديثِ ابنِ عَبّاسٍ قَالَ: "إنَّ أوَّلَ قَسَامَةٍ كانَتْ فِي الجَاهِلِيَّةِ... قالَ ابنِ عباسٍ: فَوَالذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا حَالَ الحَوْلُ وَمِنَ الثَّمَانِيَةِ وَأَرْبَعِينَ عَيْنٌ تَطْرِفُ"(٢). قولُهُ: "مَا حَالَ الحُوْلُ... وَعَيْنٌ تَطْرِفُ" كِنَايةٌ عَنِ المَوْتِ.

---

(١) وانظر: با يوسف، **الصورة الفنية في الحديث النبوي الشريف**، ص٢٤٩، بتصرف.

(٢) **أخرجه:** البخاري، كتاب: مناقب الأنصار، باب: القسامة في الجاهلية، رقم (٣٨٤٥). والنسائي في الصغرى، كتاب: القسامة، ذكر القسامة التي كانت في الجاهلية، رقم(٤٧٠٦) والنسائي في الكبرى، كتاب: القسامة، ذكر القسامة التي كانت في الجاهلية، رقم (٦٨٨٢)، كلاهما من طريق قطن عن أبي يزيد عن عكرمة عن ابن عباس. ولفظ الحديث بتمامه: "إن أول قسامة كانت في الجاهلية لفينا بني هاشم: كان رجل من بني هاشم استأجره رجل من قريش من فخذ أخرى فانطلق معه في إبله، فمر رجل به من بني هاشم قد انقطعت عروة جوالقه فقال: أغثني بعقال أشد به عروة جولقي لا تنفر الإبل، فأعطاه عقالاً فشد به عروة جولقه. فلما نزلوا عُقِلَتِ الإبل إلا بعيرًا واحدًا، فقال الذي استأجره: ما شأن هذا البعير لم يعقل من بين الإبل، قال: ليس له عقال. قال: فأين عقاله؟ قال: فحذفه بعصاً كان به أجله. فمر به رجل من أهل اليمن، فقال: أتشهد الموسم؟ ما أشهد وربما شهدته. قال: هل أنت مبلغ عني رسالة مرة من الدهر؟ قال: نعم. قال فكنت: إذا أنت شهدت الموسم فناد يا آل قريش، فإذا أجابوك فنادي يا آل بني هاشم، فإن أجابوك فاسأل عن أبي طالب فأخبره أن فلانًا قتلني في عقال. ومات المستأجَر. فلما قدم الذي استأجره أتاه أبو طالب فقال: ما فعل صاحبنا؟ قال: مرض فأحسنت القيام عليه، فوليت دفنه. قد كان أهل ذاك منك. فمكث حينًا ثم إن الرجل الذي أوصى إليه أن يبلغ عنه وافى الموسم فقال: يا أل قريش، قالوا: هذه قريش، قال: يا آل بني هاشم، قالوا هذه بنو هاشم. قال: أين أبو طالب؟ قالوا هذا أبو طالب. قال: أمرني فلان أن أبلغك رسالة أن فلانًا قتله في عقال. فأتاه أبو طالب فقال له: اختر منا إحدى ثلاث: إن شئت ان تؤدي مائةً من الإبل فإنك قتلت صاحبنا، وإن شئت حلف خمسون من قومك 'نك لم تقتله، وإن أبيت قتلناك به. فأتى قومه فقالوا نحلف. فأتته امرأة من بني هاشم كانت تحت رجل منهم قد ولدت له فقالت: يا أبا طالب أحب أن تجيز ابني هذا برجل من الخمسين ولا تصبر يمينه حيث تصبر الأيمان، ففعل. فأتاه رجل منهم فقال: يا أبا طالب أردت خمسين رجلاً أن يحلفوا مكان مائة =

قَالَ السُّيوطيُّ: يُريدُ أنَّهُ مَاتَ الكلُّ[١]. وَهَذا يُؤكِّدُ مَا قِيلَ – قَبْلُ– مِنْ أنَّ فَرْقًا بَيْنَ التَّصْرِيحِ والتَّلوِيحِ. فَدِلالةُ (عَينٌ تَطْرِفْ) أكْثَرُ إيغَالاً فِي المَعْنَى، وإقْنَاعًا للنَفْسِ، وتَثْبِيتًا للمَقْصُودِ مِنْ قولِهِ: (ماتوا) فالكِنَايةُ النَّبويَّةُ[٢] – هذه– تُؤكِّدُ عَلَى أنَّ تَحْسِينَ اللفْظِ وقَصْدَ البَلاغَةِ وَظِيفَةٌ مِنْ وَظَائِفِ الكِنَايةِ.

فَجَمَالُ الكِنَايةِ يَظْهَرُ مِنْ خِلالِ إعطَائِكَ المَعْنَى مَقْرُونًا بِدَلِيلِهِ، إذْ ذَكَرَ لازِمًا مِنْ لَوَازِمِ المَوْتِ وَدَلِيلاً عَلَى إثْبَاتِهِ وَهُوَ أنَّ عَيْنًا مِمَّنْ أقْسَمُوا لَمْ تَطْرِفْ، وَعَدَمُ طَرَفِ العَيْنِ دَلِيلٌ عَلَى سُكُونِهَا وَعَدَمِ حَرَكَتِهَا، وَهَذَا نَتِيجَةٌ للمَوْتِ. ومِمَّا يَشْهَدُ لِهَذَا المَعْنَى حَديثُ أنَسِ بنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ ابنٌ لأبِي طَلْحَةَ يَشْتَكِي فَخَرَجَ أبو طَلْحَةَ فَقُبِضَ الصَّبِيُّ فَلَمَا رَجَعَ أبو طلحَةَ قَالَ: مَا فَعَلَ ابنِي؟ قَالَتْ أمِّ سُلَيمٍ: هُوَ أسكَنُ مَا كَانَ[٣]... يَعنِي: أنَّهُ مَاتَ إذْ سُكونُ حَرَكَتِهِ لازِمٌ للمَوتِ فَعَدَمُ طَرَفِ عُيونِهِمْ كِنَايةٌ عَنْ مَوْتِهِمْ.

إنَّ هذِهِ المَعَانِي مَا كَانَتْ لِتَكُونَ لوْ قِيلَ: (مَاتُوا)، ولَكِنْ لِمَّا اسْتَبْدَلَ الكِنَايةَ بِذَلِكَ[٤] اللفْظِ كَانَ ذَلِكَ أقْوَى فِي المقصُودِ، وَأَدْعَى للوِجْدَانِ وَأَكْثَرَ إثَارَةً للذَوْقِ...

وبهذِهِ الإضَاءَةِ الكِنَائيَّةِ يُسْدَلُ السِّتَارُ عَلَى الوَظِيفَةِ الثَّانِيَةِ مِنْ وَظَائِفِ الكِنَايةِ – وَهِي تَحْسِينُ اللفْظِ وقَصْدُ البَلاغَةِ– التِي امتَازَتْ بِوَجَازَةِ التَّعْبِيرِ وَلَطَافَةِ المَعْنَى وَعُذُوبَةِ اللفْظِ حتَى غَدَتْ فِي سُمُوِّهَا وَعُلُوِّهَا مُتَرَبِّعَةً عَلَى عَرْشِ الكِنَايَاتِ الأدَبِيَّةِ.

= من الإبل، يصيب كل رجل بعيران، هذان بعيران فاقبلهما عني ولا تصبر يميني حيث تصبر الأيمان فقبلهما. وجاء ثمانية وأربعون فحلفوا قالَ ابنِ عباسٍ: فَوَالذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا حَالَ الحَوْلُ وَمِنَ الثَّمَانِيَةِ وَأَرْبَعِينَ عَيْنٌ تَطْرِفُ"

(١) السيوطي، أبو الفضل جلال الدين بن عبد الرحمن (ت ٩١١)، **سنن النسائي بشرح السيوطي وحاشية السندي**، تحقيق: مكتب تحقيق التراث الإسلامي، دار المعرفة، ط٦، ٢٠٠١م، م٧، ص٣٧٢.

(٢) قال ابن حجر: قال ابن التين كأن الذي أخبر ابن عباس بذلك جماعة اطمأنت نفسه إلى صدقهم حتى وسعه أن يحلف على ذلك. قلت: –ابن حجر–: يعني أنه كان حين القسامة لم يولد ويحتمل أن يكون الذي أخبره بذلك هو النبي ﷺ وهو أمكن في دخول هذا الحديث في الصحيح. العسقلاني، **فتح الباري**، م٧، ص٥٤٥.

(٣) **أخرجه:** البخاري، كتاب: العقيق، باب: تسمية المولود غداة يولد، رقم(٥٤٧٠).

(٤) فائدة: هذا التعبير هو الأصح؛ لأن الباء تدخل على المتروك، لذلك من الأخطاء الشائعة قولهم: استبدلتُ القديم بالجديد، وهذا خطأ والصواب: استبدلت الجديد بالقديم؛ لأن الباء تدخل على المتروك كما قال تعالى: ﴿**أُوْلَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُواْ الضَّلاَلَةَ بِالْهُدَى**﴾[سورة البقرة: الآية ١٦]، أي تركوا الخير وأخذوا الأذى، وباعوا الهدى بالضلالة.

**ثانيا: الترهيب:**

من ذلك قوله :" أكثروا من هادم اللذات "[١] كناية عن الموت . والمراد أن الإكثار من ذكر الموت وعذاب القبر والنار وأحوال الآخرة ... يؤدي إلى فتور الشهوة وذهاب الشبهة وهكذا يضل الأنسان يذكر الموت حتى تتلاشى لذاته وتضمحل وتمحق... وأيضا قوله : " بعثت نا والساعة كهاتين " [٢]إذ بعث في نَفَسِ الساعة ووقت ما بين بعثته وقيام الساعة ما يساوي المسافة من رأس السبابة حتى تصل إلى رأس الوسطى فهذه المسافة غاية في القرب وهذه الكناية خرجت مخرج الترهيب والدعوة إلى عدم التسويف بعمل الصالحات بل يقبل الأنسان على ربه فيمتثل أمره ويجتنب نهيه . وأيضا ما ثبت عنه أنه قال :" كيف أنعم وقد التقم صاحب القرن القرن "[٣] وهذا كناية عن قرب الساعة بحيث ليس بين نفخة صاحب القرن وبين الساعة إلا أن يضع القرن في فيه .

**ثالثا: الترغيب :**

من ذلك قوله : "اليد العليا خير من اليد السفلى "[٤] فاليد العليا كناية عن اليد المعطية واليد السفلى كناية عن اليد الآخذة . يريد النبي من المؤمن أن يكون عزيز النفس أبي القلب كاسبا ولا يريده فارغا يسأل الناس أعطوه أو منعوه وهو مع هذا كله يحث على الصدقة ويحث على العطاء . والحديث يسلك مسلك التصوير لحال المعطي والآخذ فيد الآخذ ممتدة للسؤال ذليلة نازلة منتظرة ، ويد المعطي ذاهبة بالعطاء عزيزة عاذرة عالية .

---

(١) أخرجه:الترمذي،كتاب:

(٢) أخرجه:البخاري،كتاب:الرقاق،باب: قول النبي : " بعثت نا والساعة كهاتين "،رقم(٦٥٠٤) ، ومسلم،كتاب:الفتن،باب:قرب الساعة، رقم(٢٩٥١)

(٣) **أخرجه :** الترمذي كتاب : صفة القيامة ، باب : ، رقم ( ٢٤٣١) .، وقال هذا حديث حسن .

(٤) أخرجه:البخاري،كتاب:الرقاق،باب: قول النبي : " هذا المال خضرة حلوة "،رقم(٦٥٠٤) ، ومسلم،كتاب:الزكاة،باب: اليد العليا خير من اليد السفلى، رقم(٢٩٥١)

وأيضا ما ثبت عن عبد الله ابن أبي أوفى قال: قال رسول الله: " ... اعملوا أن الجنة تحت ظلال السيوف "[١] فكون الجنة تحت ظلال السيوف كناية عن قرب الجنة ممن يجاهد في سبيل الله فليس بين المجاهد والجنة إلا أن يستظل بظل سيفه .

ومثاله: أيضا ما ثبت من حديث عائشة أنها قالت:قال رسول الله: " أسرعكن لحاقا بي أطولكن يدا "[٢] قالت فكن ينطالون أيتهن أطول يدًا قالت: فكانت أطولنا يدا زينب ؛ لأنها كانت تعمل بيدها وتتصدق .

**رابعا:المبالغة في التقليل:**

من ذلك ما جاء ع أبي هريرة قال : قال رسول الله : " لو دعيت إلى ذراع أو كراع لأجبت ولو أهدي إلي ذراع أو كراع لقبلت "[٣] كناية عن قبول الشيء القليل مهما كان.

قال ابن حجر : " المبالغة في الإجابة مع حقارة الشيء أوضح في المراد ولهذا ذهب الجمهور " [٤]

فكأن النبي يحض على قبول الهدية مهما بلغت من الحقارة والقلة .

وأيضا ما ثبت عن أبي هريرة أن النبي قال : " يا نساء المسلمات لاتحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة " [٥]. قال ابن حجر: هو كناية عن التحابب والتواد وكأنه قال : لتوادد الجارة جارتها بهدية ولو حقرت فيتساوى في ذلك الغني والفقير[٦] .

---

(١) **أخرجـــه:**البخاري،كتـــاب:الجهاد،بـــاب:كـــان النبـــي إذا لـــم يقاتـــل أول النهـــار،رقم(٦٥٠٤) ، ومسلم،كتاب:الجهاد،باب:كراهية لقاء العدو، رقم(٢٩٥١)

(٢) **أخرجه:** مسلم ، كتاب : فضائل الصحابة ، باب : فض زينـب أم المـؤمنين ، رقـم ( ٢٤٥٢) واللفـظ لـه ، والبخاري، كتاب : الزكاة ، باب : بلا ترجمة ، رقم ( ١٤٢٠) والنسائي ، كتاب : الزكاة ، باب : فضل الصدقة ، رقم ( ٥٢٤١).

(٣) **أخرجه** : البخاري ، كتاب الهبة ، باب : القليل من الهبة ، رقم ( ٢٥٦٨)، وأحمد ، م٢ ص ٤٢٤.

(٤) ابن حجر ، **فتح الباري** ، م ١٠ ص ٣٠٧

(٥) **أخرجه** : البخاري، كتاب: الأدب ، باب : لا تحقرن جارة لجارتها ، رقم( ٦٠١٧)، ومسلم كتب : الزكاة :، باب : الحث على الصدقة ولو بالقليل رقم (١٠٣٠).

(٦) ابن حجر ، **فتح الباري**، م١٠ ص ٥١٧

وأيضا ما ثبت من حديث سهل بن سعد الساعدي أن قال: جاءة امرأة إلى النبي فقالت يا رسول الله: جئت أهب لك نفسي قال: فنظر إليها رسول الله فصعد النظر فيها وصوبه ثم طأطأ رسول الله رأسه فلما رأت المرأة أنه لم يقضِ فيها شيء جلست فقام رجل من أصحابه فقال يا رسول الله: إن لم يكن لك بها حاجة فزوجنيها فقال: وهل عندك من شيء قال: لا والله يا رسول الله اذهب إلى أهلك فانظر هل تجد شيئا ؟ فذهب ثم رجع لا و الله يا رسول الله ما وجدت شيئا فقال: انظر ولو خاتما من حديد فذهب ثم رجع فقال: لا والله يا رسول الله ولا خاتما من حديد ... "[١]

و أيضا ما ثبت عن عدي بن حاتم أن النبي ذكر النار فأشاح بوجهه فتعوذ منها ... ثم قال : " اتقوا النار ولو بشق تمرة فمن لم يجد فبكلمة طيبة "[٢]

**خامسا : المبالغة في التكثير :**

عن أنس قال : سمعت رسول الله يقول : " قال الله تبارك وتعالى يا ابن آدم ما دعوتني ورجوتني غفرت لك على ما فيك ولا أبالي يا ابن آدم لو بلغت ذنوبك عنان السماء ثم استغفرتني غفرت لك ولا أبالي يا ابن آدم لو أتيتني بقراب الأرض خطايا ثم لقيتني لا تشرك بي شيئا لأتيتك بقراها مغفرة "[٣]

---

(١) **أخرجه** : البخاري : كتاب : النكاح باب: تزويج المعسر، رقم ( ٥٠٧٨)، ومسلم ، كتاب : النكاح ، باب : الصداق ، رقم ( ١٤٢٥)، وأبو داود ، كتاب : النكاح ، باب: في التزويج على العمل ، رقم ( ٢١١١)

(٢) **أخرجه** البخاري، كتاب : الرقاق، باب : صفة الجنة والنار ، رقم (٦٥٦٣)، ومسلم ، كتاب : الزكاة ، باب : الحث على الصدقة ، رقم (١٠١٦) ، والترمذي ، كتاب :القيامة والرقاق ، باب: القيامة ، رقم ( ٢٤١٥).

(٣) **أخرجه** الترمذي ، كتاب :دعوات ، باب: فضل التوبة والاستغفار ، رقم ( ٣٥٤٠)، وأحمد ،م ٥ ص ١٥٤

## المبحث الثالث

## الوظيفة الخطابية :ما قصِدَ بِهِ بَيَانُ فِطْنَةِ المُخَاطَبِ أو التَّعْمِيَة عَلَيهِ

لرُبَّما يُمكنُ –لَنَا– القَولُ بِأنَّ الكِنَايةَ –بِوَجْهٍ عَامٍ– تَدُلُّ عَلَى نَوْعٍ غُمُوضٍ، ولَوْ مِنْ طَرْفٍ خَفِيٍّ، وَمَا ذاكَ الخَفَاءُ الكَائِنُ فِي أعْطَافِهَا إلا بِسَبَبِ الانْحِرَافِ فِي دِلالةِ اللفْظِ عَلَى مَعْنَاهُ. كَمَا قُلْنَا – قَبْلُ–: إنَّ الكِنَايةَ عِبَارةٌ عَنِ انْتِقَالٍ مِنَ اللفْظِ إلَى مَعْنَاهُ وصُولاً إلى مَعْنَى مَعْنَاهُ. لَكِنَّ الخَفَاءَ الوَاقِعَ فِي الكِنَايَةِ النَّبويَّةِ لَمْ يَكُنْ غَامِضًا إلَى حدِّ الأحاجي والألغازِ. بلْ كانَ خَفَاؤُهُ مُمْتِعًا غيرَ مُعْتِمٍ؛ لأنَّ فِي الكِنَايةِ ضَرْبًا مِنَ الغُمُوضِ الفنيِّ الذي تَحْصُلُ بعدَ كَشْفِهِ مُتْعَةٌ كُبرَى، والعدولُ فيها إلى الإشارةِ والتَّلميحِ أكثرُ تَسَامِيًا وتَرَفُّعًا، وأكثرُ أثرًا لاحتِوَائِهَا على المَظَاهِرِ الحَسيَّةِ، ففيها بُرْهَةٌ مِنَ الزَّمَنِ يُغَيَّبُ خِلالَهَا المُتَلَقِي عَنِ الدِّلالةِ المباشرةِ[١].

ويعدُّ الغُمُوضُ الحاصلُ في الكِنَايةِ سِمَةً مِنْ سِمَاتِهَا، وهو أمرٌ طبيعيٌ؛ لكنَّ الكِنَايةَ النبويَّةَ –بخصائِصِهَا الأسلوبيَّةِ– أَضْفَتْ عليها جِدَّةً في الطرحِ مَعَ جِدِّيَتِهَا في التركيبِ وهذِهِ الجدَّةُ هي توظيفُ –هذا– الغموضِ في تلبيةِ غَرَضٍ مِنْ أغْرَاضِهَا، والوصولُ إلى مَقْصَدٍ مِنْ مَقَاصِدِهَا، ألا وهو: بيانُ فِطْنَةِ المُخَاطَبِ، ومدى سُرْعَةِ بديهتِهِ.

إذْ أسلوبُ الكِنَايةِ صَعْبُ التأليفِ، عَسِرُ الفَهْمِ... كما يقولُ محمدُ الحسنِ: إنَّ أسلوبَ الكِنَايةِ يَحْتَاجُ إلى مستوىً ثقافيٍّ مُعَيَّنٍ حتى يُفهمَ. فالذي يَقْرَأُ العَرَبِيَّةَ يَعْرِفُ معنَى "كَتَبَ زَيْدٌ" ولكنَّ الذي ليستْ لَهُ ثَقَافَةٌ عَربيَّةٌ، ومعرفةٌ بِطُرُقِ تعبيرِها عَنْ عاداتِ العَرَبِ وتقاليدِهِمْ لا يَسْتَطِيعُ فَهْمَ "مَهْزُولُ الفَصِيلِ"[٢] فلا يَسْتَطِيعُ فَهْمَ مِثْلَ هَذِهِ التَّرَاكِيبِ –الكِنَائيةِ– إلا مَنْ لَطُفَ طَبْعُهُ، ولانَتْ عَرِيكَتُهُ وتَذَوَّقَ البلاغةَ...

وَسَتُبَيِّنُ الأحَادِيثُ النَّبَويَّةُ –بَعْدُ– مَدَى اسْتِعْمَالِ هَذَا الغَرَضِ –وَهُوَ بَيَانُ فِطْنَةِ المُخَاطَبِ– وَأَنَّهُ يُعَدُّ وَظِيفَةً مِنْ وَظَائِفِ الكِنَايَةِ وَالتَّعْرِيضِ. وَمِنَ الجَدِيرِ بالذِّكْرِ أَنْ يُقَالَ: إنَّ وقُوعَ هَذَا الغَرَضِ فِي التَّعْرِيضِ أَكثَرُ وُقُوعًا مِنْهُ فِي الكِنَايَةِ – لما سَبَقَ – مِنْ كَوْنِ التَّعْرِيضِ أَخْفَى دِلالَةً مِنَ الكِنَايَةِ؛ لأنَّ دِلالَةَ الكِنَايةِ لُغَويةٌ لَفْظِيةٌ، وَدِلالَةُ التّعْرِيضِ تُأْخَذُ مِنْ جِهَةِ السِّياقِ والحَالِ وَالقَرَائِنِ[٣]. فَوُصُولُ المُخَاطَبِ إلى مَعْنَى المَعْنَى يَكُونُ مِنْ خِلالِ السِّيَاقِ والسِّبَاقِ واللحَاقِ، وَهَذا يَحْتَاجُ إلَى نَوْعِ فِرَاسَةٍ وَسُرْعَةِ بَدِيهَةٍ...

---

(١) با يوسف، **الصورة الفنية في الحديث النبوي الشريف**، ص٢٤٦.

(٢) محمد الحسن، **الكناية أساليبها ومواقعها في الشعر الجاهلي**، ص١١٤. قلت: ومهزول الفصيل كناية عن الكرم.

(٣) انظر: غير مأمور ما تقدم في الفرق بين الكناية والتعريض، ص٢٨

وَمِنَ الأَحَادِيثِ الوَارِدَةِ فِي هَذَا البَابِ، وَالمُؤكِّدَةِ عَلَى هَذِه الوَظِيفَةِ مَا جَاءَ عَنْ أَبِي هُرِيرَةَ أَنَّ رَجُلاً أَتَى النَّبي ﷺ فَقَالَ: يَا رَسولَ الله، وُلِدَ لِي غُلامٌ أَسْوَدُ. فَقَالَ: "هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: "مَا أَلْوَانُهَا"، قَالَ: حُمْرٌ قَالَ: "هَلْ فِيهَا مِنْ أَوْرَقَ، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: "فَأَنَّى ذَلِكَ"، قَالَ: لَعَلَّ نَزَعَهُ عِرْقٌ، قَالَ " فَلَعَلَّ ابْنَكَ هَذَا نَزَعَهُ "(١).

فَقَوْلُهُ: "وُلِدَ لِيَ غُلامٌ أَسْوَدُ" تَعْرِيضٌ بِنَفْيِ نِسْبَةِ الوَلَدِ لَهُ، فَلِسَانُ حَالِهِ يَقولُ: أَنَا أَبْيَضُ البَشَرَةِ، وَهَذا الوَلَدُ أَسْوَدُ البشَرَةِ، فَأَنَّى يَكونُ هَذا الوَلَدُ منْ صلْبِي وَلَيس ثَمَّ شَبَهٌ بَيْني وَبَيْنَهُ؛ إِذْ لَوْ كانَ مِنّي لَجاءَ عَلَى نَحوِ خَلْقِي، وَإِلى هَذا المَعنَى أَشَارَ البُخَارِي في تَرْجَمَتِهِ لهَذَا الحَدِيثَ فَقَالَ: بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّعْرِيضِ، بَلْ صَرَّحَ مسْلمٌ – كَمَا فِي رِواية مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِي– أَنّهُ قَالَ: وَهُو حِينَئِذٍ يُعَرِّضُ بِنفْيِهِ. ويُفْهَمُ –أيضًا مِن كَلامِهِ هَذا– اتِّهَامُهُ زَوْجَهُ.

إِنَّ هذه المَعَانِي –جميعًا– لَمْ يُصَرِّحْ بِها الرَّجلُ، لَكنَّ النبيَّ ﷺ بِما اخْتُصَّ به مِن سُرعةِ بَديهةٍ وقُوةِ مُلاحَظةٍ... أدْركَ المَعاني كُلَّهَا، وفَهمَ قَصدَ الرّجلِ فبيَّنَ لهُ أنَّ التَّشَابُهَ المُطَّردَ بينَ الآباءِ والأبْنَاءِ ليسَ بِلازِمٍ، بِدليلِ مَا عِندكَ مِنَ الإبِلِ؛ حَيْثُ سَأَلَهُ النبيُّ ﷺ قَائِلاً: هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ؟ قَالَ: نَعمْ، فَقَال: النبيُّ ﷺ: مَا أَلْوانُها؟ قالَ: حُمْرٌ، فَقَالَ: هَلْ فِيها أَوْرَقُ؟ يَعْني: هَل فِي هذِه الإبِلِ مَا هو مُخالفٌ فِي لونِهِ بَقِيةَ الإبِلِ الحُمْرِ، كأَنْ يَكونَ مَائلاً إِلَى السّوَادِ وليسَ بالأبيضِ الخَالصِ أو لَيسَ بالأبيضِ المَائِلِ إلى الحُمْرَةِ، فقَالَ الرَّجلُ: نعمْ؛ لأنَّ الواقِعَ كذلكَ. جَوابًا لِمَا سَأَلَهُ الرَّجلُ عَنهُ فَقَالَ لهُ النبيُّ ﷺ: فَأَنَّى ذَلكَ؟ أيْ مِن أينَ ذلكَ الخِلافُ ؟ إِذْ يُمكنُ أنْ يَكونَ هذَا الاختلافُ بينَها مِن مُشَابهةِ الإبِلِ الورْق أصْلَهَا البَعِيدِ؛ لأنَّ أصْلَ النَّزْعِ هو الجَذْبُ، أي كَأنمَا جُذِبَ هَذا إلى جَدِّهِ أوْ جَدِّ جَدِّهِ... وهَكذَا فعِنْدها أجَابَه النبيُّ ﷺ –قَائماً

---

(١) **أخرجه:** البخاري، كتاب: الطلاق، باب: إذا عرض بنفي الولد، رقم (٥٣٠٥)، واللفظ له، ومسلم، كتاب: اللعان، رقم (١٥٠٠). أبو داود، كتاب: الطلاق، باب: إذا شك في الولد، رقم (٢٢٦٠). والترمذي، كتاب: الولاء والهيبة عن رسول الله، باب: ما جاء في الرجل ينتفي من ولده، رقم (٢١٢٨)، وقال: هذا حديث حسن صحيح. والنسائي، كتاب: الطلاق، باب: إذا عرض بامرأته وشك في ولده وأراد الانتفاء منه، رقم (٣٤٧٨). وابن ماجه، كتاب: النكاح، باب: الرجل يشك في ولده، رقم (٢٠٠٢)، وأحمد، ٢ص٢٤٠، وابن حبان، كتاب: النكاح، باب: ذكر الخبر الدال على أن الحكم بالتشبيه مما وصفنا غير جائز، رقم (٤١٠٦)، والبيهقي، كتاب: اللعان، باب: لا لعان وحد في التعريض، م٧ص٤١١، وأبو يعلى في مسنده، رقم (٥٨٦٩)، م١٠ص٢٦٧. كلهم من طريق الزهري عن سعيد عن أبي هريرة.

علَيه الحُجَّةَ مِن كلامِهِ- فقَال: ولَعلَّ ابْنَك هَذَا نَزَعَهُ عِرْقٌ، بِمعنَى: يُمكنُ أنْ يَرْجعَ سَببُ هَذا الاختِلافِ فِي اللونِ بَينَــكَ وبَينَ ابْنكَ أنْ يَكونَ نَزَعهُ عِرْقٌ فَشَابَهَ أصْلَهُ البَعيدِ(١).

وَمهمَا يَكنْ مِن شيءٍ فإنَّ هَذا التَّعريضَ أدَّى وَظِيفةً مِن وَظائفِهِ -وَهِــي الإشــارَةُ إلَــى فِطْنَــة المُخَاطَب- فَبمجَردِ قولِ الرّجلِ: وُلِدَ لي غُلامٌ أسْوَدُ فَهِمَ النبيَّ ﷺ أنَّهُ يُعَرِّضُ بنفي ولَدِهِ. فَقَالَ لَــه مــا قَالَ. بَل لَم يُرَخِّصْ لهُ في الانتفاءِ منه كَمَا فِي روَايةِ مَعمرٍ المُتَقدمةِ.

إنَّ هَذَا الخَفَاءَ القَابعَ تَحتَ جِدارِ التَّعريضِ فِي الحَديثِ النَّبويِّ الشَّريفِ لَم يَكنْ غامِضًا غُمُوَضًا لا يُفْهَمُ المرادُ مِنه، بَل يُدرِك خَفَاءَهُ الكيِّسُ الفَطِنُ.

وَقدْ بَدا وَاضِحًا هَذا الغَرَضُ فِي هَذا التَّعريضِ، ولَمْ يَتوقفْ هَذا التَّعْرِيضُ عِندَ أدائِهِ هَذه الوظِيفَةِ، بَل أدَى حُكْمًا شَرعِياً وَهو: أنَّ التَّعريضَ بالقَذْفِ لَيسَ قَذفاً وَهوَ قَولُ الجُهْورِ(٢)، خِلافًا للمَالكيَّــةِ. وأنَّ التَّعريضَ بِالانْتِفاءِ لَيسَ انتِفَاءً(٣)...، وَهَذا يَحْدُو بِنَا إلى أنْ نُشِيرَ إلى حُكْمِ التَّعريضِ وَيمكنُ أنْ نَتَنَاوَلَهُ عَلَى شَكلِ قَوَاعِدَ فِقْهِيَّةٍ عَلَى النَّحوِ الآتِي:

**أولاً:** كُلُّ مَا وَجَبَ بَيَانُهُ فالتَّعريضُ فِيه حرَامٌ؛ لأنَّهُ كِتْمَانٌ وتَدْلِيسٌ، ويَدْخُلُ فِي هَذا الإقْــرَارُ بــالحَقِّ، والتَّعريضُ فِي الحَلْف عَلَيه، والشَّهَادةُ على العُقُودِ، وَوَصفُ المَعْقودِ عليه وَالفُتْيَا والحَدِيثُ والقَضَاءُ(٤).

**ثانياً:** كُلُّ مَا حَرُمَ بَيَانُهُ فالتَّعْرِيضُ فِيهِ وَاجِبٌ: كَالتَّعْرِيضِ لِسَائِلٍ عَن مَالٍ مَعصُومٍ أوْ نَفْسِهِ يُرِيدُ أنْ يَتَعَدَّى عَلَيهِ(٥). وَإنَّمَا تَجُوزُ المَعَارِيضُ إذا كَانَ فِيهَا تَخَلُّصٌ مِن ظَالِمٍ كَمَا عَرَّضَ الخَلِيلُ(٦). وَمِن أنْوَاعِ الفِرَاسَــةِ مَا أرْشَدَتْ إلَيهِ السُّنةُ النَّبويَّةُ مِنَ التَّخَلصِ مِنَ المَكْروهِ بِأمرٍ سَهلٍ جِدًّا مِنْ تَعْرِيضٍ بِقَولٍ أوْ فِعْلٍ(٧).

---

(١) وهذا الأمر واقع في حياة الناس وهو ما يسمى بالطرفة الوراثيَّة، بل ثبت في الصحيحين وغيرهما من حديث عائشة أنها قالت: دخل عليَّ رسول الله ﷺ ذات يوم وهو مسرور فقال: يا عائشة ألم تري أن مجزِّزاً دخل علَــيَّ فــرأى أسامة وزيداً وعليهما قطيفة قد غطيا رؤوسهما وبدت أقدامهما؟ فقال: إن هذه الأقدام بعضها من بعض. **أخرجــه:** البخاري، كتاب: الفراض، باب: القائف، رقم (٦٧٧١)، واللفظ له، ومسلم، كتاب: الرضاع، باب: العمــل بإلحــاق القائف الولد، رقم (١٤٥٩). كلاهما من طريق ابن شهاب عن عروة عن عائشة به.

(٢) انظر: العسقلاني، **فتح الباري**، م١٠، ص٥٥٥. والعظيم آبادي، **عون المعبود**، م٤، ص٣٠٨.

(٣) النووي، **المنهاج شرح صحيح مسلم**، م١٠، ص١٣٠.

(٤) ابن القيم، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر الزرعي (ت ٧٥١)، **إعلام الموقعين عن رب العالمين**، تحقيــق: عصــام الدين السبابطي، دار الحديث، ط١، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م، م٣، ص١٩٠.

(٥) المصدر السابق، م٣، ص١٩٠.

(٦) المصدر نفسه، م٣، ص١٨٩. والمقصود بالخليل هو نبي الله إبراهيم عليه الصلاة والسلام .

(٧) ابن القيم، **الطرق الحكميَّة في السياسة الشرعيَّة**، عناية: بهيج عزاوي، دار إحياء العلوم، ص٤٤.

وَلَيْسَ التَّعرِيضُ –بِطَبِيعَةِ الحَالِ– كالتَّصْرِيحِ ولو فُهِمَ المَعْنَى. قَالَ ابنُ حَجَرٍ: مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أنَّ التَّعْرِيضَ لا يُعْطَى حُكْمَ التَّصْرِيحِ الأذْنُ بِخِطْبَةِ المُعْتَدَةِ بالتَّعْرِيضِ لا بالتَّصْرِيحِ[١].

**ثالثاً:** كُلَّ مَا كَانَ كِتْمَانُهُ فِيهِ مَصلَحَةً فالتَّعريضُ فيه مُسْتَحَبٌّ. وَكُلُّ مَا كَانَ بَيَانُهُ فِيهِ مَصلَحَةً فَالتَّعريضُ مَكْرُوهٌ.

فَهَذه قَوَاعِدُ ضَابِطَةٌ لِمَا يَجُوزُ وَلِمَا لا يَجوزُ مِنَ التعْرِيضِ.

قَالَ القَاضِي عِيَاضٌ: وَفِي هَذَا الحَدِيثِ أنَّ التَّعْرِيضَ اللطِيفَ إذَا لَمْ يُقْصَدْ بِهِ المُشَاتَمَةُ وكَانَ لِمَعنىً وَضَرورَةٍ أو شَكْوَى أو اسْتِفْتَاءٍ فَلا حَدَّ فيهِ[٢].

وفِي حَدِيثٍ آخَرَ تَظْهَرُ هَذِه الوَظِيفَةُ –أَعْنِي بَيَانَ فِطْنَةِ المُخَاطَبِ– واضِحَةً كَمَا فِي حَدِيثِ جُبَيْرِ بنِ مُطْعِمٍ أنَّهُ قَالَ: أَتَتِ امْرَأةٌ إلى النَّبي ﷺ فَأمَرَها أنْ تَرْجِعَ إليهِ قَالَتْ: أرَأيْتَ إنْ جِئْتُ ولَمْ أجِدْكَ –كَأنَّهَا تُرِيدُ المَوْتَ– قَالَ ﷺ: "إنْ لَمْ تَجِدِينِي فَأتِي أبَا بَكْرٍ"[٣].

قَالَ العَيْنِي: قَولُهَا: " إنْ جِئْتُ ولَم أجِدْكَ " كَأنَّهَا كَنَّتْ عَن مَوتِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَمُرَادُهَا إنْ جِئْتُ فَوَجَدْتُّكَ قَدْ مِتَّ، مَاذَا أعْمَلُ؟[٤].

فِي هَذَا الحَدِيثِ حِسٌّ بَلاغِيٌّ مُرْهَفٌ، وَشَفَافِيةٌ عَالِيَةٌ وَلَطَافَةٌ فِي التَّعْبِيرِ بأسْلوبٍ بَيَانِي جَمِّ الأَدَبِ: إذْ قَوْلُها: "إنْ جِئْتُ ولَم أجِدْكَ " تَعْرِيضٌ بِمَوْتِهِ ﷺ وَهَذَا مَا أكَّدَهُ رَاوِي الحَدِيثِ جُبَيْرِ بنِ مُطْعِمٍ [٥]. لَكِنَّها لَكِنَّها عَدَلَتْ عَن هَذَا التَّصْرِيحِ –الذي هُوَ شَدِيدٌ فِي مَعْنَاهُ ثَقِيلٌ فِي مَبْنَاهُ– وَتَحَولَتْ إلَى أسْلُوبٍ خَفِيٍّ – وَهوَ التَّعرِيضُ– لتُوْصِلَ مِن خِلالِهِ مُرَادَهَا مِن غَيرِ إيذَاءِ السَّمْعِ أوْ جَرْحِ المَشَاعِرِ، فَقَالَتْ: إنْ لَمْ أجِدْكَ؟ فَأدْرَكَ النَّبيُّ ﷺ بِفَهْمِهِ اللمَّاحِ وَذَكَائِهِ المُتَوَقِّدِ مَقْصِدَهَا. كَيفَ لا يُدْرِكُ مَا أشَارَتْ إليهِ؟ وَهوَ حُرٌّ أبِيٌّ مِنَ العَرَبِ الخُلَّصِ، وَكَمَا قِيلَ: العَبْدُ يُقْرَعُ بالعَصَا والحُرُّ تَكْفِيهِ الإشَارَةُ. هَذَا إذَ كَانَ حُرًّا –

---

(١) العسقلاني، **فتح الباري**، م١٠، ص٥٥٥.

(٢) القاضي عياض، **إكمال المعلم شرح صحيح مسلم**، م٥، ص٩٦.

(٣) **أخرجه:** البخاري، كتاب: فضائل أصحاب النبي، باب: قول النبي ﷺ: "لو كنت متخذاً خليلاً"، رقم (٣٦٥٩). ومسلم، كتاب: فضائل الصحابة، باب: فضائل أبي بكر، رقم (٢٣٨٦). والترمذي، كتاب: المناقب عن رسول الله، باب: بدون ذكر ترجمة، رقم (٣٦٧٦)، وقال: هذا حديث صحيح غريب من هذا الوجه. كلهم من طريق إبراهيم بن سعد عن أبيه عن محمد بن جبير عن أبيه.

(٤) العيني، **عمدة القاري**، م١١، ص٣٩٤.

(٥) كما جاء مصرحاً به في رواية مسلم، وفيه قال محمد بن جبير بن مطعم: قال أَبِي: كأنها تعني الموت.

حَسْبُ- فَكَيفَ إذَا كَانَ أشرَفَ الأحرَارِ ﷺ. فأجَابَهَا قَائِلاً: إنْ لَمْ تَجِدِينِي فَأتِي أبَا بَكرٍ، يَعنِي: إنْ أنَا مِتُّ فَأتِي أبَا بَكْرٍ.

وَالظَّاهِرُ أنَّ هَذِهِ القِصَّةَ كَانَتْ فِي أثْنَاءِ مَرَضِهِ ﷺ وَكَانَ طَلَبَ عَودَتَهَا لَه بَعْدَ زَمَنٍ(١). بِهَذَا التَّعرِيضِ يَظْهَرُ -جَلِيا ً- وُضوحُ غَرَضِهِ الذي أرَادَهُ وَهوَ: بَيَانُ فِطْنَةِ المُخَاطَبِ.

يَدُلُّ كُلٌّ مِنَ الكِنَايَةِ وَالتعرِيضِ عَادَةً عَلَى صعوبَةٍ فِي التأليفِ، وَصعوبَةٍ فِي التلَقِّي؛ ذَلِكَ؛ لأنَّ الانزِيَاحَ أكثَرُ إيغَالاً فِي السيَاقِ الكِنَائي وَالتعرِيضِي، فَثَمَّةَ احتِمَالاتٌ متَعَددةٌ تَبثهَا، بِكَوْنِ العَلاقَةِ بَيْن المُجَردِ وَالحِسِّي غيْرَ وَاضِحَةٍ تَمَامًا... لذلكَ لا بُدَّ مِنْ ذَكَاءٍ كَبِيرٍ لَدَى المُبْدِعِ؛ إذْ يُقَدِّمُ بِنْيَةً حِسِّيَّةً تَكُونُ بَدَلاً عَنِ الفِكرَةِ المجرَّدَةِ(٢). وَلا بُدَّ -أيضاً- مِن فِطنَةٍ وَنَبَاهَةٍ عنْدَ المُتَلقِّي.

وَمِمَّا يُؤَكِّدُ هَذَا مَا جَاءَ فِي حَدِيثِ أبِي سَعِيدٍ الخُدرِي قَالَ: خَطَبَ النَّبي ﷺ فَقَالَ: "إنَّ اللهَ خَيَّرَ عَبْدًا بَينَ الدنيا وَبَينَ مَا عِندَهُ فَاختَارَ مَا عِندَ اللهِ" فَبَكَى أبُو بَكْرٍ الصِّدِّيق ﷺ، فَقُلتُ فِي نَفْسِي: مَا يُبْكِي هَذَا الشَّيْخُ؟ إنْ يَكُنِ اللهُ خَيرَ عَبْدًا بَينَ الدُّنيا وَبَينَ مَا عِندَهُ فاختَارَ مَا عِندَ اللهِ، فَكَانَ رَسولَ اللهِ ﷺ هُوَ العَبدُ وَكَانَ أبُو بَكْرٍ أعْلَمَنَا، قَالَ: "يَا أبَا بَكرٍ لا تَبْكِ إنَّ أمَنَّ النَّاسِ عَلَيَّ فِي صُحْبَتِهِ وَمَالِهِ أبُو بَكْرٍ. وَلَو كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلاً مِنْ أمَّتِي لاتَّخَذْتُ أبَا بَكْرٍ، وَلَكِنْ أخُوَّةُ الإسْلامِ وَمَوَدَّتُهُ لا يَبْقَيَنَّ فِي المَسْجِدِ بَابٌ إلا سُدَّ إلا بَابُ أبِي بَكْرٍ(٣).

فَقَولُهُ ﷺ: "إنَّ اللهَ خَيَّرَ عَبْدًا بَينَ الدنيا وَبَينَ مَا عِندَهُ..." تَعْرِيضٌ يُقْصَدُ بِهِ بَيَانُ فِطنَةِ المُخَاطَبِ مِن جِهَةٍ، وَالتَّعْمِيَةُ عَلَى الآخَرِينَ مِن أخْرَى.

---

(١) لاشين، **فتح المنعم**، م٩، ص٢٨٦.

(٢) با يوسف، الصورة الفنية في الحديث النبوي الشريف، ص٢٥٠، بتصرف يسير.

(٣) **أخرجه**: البخاري، كتاب: الصلاة، باب: الخوضة والممر في المسجد، رقم (٤٦٦)، واللفظ لـه، ومسلم، كتاب: فضائل الصحابة، باب: فضائل أبي بكر، رقم (٢٣٨٢). والترمذي، كتاب: المناقب عن رسول، باب: من غير ترجمة، رقم (٣٦٦٠)، وقال: هذا حديث حسن صحيح. والنسائي في الكبرى، كتاب: المناقب، باب: فضل أبي بكر، رقم (٨٠٤٩) وأحمد، م١، ص٢٧٠، وابن حبان، كتاب: اخباره عن مناقب الصحابة، باب: ذكر البيان أن أبا بكر كان من أمن الناس على المصطفى في صحبته، رقم (٦٨٦٠). والطحاوي في مشكل الآثار، باب: حديث النبي لو كنت متخذاً خليلاً، رقم (١٠٠١)، وأبو يعلى، رقم (٢٥٨٤). والبغوي، باب: في مرضه ووفاته، رقم (٣٨٢١)، أخرجه: أحمد وأبو يعلى من طريق يعلى عن عكرمة عن ابن عباس. وأخرجه البقية: من طريق أبي النضر عن عبيد بن حنين عن أبي سعيد. وزاد البخاري عن بسر بن سعيد عن أبي سعيد.

حَيْثُ عَرَّضَ النَّبي ﷺ بِنَفسِهِ، فَقَالَ: "إنَّ اللهَ خَيَّرَ عَبْدًا..." فَلَمْ يُدْرِكْ أَحَدٌ مِنَ الصَّحَابَةِ الكِرَامِ مَنِ العَبْدُ المَقْصُودُ فِي هَذَا الحَدِيثِ بَلْ ظَنُّوا أنَّ النَّبي ﷺ يُحَدِّثُهمْ عَنْ بَعضِ قَصَصِ بَنِي إسرَائِيلِ فَلَم يُدرِكْ أَحَدٌ مِنهم مَقصِدَهُ، لَكِنَّ الصِّدِّيقَ كَانَ فَطِنَنًا نَابِهًا حَيْثُ فَهِمَ مَعنَى ذَلِكَ الخِطَابِ وعَرَفَ العَبدَ المَقصـــودَ؛ إذْ لا يُخَيَّرُ عَبدٌ مِن عِبَادِ اللهِ فِي الدنيَا بَينَ الحَيَاةِ وَالموتِ إلا الأَنْبِيَاءُ[١].

فَعَلِمَ أَنَّ المُخَيرَ هوَ النَّبي ﷺ، فَلَم يَمْلِكْ عَينَيهِ. فَلَمَا اختَارَ العَبدُ –وَهوَ النَّبي ﷺ– مَا عِندَ اللهِ بَكَى أبو بَكرٍ؛ لأَنَّهُ فَهِمَ أَنَّ أَجَلَهُ قَد دَنَا.

ثُمَّ إنَّ رَاوِي الحَدِيثِ –وَهوَ أبو سَعِيدٍ الخُدْرِي– تَعَجَّبَ مِن بُكَاءِ أَبِي بَكرٍ؛ لأَنَّ ظَـــاهِرَ الحَـــدِيثِ لَيسَ فِيهِ ذِكرٌ لِلمَوْتِ بَل لَيسَ فِيهِ مَا يَدعُو لِلبُكَاءِ. بَل فَهِمَ أَنَّها قَد تَكونُ قِصَّةً مِنَ القَصَصِ، فَقَـــالَ فِـــي نَفسِهِ: مَا يبكِي هَذَا الشَّيخَ –يَعنِي أَبَا بَكرٍ– إنْ يَكنِ اللهُ خَيَّرَ عَبدًا... فَلَمَا عَرَفَ المَعنَى، قَالَ: وَكَانَ أبو بَكرٍ أَعْلَمَنَا.

قَالَ النَّوويُّ: إنَّمَا قَالَ ﷺ "إنَّ عَبدًا..." وَأبهَمَهُ لِيَنظُرَ فَهمَ أهلِ المَعرِفَةِ، وَنَبَاهَةِ أَصحَابِ الحذقِ[٢]. وَهَذا يؤكِّدُ عَلَى غَرَضِ هَذَا التَّعرِيضِ وَهوَ بَيَانُ فِطنَةِ المخَاطَبِ أوِ التعميَةُ عَلَيهِ.

قَالَ ابنُ حَجَرٍ: وَكَانَ أبو بَكرٍ ﷺ فَهِمَ الرَّمزَ الذي أَشَارَ بِهِ النَّبي ﷺ مِن قَرِينَةِ ذِكرِهِ ذَلِـــكَ فِـــي مَرَضِ مَوتِهِ، فاستَشعَرَ مِنهُ أَنَّه أَرَادَ نَفسَهُ فَلِذَلِكَ بَكَى[٣].

وَعَلَيهِ، فَقَد دَلَّ أُسلوبُ التَّعرِيضِ هَذَا عَلَى وَظِيفَةٍ مِن وَظَائِفِهِ، أَعْنِي بَيَانَ فِطنَـــةِ المخَاطَـــبِ أوِ التعميَةِ عَلَيهِ.فَهوَ مِن جِهَةٍ أَبَانَ عَنْ فِطْنَةِ أَبِي بَكرٍ، وَمِن أُخْرَى عَمَّى عَلَى بَقِيَّةِ الصَّحَابَةِ.

وَفِي هَذَا الحَدِيثِ مِنَ الأَحكَامِ : إِشَارَةٌ قَوِيَّةٌ إِلَى استِحقاقِ أَبِي بَكرٍ الخِلافَةَ، وأَنَّ سَدَّ الأَبْوَابِ كِنَايةٌ عَن عَدَمِ جَوَازِ طَلَبِ الخِلافَةِ مِن أَحَدٍ إلاّ أَبَا بَكرٍ[٤]. وَبِهَذَا يَقولُ ابنُ حِبَّانَ[٥].

وَحَدِيثٍ آخَرَ يُؤَكِّدُ عَلَى هَذِهِ الوَظِيفَةِ –وهِي بَيَانُ فِطنَةِ المخَاطَبِ أوِ التعميَةِ عَلَيـــهِ مَا جَاءَ عَـــن

---

(١) كما ثبت ذلك من حديث عائشة أنها قالت: كان رسول الله كثيرًا ما أسمعه يقول: إن الله لم يقبض نبيًا حتى يخيره... **أخرجه:** أحمد، م٦ص٢٧٤.

(٢) النووي، **المنهاج شرح صحيح مسلم**، م١٥، ص١٦.

(٣) العسقلاني، **فتح الباري**، م٧، ٣٦٠.

(٤) انظر: المصدر السابق، م٧، ص٣٦٢.

(٥) قال ابن حبان: فيه دليل على أن الخليفة بعد رسول الله كان أبو بكر؛ إذ المصطفى حسم عن الناس أطماعهم في أن يكونوا خلفاء بعده غير أبي بكر. صحيح ابن حبان، ص١٨٢٦، بعد إيراده هذا الحديث.

سَعِيدِ بنِ جُبَيرٍ قَالَ ابنُ عَباسٍ: "أوّلُ مَا اتَّخَذَ النِّسَاءُ المِنطَقَ... وَفِيهِ قَالَ: فإذَا جَاءَ زَوجُكِ فَاقرَئِي عَلَيهِ السَّلامَ وَقولِي لَهُ: يُغَيِّر عَتَبَةَ بَابِهِ فَلَما جَاءَ إسمَاعِيلُ كَأَنَّهُ آنَسَ شَيئًا فقَالَ: هَل جَاءَكم مِن أَحَدٍ؟ قَالَت : نَعَم، جَاءَنا شَيخٌ كَذَا وَكَذَا، فَسَأَلَنِي عَنكَ فَأَخبَرتُهُ، وَسَأَلَنِي كَيفَ عَيشُنَا فَأَخبَرتُهُ أَنّا فِي جَهْدٍ وشِدَّةٍ. قَالَ: فَهَل أوصَاكِ بِشَيءٍ؟ قَالَت: نَعَم أَمَرَنِي أَنْ أَقرَأَ عَلَيكَ السَّلامَ، وَيَقولُ: غَيرْ عَتَبَةَ بَابِكَ. قَالَ: ذَاكَ أَبِي وَقَد أَمَرَنِي أَنْ أُفَارِقِكِ، الحَقِي بِأَهلِكِ. فَطَلَّقَهَا، وَتَزَوَّجَ مِنهمْ أُخرَى فَلَبِثَ عَنهم إبرَاهِيمُ مَا شَاءَ اللهُ، ثُمَّ أَتَاهُم بَعْدُ فَلَم يَجِدْهُ. فَدَخَلَ عَلَى امرَأَتِهِ فَسَأَلَهَا عَنهُ فَقَالَتْ: خَرَجَ يَبتَغِي لَنَا. قَالَ: كَيفَ أَنتُمْ؟ وَسَأَلَهَا عَن عَيشِهِم وَهَيئَتِهِم. فَقَالَت: نَحنُ بِخَيرٍ وَسَعَةٍ، وَأَثنَتْ عَلَى اللهِ. فَقَالَ: مَا طَعَامُكُم؟ قَالَتِ: اللَّحمُ. قَالَ: فَمَا شَرَابُكُم؟ قَالَتِ: المَاءُ. قَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُم فِي اللَّحْمِ وَالمَاءِ. قَالَ النَّبي ﷺ: وَلَم يَكُنْ لَهُم يَومَئذٍ حَبٌّ، وَلَو كَانَ لَهم دَعَا لَهُمْ فِيهِ، قَالَ: فَهمَا لا يَخْلو عَلَيهمَا أَحَدٌ بِغَيرِ مَكةَ إلاّ لَم يُوافِقَاهُ، قَالَ: فَإذَا جَاءَ زَوجُكِ فَاقرَئِي عَلَيهِ السَّلامَ وَمُرِيهِ يُثَبِّتْ عَتَبَةَ بَابِهِ، فَلَمَا جَاءَ إسمَاعِيلُ قَالَ: هَل أَتَاكُمْ مِنْ أَحَدٍ؟ قَالَتْ نَعَم، أَتَانَا شَيخٌ حَسَنُ الهَيئَةِ –وَأَثنَتْ عَلَيهِ– فَسَأَلَنِي عَنكَ فَأَخبَرتُهُ، فَسَأَلَنِي كَيفَ عَيشُنَا فَأَخبَرتُهُ أَنَّا بِخَيرٍ. قَالَ: فَأَوصَاكِ بِشَيءٍ ؟ قَالَت: نَعم، هوَ يَقرَأُ عَلَيكَ السَّلامَ، وَيَأمُرُكَ أَنْ تُثَبِّتَ عَتَبَةَ بَابِكَ. قَالَ: ذَاكَ أَبِي وَأَنتِ العَتَبَةُ، أَمَرَنِي أَنْ أُمْسِكَكِ[1].

يُشِيرُ هَذَا الحَدِيثُ إلى الوَظِيفَةِ المُتَقَدِّمَةِ بِوَجهٍ وَاضِحٍ، فَهِيَ مِن جِهَةٍ فِيهَا تَعمِيَةٌ وَتَغطِيَةٌ عَلَى المُخَاطَبِ –وَهِيَ زَوجُ إسمَاعِيلَ– مِن خِلالِ استِعمَالِ كِنَايَةِ العَتَبَةِ، وَمِن أُخرَى فِيهَا بَيَانٌ لِفِطنَةِ السَّامِعِ –وَهوَ إسمَاعِيلُ– مِن خِلالِ الكِنَايةِ نَفسِهَا[2].

إنَّ جَمعَ مِثلَ هَذِهِ المَعَانِي فِي كِنَايةٍ وَاحِدَةٍ لا يُتَأَتَّى إلا لِمَن دَانَت لَهُ الفَصَاحَةُ، وَانقَادَت لَه البَلاغَةُ... فَقَولُهُ: "غَيرْ عَتَبَةَ بَابِكَ" إشَارَةٌ مِنهُ إلى التَّعمِيَةِ عَلَى زَوجِ إسمَاعِيلَ؛ إذْ قَصَدَ بِتَغيِيرِ العَتَبَةِ طَلاقَهَا، وَلَكِنَّهُ كَنَّى عَن هَذَا اللفْظِ الصَّرِيحِ –الذِي لَو صَرَّحَ بِهِ لَهَا مَا كَانَتْ لِتوصِلَ كَلامَهُ لإسمَاعِيلَ– بِكِنَايةٍ لَطِيفَةٍ قَصَدَ بِهَا التَّعمِيَةَ والإبهَامَ عَلَيهَا، وَقَد تَحَقَّقَ ذَلِكَ فَلَم تُدرِكِ المَعنَى، وَقَالت لإسمَاعِيلَ مَا قَالَ لَها الشَّيخُ... فلَمَّا أَخبَرَتهُ مَا جَرَى مَعَهَا قَالَ لَهَا: هَذَا أَبِي، وَأَمَرَنِي بِطَلاقِكِ الحقِي بِأَهلِكِ.

ولَعَلَّ مِنْ عَوَامِلِ عَدَمِ إدرَاكِ زَوجِ إسمَاعِيلَ مَعنَى الكِنَايَةِ عَامِلُ البِيئَةِ؛ لأَنَّ للبِيئَةِ أَثَراً كَبِيراً فِي فَهمِ مَعَالِمِ النَّصِّ الأَدَبِي إذْ تُعدُّ أَحَدَ العَنَاصِرِ المُهِمةِ فِي إدرَاكِ أَبعَادِ النصِّ.

---

(١) **أخرجه:** البخاري، كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: يزفُّون: النَّسَلانُ في المشي، رقم (٣٣٦٤). النسائي في الكبرى، كتاب: المناقب، باب: هاجر رضي الله عنها، رقم (٨٣٢٠). كلاهما من طريق معمر عن أيوب هو السختياني عن كثير بن أبي كثير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس.

(٢) من الأخطاء الشائعة التي يقع فيها كثير من الكتاب تقديم المؤكدِّ على المؤكدَّ لا سيما في لفظ "نفس" فيقولون مثلاً: "انظر نفس المرجع السابق"، وهذا خطأ والصواب تأخر المؤكدّ؛ لأنَّ التوكيد من التوابع، والتوابع تابعة لمتبوعها.

يَقولُ با يوسف: تَترتبُ الصُّعوبةُ علَى متلَقِّيهَا –أي الكِنايةَ– فَلا بُدَّ مِن قَـرَائنَ أو وَسَـائطَ تعَـدُّ قَنطَرةً مِن الشَّكلِ الموجودِ إلى المَلامِحِ الخَفيَّةِ فَهوَ فِي حَاجَةٍ إلى مَعرفةِ البيئَةِ التي كَانَت تُحيطُ بالكِنايةِ لمَعرفَةِ عَنَاصِرِها، وَأصولِهَا الحِسيَّةِ إلى أنْ غَدّتْ رَمزًا. وكَانَ للكِنايةِ فِي أصلِهَا عَنَاصرُ بيئيَّةٍ، وهِـي لَونٌ بَلاغِي يَعتَمِدُ علَى البيئةِ وَالسلوكِ الإنسَانِي فِي المحدَّدِ، وَفي مَوقِعٍ جَغرَافِي مَا علَى الأغلَبِ[١].

وَعلَى كُلٍّ "فَعَتَبةُ البَابِ": كِنايةٌ عَنِ المَرأةِ، وَتَغيرُ العَتَبةِ يَعنِي طَلاقَ المَرأةِ.

كَمَا قَالَ ابنُ حَجرٍ: عَتَبةُ بَابِكَ كِنايةٌ عَنِ المَرأةِ وَسَماهَا بِذَلكَ لمَا فِيهَا مِنَ الموافَقَةِ لَهَا وَهو حِفـظُ البَابِ، وَصونِ مَا هو دَاخِلهُ، وَكَونِهَا مَحلُّ الوطءِ[٢].

إنَّ اللافِتَ[٣] للنَظَرِ فِي هَذِهِ الكِنَايَةِ، أنَّ فِيهَا تَعْمِيَةً وَتَغطِيَةً علَى المخَاطَبِ؛ حَيثُ لَم تُـدْرِكْ زَوجُ إسمَاعِيلَ مَعنَاهَا. وَفِي الوَقتِ نَفسِهِ بَيَّنَتْ –لَنَا– مَدَى فِطنَةِ إسمَاعِيلَ؛ إذْ فَهِمَ مُرَادَ أبِيهِ، لِذَلكَ امتَثَلَ أمرَهُ مبَاشَرَةً، فَقَالَ لَهَا: هَذَا أبِي وَأمَرَنِي أنْ أُطَلِّقَكِ، الْحَقِي بِأهلِكِ. وَأيضًا فَإنَّهُ يُستَنْبَطُ مِنْ هَذِهِ الكِنَايَةِ مَسـأَلَةً فِقْهِيَّةً وَهِيَ حُكْمُ الطَّلاقِ بِألفَاظِ الكِنَايَةِ[٤] هَل يَقَعُ الطَّلاقُ بِهَا أمْ لا؟

بما أن ألفاظ الكانية ليست من ألفاظ الصريحة في الطلاق فلا يقع إلا بالنية كما تقدم .

وَالدَّلِيلُ علَى عَدَمِ إيقَاعِ الطَّلاقِ بِالكِنَايةِ إلا بِالنِّيَّةِ مَا ثَبتَ مِن حَدِيثِ عَائشَةَ أنَّ ابنَةَ الجَـوْنِ لَمَّـا أُدْخِلَتْ علَى رَسولِ الله ﷺ وَدَنَا مِنهَا، قَالَتْ: أعُوذُ بِاللهِ مِنكَ، فَقَالَ لَهَا: لَقَـدْ عُـذْتِ بِعَظِـيمٍ، الحَقِـي بِأهلِكِ[٥].

فَهُنَا قَصدَ النَّبيُّ ﷺ الطَّلاقَ فَوَقَعَ، وَمثلُهُ –أيْضًا– طَلاقُ إسمَاعِيلَ –فِي هَذَا الحَـدِيثِ– إذْ قَصَـدَ الطَّلاقَ فَوَقَعَ وَإنْ كَانَ الطَّلاقُ بِالكِنَايَةِ.

وَالدَّلِيلُ علَى عَدَمِ إيقَاعِهِ بِعَدَمِ النِّيَّةِ مَا جَاءَ فِي حَدِيثِ كَعبِ بنِ مَالِـكٍ –الطَّويـلِ– وَفِيـهِ... "أنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ يَأمُرُكَ أنْ تَعتَزِلَ امْرَأتَكَ. فَقلْتُ: أطَلِّقُهَا أمْ مَاذَا أفعَلُ؟ قَالَ: لا، بَلِ اعتَزِلْهَا وَلا تَقرَبَهَا...

---

(١) با يوسف، الصورة **الفنية في الحديث النبوي الشريف**، ص٢٥.

(٢) العسقلاني، **فتح الباري**، م٧، ص٥٧.

(٣) وأيضًا من الأخطاء الشائعة قولهم: "من الملفت للنظر كذا وكذا... " والصواب أن يقال: من (اللافت)؛ لأن "لافـت" اسم فاعل من الفعل الثلاثي لفت، و"ملفت" اسم فاعل من الفعل الرباعي ألفت.

(٤) الطلاق بالكناية: كل لفظ ليس بصريح بالطلاق. بمعنى: أنه يحتمل أكثر من معنى. مثل: الحقي بأهلك، أنت حـرة، جعلتُ أمرك بيدك، أنت عليَّ حرام، غيرتُ عتبة بابي... وغيرها.

(٥) **أخرجه:** البخاري، كتاب: الطلاق، باب: من طلق وهل يواجه الرجل امرأته بالطلاق، رقم (٥٢٥٤).

قُلتُ لامرَأتِي: الحقِي بأهلِكِ فتَكُونِي عِندَهُم حتَّى يَقْضِي اللهُ فِي هَذَا الأمْرِ"[١]. إذْ لَمْ يَنْوِ الطَّلاقَ مَعَ قَولِهِ: "الْحَقِي بِأهلِكِ" فَلَمْ يَقَعْ.

لَقَد كَانَ الأسْلوبُ الكِنَائِي فِي الحَدِيثِ النَّبَوي يَتَمَيَّزُ بِجَودَةِ السَّبْكِ وَجَمَالِ النَّظْمِ. إذْ دَلَّتْ هَذِهِ الكِنَايَةُ النَّبوِيَّةُ عَلَى وَظِيفَةٍ مِن وَظَائِفِهَا هِيَ بَيَانُهَا فِطْنَةَ المُخَاطَبِ أوِ التَّعْمِيةُ عَلَيهِ وَدَلَفَتْ مِن خِلالِهَا لِبَيانِ حُكْمٍ شَرْعِي وَهُوَ حُكْمُ الطَّلاقِ بِألفَاظِ الكِنَايَةِ. وَقَد صِيغَتْ هَذِهِ المَعَانِي جَمِيعًا بِأسْلُوبٍ قَصَصِيٍّ جَمِيلٍ، وَهَذَا مَا لا نَجِدُهُ فِي القَوَانِينِ الوَضْعِيَّةِ؛ حَيثُ إنَّ مَوَادَّهَا عِبَارةٌ عَن قَوَانِينَ جَافَّةٍ، وَأحكَامٍ جَامِدَةٍ، بِخِلافِ الأحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ فِي الحَدِيثِ النَّبَوي الشَّرِيفِ فَإنَّكَ تَجِدُهَا مُصَاغَةً بِأسْلوبٍ أَدَبِيٍّ رَفِيعٍ[٢].

وَمِنَ الأحَادِيثِ التِي تَدلُّ عَلَى هَذِهِ الوَظِيفَةِ مَا جَاءَ مِن حَدِيثِ ابنِ عُمَرَ ﷺ أنَّ عمرَ بنَ الخَطَّابِ بَينَمَا هُو قَائِمٌ فِي الخُطْبَةِ يومَ الجُمُعَةِ إذْ دَخَلَ رَجلٌ مِنَ المُهَاجِرِينَ الأوَّلِينَ مِنْ أصْحَابِ النَّبي ﷺ فَنَادَاهُ عُمَرُ أية سَاعَةٍ هَذِهِ؟ قَالَ: إنِّي شُغُلْتُ فَلَمْ أنْقَلِبْ إلَى أهلِي حَتَّى سَمِعْتُ التَّأذِينَ فَلَمْ أزِدْ أنْ تَوَضَّأتُ فَقَالَ: وَالوضوء أيضًا، وَقَدْ عَلِمْتَ أنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَأمُرُ بِالغُسْلِ[٣].

فَقَولُهُ: "أية سَاعَةٍ هَذِهِ" تَعْرِيضٌ بِتَأخرِ الرَّجلِ – وَهُوَ عُثْمَانُ بنُ عَفَّانَ ﷺ _ كَمَا جَاءَ مُصَرَّحًا بِهِ فِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ[٤]. فَاسْتِفْهَامُ عُمَرَ عَنِ السَّاعَةِ لَيْسَ للاسْتِعْلامِ، وَإنَّمَا للإنْكَارِ وَكَأنَّهُ يَقُولُ: لِمَ تَأخَّرْتَ إلى هَذَا الوَقْتِ؟! فَفَهِمَ عُثْمَانُ تَعْرِيضَهُ وَأنَّهُ لا يَسْأَلُهُ عَنِ الوَقْتِ بَل يَقولُ لَهُ: لَقَد تَأخَّرْتَ كَثِيرًا.

قَالَ ابنُ حَجرٍ: وَمُرَادُ عُمَرَ التَّلمِيحَ إلَى سَاعَاتِ التَّبْكِيرِ التِي وَقَعَ التَّرْغِيبُ فِيهَا، أنَّهَا إذا انْقَضَتْ طَوتِ المَلائِكَةُ الصُّحُفَ. وَهَذَا مِن أحْسَنِ التَّعْرِيضَاتِ، وَأرْشَقِ الكِنَايَاتِ وَفَهِمَ عُثْمَانُ ذَلِكَ، فَبَادَرَ إلَى

---

(١) **أخرجه:** البخاري، كتاب: المغازي، باب: حديث كعب بن مالك وقول الله ﷻ: **﴿وَعَلَى الثَّلاَثَةِ الَّذِينَ خُلِّفُواْ﴾**، رقم (٤٤١٨). ومسلم، كتاب: التوبة، باب: حديث توبة كعب بن مالك وصاحبيه، رقم (٢٧٦٩)، وأبو داود، كتاب: الطلاق، باب: فيما عني به الطلاق والبنات، رقم (٢٢٠٢). كلهم من طريق ابن شهاب عن عبدالرحمن بن عبدالله عن أبيه عن كعب مالك.

(٢) وانظر للمزيد: البيومي، د. محمد رجب، **البيان النبوي**، دار الوفاء، ط١، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م، ص٤٧.

(٣) **أخرجه:** البخاري، كتاب: الجمعة، باب: فضل الغسل يوم الجمعة وهل على الصبي شهود يوم الجمعة أو على النساء، رقم (٨٧٨). ومسلم، كتاب: الجمعة، رقم (٨٤٥). وأبو داود، كتاب: الطهارة، باب: في الغسل يوم الجمعة، رقم (٣٤٠). والترمذي، كتاب: الجمعة عن رسول الله، باب: ما جاء في الاغتسال يوم الجمعة، رقم (٤٩٤). كلهم من طريق الزهري عن سالم عن عبدالله بن عمر عن عمر، إلا أبا داود فإنه أخرجه من طريق أخرى عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة.

(٤) وفيها "إذ دخل عثمان بن عفان، فعرض به عمر..."

الاعْتِذَارِ عَنِ التَّأخرِ[١]. وَالمُرادُ: أنَّ تَعرِيضَ عمرَ بِتَأخرِ عُثْمانَ أدَّى وَظِيفَةً مِنْ وَظَـائفِ التَّعـرِيضِ وَهِيَ بَيَانُهَا فِطْنَةَ المخَاطَبِ، إذْ فَهِمَ عُثْمَانُ كَلامَهُ من خِلالِ التَّلْميحِ، وَفِيهِ عَدَمُ التَّشْهِيرَ بِالإنْكَارِ.

وَقَد نَقَلَ الأُبِّيُّ هَذَا المَعْنَى عَنِ القَاضِي عِياضٍ فَقَالَ: مَعْنى عَرَّضَ لَمْ يُصَرِّحْ بِالإنْكَارِ عَلَيهِ. فَفِيهِ التَّلَطُّفُ بِالتَّغْيِيرِ وَعَدَمُ التَّصْرِيحِ بِالإنْكَارِ، وَكَثِيرًا مَا كَانَ ﷺ بِفعلِهِ لا سِيَّمَا لأهْلِ الفَضْلِ، وَمَنْ يَظُنُّ بِهِ الخَيْرُ، وَمِنهُ قَولُهُ فِي الحَدِيثِ، أية سَاعَةٍ هَذِهِ؟ [٢].

وَبِهَذَا يَظْهَرُ إبْدَاعُ الوَظِيفَةِ الثَّالِثَةِ –مِن وَظَائِفِ الكِنَايَةِ والتَّعْرِيضِ– وَرَوْنَقُهَا فِي إبرَازِهَا جَمَالِيَّاتِ البَيَانِ النَّبَوِيِّ.

---

(١) العسقلاني، **فتح الباري**، م٣، ص١١.

(٢) وانظر: الأبي، **شرح مسلم المسمى إكمال إكمال المعلم**، م٣، ص٢٠١-٢٠٢.

# المبحث الرابع

## الوظيفة التربوية : ما قصد به المدح أو الذم

مَرَّ –قَبْلُ– أنَّ أسلوبَ الكِنَايةِ النَّبويةِ أسلوبٌ منفَرِدٌ فِي الأسَاليبِ البيَانيةِ. وَقَد ظَهَرَ ذلكَ جَلِياً مِن خِلالِ الوَظَائفِ التِي تَقَدمَتْ، وَمَرَّ: أنَّ الكِنايةَ النَّبويةَ أعلَى دَرَجةً بَل دَرَجَاتٍ مِنَ الكِنايةِ الأدَبيةِ؛ لأنَّهَا –أعنِي الكِنايَةَ الأدَبيةَ– لا زَالَتْ تَرزَحُ تَحتَ وَطئتِ التقَلبِ فِي قَوالبِ البَلاغَةِ...

وَقَد بَيَّنَ البَحْثُ –أيْضًا– فِيمَا مَضَى وَظَائفَ مُتَعدِّدَةً مِن وَظَائفِ الكِنايةِ والتعرِيضِ، أسْهَمَتْ فِي إبرَازِ جَمَالِيةِ الأسلوبِ الكِنائِي النَّبوي. وَهَهنَا نَزِيدُكَ وَظِيفَةً أخرَى مِن وَظَائفِ الكِنايةِ النَّبويةِ وهِي: مَا قصِدَ بِهَا المَدحُ أو الذَّمُّ.

إذْ يُمكِنُ للمُتَكلمِ أنْ يُيَمِّمَ وَجهَهُ تِلقَاءَ هَذِهِ الوَظِيفةِ فِي حَالاتٍ كَثِيرةٍ يَستَطِيعُ مِن خِلالِهَا التَّخلصَ مِن مَواقِفَ مُختَلِفَةٍ، بَل يُمكِنُ استِعْمَالُهَا فِي أبعَدَ مِن ذَلكَ؛ حَيثُ تمكنكَ مِن أنْ تُبَرِّدَ حَرَّ كَبِدِكَ مِن خُصومِكَ مِن غَيرِ أنْ يَكونَ لَهم عَلَيكَ حُجَّةٌ، ودون أنْ تَجرحَ مَنْ قَصدْتَ بِهَذه الكِنايَةِ.

وَتَتَميزُ هَذِهِ الوَظِيفةُ –كَسَابِقَاتِهَا مِنَ الوَظَائفِ– بإعطَائكَ المَعنَى مَقروناً بِدَلِيلِهِ. وَتَتَجلَّى هَذِهِ الوَظِيفةُ مِن خِلالِ بَيانِ بَعضِ صِفَاتِ المكَنَّى عَنه –مَعَ الاختِصَارِ– بالاقتِصَارِ عَلَى مَا يُذكَرُ مِن صِفَاتِهِ لغَرضٍ يَتَصلُ بِذكرِهَا[1].

وَالمقصودُ مِنَ المَدحِ فِي هَذِهِ الوَظِيفَةِ لَيسَ هو الفَخرُ والحَمَاسَةُ المُستَعمَلةُ عِندَ الشعَرَاءِ فِي أغرَاضِهِم، بَل ذِكرُ صِفَاتِ المَمدُوحِ التِي يَتَميزُ بِهَا عَن غَيرِهِ. وإنِ اجتَمَعَا كِلاهمَا فِي الإطرَاءِ والثَّناءِ؛ لأنَّ الفخرَ كَانَ يَقَعُ فِي المَعارِكِ والحروبِ. وَلَيسَ الذَّمُّ فِي هَذِهِ الوَظِيفةِ هو الهِجَاءُ المسْتَعملُ فِي الأغرَاضِ الشعرِيةِ؛ لأنَّ الهِجَاءَ مُتصِلٌ بِالعَصَبِيةِ القَبلِيةِ والعِدَاءِ... وَغَيرِهَا، وَهَذا الذَّمُّ قُصِدَ بِهِ ذِكرُ مَا يُنفِرُ مِن صِفَاتِ المَذمومِ.

وَسَيأتِي مِن خِلالِ الأحَادِيثِ المَدروسَةِ أنَّ الوَشَائِجَ بَينَ الكِنايةِ وبينَ صِفَةِ المَمدوحِ أوِ المَذمومِ قَويةٌ؛ لأنَّ هَذِهِ الوَظِيفةَ إنَّمَا تُبنَى عَلَى تَوافُرِ الصِّفَةِ فِي الممدوحِ أوِ المذمومِ.

وَمِنَ الأحَادِيثِ المؤكِّدَةِ عَلَى هذِهِ الوَظِيفةِ وَالوَارِدَةِ فِي هذَا المَجَالِ مَا جَاءَ عن فَاطِمَةَ بِنتِ قَيسٍ أنَّ أبَا عَمرِو بنَ حَفصٍ طَلَّقَهَا البَتَّةَ وَهوَ غَائِبٌ، فَأرسَلَ إليهَا وَكِيلَهُ بِشَعِيرَةٍ، فَسَخِطَتْهُ، فَقَالَ: وَاللهِ مَالَكِ عَلَينا من شَيءٍ، فَجَاءتْ رَسولَ اللهِ ﷺ فَذَكرَتْ ذَلِكَ لَهُ. فقَالَ: "لَيسَ لَكِ علَيهِ نَفَقَةٌ". فَأمَرَها أنْ تَقعُدَ فِي

---

(١) حبنكة الميداني، **البلاغة: أسسها وعلومها وفنونها**، م٢، ص١٤٤.

بَيتِ أمِّ شَرِيكٍ. ثُمَّ قَالَ: "تِلكَ امرَأةٌ يَغشَاهَا أصحَابِي، اعتَدِّي عِندَ ابنِ أمِّ مَكتومٍ، فإنَّهُ رَجُلٌ أعمَى تَضَعِينَ ثِيَابَكِ فَإذَا حَللتِ فآذِنِينِي" قَالَتْ: فَلَمَا حَلَلْتُ ذَكَرتُ لَهُ، أنَّ مُعَاوِيَةَ بنَ أبِي سُفيَانَ وأبَا جَهْمٍ خَطَبَانِي. فَقَالَ رَسولُ اللهِ ﷺ: "أمَّا أَبُو جَهْمٍ فَلا يَضَعُ عَصَاهُ عَن عَاتِقِهِ، وَأمَّا مُعَاوِيَةَ فَصعلوكٌ لا مَالَ لَــهُ. انكِحِــي أسَامَةَ بنَ زَيدٍ" فَكَرِهْتُهُ. ثمَّ قَالَ: "انكِحِي أسَامَةَ، فَنَكَحْتُهُ فَجَعَلَ اللهُ فِيهِ خَيرًا، وَاغْتَبَطْتُ"(١).

فَقَولُه: "أبو جَهمٍ لا يَضَعُ عَصَاه عنْ عَاتِقِهِ" كِنايَةٌ عَن كَثرةِ الأسفَارِ، أو كِنايةٌ عنْ كَثرةِ ضَــربِهِ لِلنِساءِ، وعلَيهِ نَصَّ النَّووي فَقَالَ: فِيهِ تَأويلانِ مَشهورَانِ: أحدُهمَا: أنَّهُ كَثيرُ الأسفَارِ، وَالثَّانِي: أنَّه كَثيرُ الضَّربِ للنِسَاءِ. وَهَذا أصَحُّ بِدَليلِ الرِّوايةِ التِي ذَكَرَهَا مُسلِمٌ(٢) بَعدَ هَذهِ أنَّهُ ضَرَّابٌ للنِسَاءِ(٣).

إنَّ وَصْفَ النَّبي ﷺ لأبِي جهْمٍ بأنَّ عَصَاه لا تُفَارِقُ عَاتِقَهُ لِكَثرَةِ مَا يَضرِبُ نِسَاءَه إشَارَةٌ مِنه إلى ذِكرِ صِفةٍ مِن الصِّفَاتِ التِي تَنفِرُ منها النِّسَاءُ، وَلا تُحِبُّ الرَّجُلَ المُتصِفَ بِهَا، بَل تَعافُهُ لأجلِهَا.

وَيُشيرُ النَّبي ﷺ ولَو إيمَاءً بأنَّ غَيرَ أبِي جَهمٍ أفضَلُ لَهَا مِنه، بَل صَرحَ بِذَلك فَقَالَ لَها: انكِحِي أسَامَةَ بنَ زَيدٍ. وَهوَ بِهَذهِ الكِنايَةِ أدَّى وَظِيفَةً مِن وَظَائِفِها وَهِي الكِنايَةُ بِقَصدِ الذَّمِّ؛ حَيثُ إنَّ النَّبي ﷺ ذَمَّ أبَا جَهــمٍ بِكثرةِ ضَربِهِ للنِسَاءِ لكِن لَم يُصَرحْ بِذَلك. وَاكتَفَى عَنه بِذكرِهِ دَلِيلاً عَلَى كَثرَةِ ضَربِهِ وَهوَ عَدَمُ وَضعِهِ عَصَاه عَن عَاتِقِهِ.

يَقولُ با يوسف: نَجِدُ الدَّليلَ المَادِيَّ علَى المَعنَى فِي الكِنايةِ الحَدِيثيةِ جُزءًا مِن المَعنَــى، إذ يَــتِم التَّركِيزُ عَلَى هَذَا الجزءَ الذي يَغدُو صورَةً فَنيةً لهَا أبعَادُهَا الوجدَانيةُ والحسِيةُ، ولَها مَا تَحفَلُ بِــهِ مِــن مشَاهِدَ ثَرَّةٍ(٤).

---

(١) **أخرجه:** مسلم، كتاب: الطلاق، باب: الطلقة ثلاثاً لا نفقة لها، رقم (١٤٨٠)، واللفظ له، وأبو داود، كتاب: الطلاق، باب: في نفقة المبتوتة، رقم (٢٢٨٤). والنسائي، كتاب: النكاح، باب: إذا استشارت المرأة رجلاً فيمن يخطبها، هل يخبرها بما يعلم، رقم (٣٢٤٥)، والنسائي في الكبرى، كتاب: الطلاق، رقم (٥٧٠٨) بلفظ: "أما أبو الجهم فرجــل أخافُ عليكِ قِسْقَاسَتَهُ –أي تحريكه– للعصا" ومالك في الموطأ، كتاب: الطلاق، باب: ما جاء في نفقــة المطلقــة. وأحمد، م٦، ص٤١٢. وابن حبان، كتاب: النكاح، باب: ذكر الخبر على أن هذا الزجر إنما زجر إذا ركن أحدهما إلى صاحبه، رقم (٤٠٤٩)، والبيهقي، كتاب: النكاح، باب: التعــريض بالخطبــة، م٧، ص١٧٨، والبغــوي، بــاب: المبتوبة لا نفقة لها، رقم (٢٣٨٥)، م٩، ص٢٩٦. كلهم من طريق مالك عن عبدالله بن يزيد عن أبي سلمة عن فاطمة بنت قيس.

(٢) كما في رواية سفيان عن أبي بكر بن أبي الجهم بن صخير العدوي وفيه "وأما أبو جهم فرجل ضــراب للنســاء"، ورواية عبد الرحمن بن مهدي وفيها "أبو جهم منه شدة على النساء".

(٣) النووي، **المنهاج شرح صحيح مسلم**، م١٠، ص١٠٢.

(٤) با يوسف، **الصورة الفنية في الحديث النبوي الشريف**، ص٢٥٤. بتصرف يسير.

ولَيسَ فِي ذَمِّ النَّبي ﷺ لأبِي جَهمٍ –بالكِنايةِ السَّابِقةِ– اغتِيَابٌ لَه أوِ التَّنقصُ مِن قَدرِهِ مَعَاذَ اللهِ أنْ يَكونَ ذَلكَ. بَل إنَّ كِنايَتهُ عَنهُ بِمَا يُشعرُ الذَّمَّ[١] هوَ مِن بَابِ النصحِ والبَيانِ إذْ مَقَامُ النبي ﷺ هنَا نَاصِحٌ. وَالنَّاصِحُ مُؤتَمنٌ فَعَليهِ أنْ يُبَينَ مَا يَعلَمُه مِن حَالِ أبِي جَهمٍ. قَالَ ابنُ عَبدِ البَّرِ: الذِي عَلَيهِ مَدارُ هَذَا المَعنَى: أنَّ مَن استشِيرَ لَزِمَهُ القَولُ بالحَقِّ، وَأداءُ النَّصيحَةِ، ولَيسَ ذَلكَ مِن بَابِ الغِيبةِ؛ لأنَّه لَم يَقصدْ بِذَلكَ إلى لَمْزِهِ[٢].

ويُستَنبطُ مِن هَذِه الكِنايةِ إضَافَةً إلى الوَظِيفةَ التي أدَّتْها. جَوازُ أصْلِ الضَّربِ للنِسَاءِ لموجَبِهِ، وأنَّ المَذمومَ كَثرَتُهُ، وَلا خِلافَ أنَّ الإفرَاطَ وَمجَاوَزةَ الحَدِّ مَمنوعٌ، وَفيه جَوازُ المُبالَغة فِي الكَلامِ، وأنَّه لَيس كَذِباً لِقَولِهِ: "لا يَضَعُ عَصَاهُ عَن عَاتِقِهِ"، وَمَعلومٌ أنَّه يَضَعُها[٣].

إذنْ أدَّى هَذا الحَدِيثُ النَّبويّ الشَّريفُ كِنَايةً لَطِيفةً تَحمِلُ فِي طَيَاتِها بُعْدًا وَظِيفيًا وَهو ذَمُّ المُكنَى عنه، وَبُعدًا شَرعِيًا وَهوَ جَوازُ ضَربِ النسَاءِ، وَهذَا يُظْهِرُ –لَكَ– مَدَى جَمَاليةِ الكِنايةِ النَّبويةِ.

وَحَديثٌ آخَرُ يؤكدُ رَوعَةَ الكِنايةِ النَّبويةِ من خِلالِ استِخدَامِهَا هذِهِ الوَظيفَةِ فَمن ذَلكَ مَا جَاءَ عَن عَدِي بنِ حَاتِمٍ قَالَ: أخَذَ عَدِيٌّ عِقَالاً أبيَضَ وَعِقَالاً أسودَ حَتى كَانَ بَعضُ اللَيلِ نَظَرَ فَلَم يَستبِينَا فَلَمَا أصبَحَ قَالَ: يَا رَسولَ اللهِ جَعلتُ تَحتَ وِسَادِي عقَالَينِ، قَالَ: "إنَّ وِسادَكَ إذاً لَعَرِيضٌ، إنْ كَانَ الخَيطُ الأبيَضُ والأسوَدُ تحتَ وِسَادَتِكَ"[٤].

---

(١) قال الزرقاني: وضربهنَّ اليسير للأدب جائزٌ؛ لأنه إنما ذمه لكثرته. وتركه أفضلُ؛ لأنه خلقه ﷺ. شرح الزرقاني، المسمى: **أنوار الكواكب أنهج المسالك بشرح موطأ مالك**، محمد بن عبد الباقي الزرقاني (ت ١١٢٢)، حقق أصولها ووثق نصوصها: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، ط١، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م، م٣، ص٣١٧.

(٢) ابن عبد البر، أبو عمرو يوسف بن عبد الله النمري (ت ٤٦٣)، **التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد**، تحقيق: أسامة بن إبراهيم، خرج أحاديثه: حاتم بن أبو زيد، الفاروق والحديثية، ط٣، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.

(٣) الأُبي والسنوسي، **شرح صحيح مسلم المسمى: بإكمال الإكمال ومكمل الإكمال**، م٥، ص٢٢٧.

(٤) **أخرجه:** البخاري، كتاب: تفسير القرآن، باب: قوله تعالى: ﴿**وَكُلُواْ وَاشْرَبُواْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ**﴾، رقم (٤٥٠٩)، وهذا اللفظ من رواية حصين، وأما رواية مطرف فقال فيها: إنك لعريض القفا. ومسلم، كتاب: الصيام، باب: بيان أن دخول الصوم يحصل بطلوع الفجر، رقم (١٠٩٠). وأبو داود، كتاب: الصوم، باب: وقت السحور، رقم (٢٣٤٩). والترمذي، كتاب: التفسير، باب: من سورة البقرة، رقم (٢٩٧١)، وقال: هذا الحديث حسن صحيح، والدارمي، كتاب: الصيام، باب: متى يمسك المتسحر، رقم (١٦٩٥). كلهم من طريق الشعبي عن عدي به.

فَقَولُه: "إنَّ وِسَادَكَ إذًا لعَرِيضٌ". قَالَ الخَطَّابِي: فِيهِ قَولانِ: أحدُهمَا: يُرِيدُ أنَّ نَومَكَ إذاً لَكَثِيرٌ، وكَنى بِالوِسادِ عنِ النَّومِ إذا كَانَ النَّائم يتَوَسده، أوْ يَكونُ أرَادَ أنَّ ليلَكَ لطَويلٌ إذا كُنتَ لا تُمسِكُ عَن الأكلِ والشربِ حتى يَتَبينَ سَوادُ العِقالِ مِن بَياضِهِ.

وَالقَولُ الآخَرُ: أنَّه كَنى بِالوِسادِ عنِ المَوضِعِ الذي يَضَعُهُ مِن رَأسِه وَعنقِهِ عَلى الوِسَادِ إذا نَامَ، وَالعَربُ تَقولُ: فُلانٌ عَرِيضُ القَفَا إذا كَانَتْ فِيهِ غَبَاوةٌ[١] وَغَفلةٌ[٢].

وَقد جَزَمَ الزمخشَرِي بالقَولِ الثَّانِي فَقَالَ: إنْ قُلْتَ: كَيفَ التَبَسَ عَلَى عَدِي بنِ حَاتِمٍ مَع هَذا البَيَانِ... قُلْتُ: غَفَلَ عَن البَيانِ؛ ولِذَلكَ عَرَّضَ النَّبي ﷺ قَفَا عَدِي؛ لأنَّه مَمَا يُستَدلُّ بِه عَلى بَلاهَةِ الرجُلِ وَ قِلةِ فِطنَتِهِ. وأنشدتني بَعضُ البدويات:

عَرِيضُ القَفَا مِيزَانُهُ فِي شِمَالِهِ ... قَدِ انْحَصَّ مِنْ تَقْرِيطِ شَارِبِهِ[٣]

وَخَالَفَ القَاضِي عِياضٌ ذَلكَ فَقَالَ: أرَادَ بِالوِسادِ النومَ، أيْ: إنَّ نَومَكَ كَثِيرٌ، لا مَا ذَهَبَ إليهِ بَعضُهمْ[٤] مِن أنهَا كِنايةٌ عَنِ الغَباوَةِ[٥].

وَعَلى كُلٍّ فإنَّ هَذِه الكِنايةَ خرَجَت مَخرَجَ الذَّم سَواءٌ كَانَ مَعناها كَثرةَ النَّومِ أو قِلةِ الفِطنَةِ، وإنْ كَانَ "عُرضُ القَفَا" أو "عُرضُ الوِسَادِ" كِنايةً عَن البَلهِ وَالغفلَةِ[٦] كَمَا قَال العَلوي: هوَ كِنايةٌ عن عن بَلَهِ الإنسَانِ وَقلةِ فَطانَتِهِ، وَنقصَانِ كَياسَتِهِ، وَقولُهم: فُلانٌ عَرِيضُ القَفَا" يَجعَلونَه كِنايَةً عَن فَهَاهَتِهِ وَقِلةِ ذَكَائِهِ[٧].

---

(١) وقد رد الأبي والسنوسي هذه الأقوال جميعاً. وانظر: الأبي والسنوسي، **شرح صحيح مسلم، المسمى: إكمال الإكمال ومكمل الإكمال**، م٤، ص٢٣.

(٢) الخطابي، أبو سليمان محمد بن محمد بن إبراهيم (ت ٣٨٨)، **معالم السنن وهو شرح لسنن أبي داود**، المكتبة العلمية، ط ٢، ١٤٠١هـ-١٩٨١م، م٢، ص١٠٥.

(٣) الزمخشري، **الكشاف**، دار الكتاب العربي، م١، ص٣٣١-٣٣٢، قال الشيخ محمد عليان في حاشيته على الكشاف: تصف رجلاً بالغباوة على طريق الكناية، فعرض القفا: كناية عن الحمق، وكون ميزانه في شماله ككناية عن البله، وانحصَّ: انحسر شاربه، لكثرة ما يعض على شاربه من الندم.

(٤) لعله يقصد بذلك الخطابي والزمخشري.

(٥) القاضي عياض، **إكمال المعلم**، م٤، ص٢٦.

(٦) وهو ما يرجحه البحث.

(٧) العلوي، **الطراز**، م١، ص٤٢٩

وإنَّ مَا يُؤكِّدُ أنَّ هَذِه الكنايةَ قُصِدَ بِهَا الذَّمُّ قولُ القرطُبي: حَمَله بَعضُ الناسِ عَلَى الذَّم لَهُ عَلَى ذَلكَ الفَهمِ[١]، ومَهما يَكنْ مِن شَيءٍ فإنَّ المَقصودَ مِن هَذِه الكِنايةِ لَيسَ مَعنَاهَا ودَلالَتَهَا حَسْبُ بَل المَقصودُ أبْعَدُ مِن ذَلِكَ وَهو الغَرَضُ الذي أدَّتْه وَهوَ بَيانُ أنَّ النَّبي ﷺ قَد ذَمَّ عَدِياً عَلى فَهمِهِ هذَا لمَعنَى الخَيطِ.

ولَيسَ المَقصودُ مِن هَذَا الذَّمِّ –بِطَبيعةِ الحَالِ– هوَ التَّقْليلُ مِن شَأنِ هَذَا الصَّحَابي الجَليل ﷺ. وَالغَمزُ فِيهِ، وإنَّمَا بَيَانٌ مِنَ النَّبي ﷺ كَأنَّه يَقولُ: إنَّك يَا عَدِي أخطَأتَ فِي اجتِهَادِكَ بَل إنَّكَ أبعَدتْ النُّجْعَةَ فِي فَهمِكَ لمَعنَى هَذِه الآيَةِ... وَغَيرِهَا مِنَ العِبَاراتِ التِي قَد يَكونُ فيهَا جَرْحٌ للشُعُورِ أوْ كَسرٌ للنَفسِ. كَأنْ يَقولَ –مثلاً–: إنَّكَ ضَعِيفُ الفَهمِ أو ضَيقُ الفِكرِ، أو قَليلُ النَّباهَةِ... أوْ غَيرُها، بَل عَدَلَ عَن ذَلكَ كُلِّهِ قَائلاً: "إنَّ وِسَادَكَ لَعَرِيضٌ" بِمَعنَى: أنَّ المَخَدَّةَ التِي تَنَامُ عَلَيهَا كَبَيرةٌ. ولَم يَقصِدْ هَذَا المَعنَى وإنَّما أرَادَ مَا بَعدَهُ ولِذلكَ، فإنَّ هذِهِ الكِنَايةَ "عَرِيضُ القَفَا" فِيهَا نَوعُ خَفَاءٍ إذِ الوَسَائِطُ بَينَ: المُكَنى بِه والمُكنى عَنه قَليلَةٌ أو مَعدومَةٌ، ويُناسَبُ أنْ تُسَمَّى رَمزًا؛ لأنَّ الرَّمْزَ أنْ تُشيرَ إلى قَرِيبٍ مِنكَ عَلَى سَبيلِ الخِفيَةِ[٢].

وبِهَذا تَنفَرِدُ الكِنَايَةُ النَّبويةُ بِأبعَادِها الوَظِيفيةِ؛ حَيثُ قَصَدتْ ذَمَّ المُكنَى عنهُ – وَهذَا غَرضٌ مِن أغرَاضِهَا– وبِأبعَادِها التَّعبيريةِ؛ حَيثُ عبرتْ عَن المَعنَى الشَّديدِ بِكنَايةٍ لَطِيفةٍ.

تَكْتَنفُ الكِنايةَ ظِلالٌ مُوحِيةٌ، وَوَجَازَةُ تَعْبيرٍ، ولَطَافةُ مَعنًى، فَهِي مسلَكٌ بَيَانِي أريدَ بِهِ الإيماءُ إلى شَيءٍ... وَتَتَكونُ الكِنايةُ مِن عَناصرَ حِسيةٍ؛ إذْ تَعتَمِدُ فِي تَذَوقِهَا عَلَى الحَواسِ، فَإما أنْ تَكونَ بَصَرِيةً يَستَلذُّها البَصَرُ، وإمَّا أنْ تَكونَ مِن الحَواسِ الدُّنيا، فَتَستَطيعُ الكِنايةُ أنْ تُقَدمَ حَرَكَةً جَمِيلَةً وَإيحَاءً يُؤكِّد عُمْقَ المَعنَى... يَظَلُّ عَالِقًا بِالذِّهنِ، حَاضِراً أمَامَ الأعينِ، قَبلَ تَصورِ المَعنَى وَبعدَهُ[٣].

هَذَه المَعانِي –السَّابِقِ ذِكرُهَا– تَجتَمِعُ فِي الكِنايةِ الأدَبيةِ، فَكَيفَ بالكِنايةِ النَّبويةِ ؟! وَمَعلومٌ أنَّها بَلَغَتْ رَأسَ الفَصَاحَةِ وَارتَقَتْ قِمَّةَ البَلاغَةِ فَمنْ بَابِ أولَى أنْ تَجْتَمِعَ هَذهِ المَعانِي وَزِيادَةً فِيهَا.

وَمِنَ الأحَادِيثِ الدَّالَةِ علَى هَذِه الوَظِيفَةِ وَهِي مَا قُصِدَ بِهِ الذَّمَّ مّا جّاءَ عَن عَائشَةَ رَضِي اللهُ عَنهَا قَالَتِ: استَأذَنتْ هَالَةُ بِنتُ خُوَيلِد – أختُ خَدِيجَةَ – عَلَى رَسولِ اللهِ ﷺ فَعَرفَ استئذَانَ خَدِيجَةَ، فَارتَاعَ

---

(١) القرطبي، **المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم**، م٣، ص١٤٨.

(٢) وانظر: حبنكة الميداني، **البلاغة: أسسها وعلومها وفنونها**، م٢، ص١٤١.

(٣) با يوسف، **الصورة الفنية في الحديث النبوي الشريف**، ص٢٤٣.

لِذَلكَ فَقَالَ: "اللهُمَّ هَالَةَ"، قَالَتْ: فَغِرْتُ، فَقُلْتُ: مَا تَذكرُ مِن عَجوزٍ مِن عَجَائزِ قُرَيشٍ حَمــرَاءِ الشِّــدقَينِ هَلَكتْ فِي الدَّهرِ قَد أبدَلَكَ اللهُ خَيراً مِنها[١].

فَقَولُها: "حَمرَاءِ الشِّدقَينِ" كِنايةٌ عَن كِبرِ سِنِّهَا وَسقوطِ أسنَانِهَا.

لَعَلَّ هَذِهِ الكِنَايةَ وَاضِحةُ الدِّلالَةِ عَلَى هَذه الوَظِيفَةِ – وَهِي مَا قُصِدَ بِهِ الذَّمُّ – إذْ قَصَدَتْ عَائِشَــةُ مِــن كِنايَتِهَا هَذِه ذَمَّ خَدِيجةَ والانتِقَاصِ مِن قَدرِهَا، وَكَأَنَّها تَقولُ: مَا يُعجِبكَ بِهَذِه العَجُوزِ التِي بَلَغتْ مِنَ الكِبرِ عِتِيًّا فَسَقَطَتْ أسنَانُهَا، ولَم يَبقَ إلا اللحْمُ الأحمَرُ.

قَالَ القُرطُبي: قَولُهَا: "حَمرَاءِ الشِّدقَينِ" قِيلَ مَعنَاهُ: أنَّها بَيضَاءُ الشِّدقينِ، وَالعربُ تُسَمِّي الأبــيَضَ: أحمَرَ، كَرَاهَةً فِي اسمِ البَيَاضِ؛ لأنَّه يُشبِهُ البَرَصَ... قُلْتُ –القرطُبي–: وَهَذَا فِيهِ بُعْدٌ فِي هذَا المَوضِعِ، فَلو كَانَ الأمرُ كَذلكَ لَقَالَتْ عَائشَةُ بَدَلَ: حَمرَاءِ الشِّدْقينِ: بَيضَاءِ الشِّدقينِ؛ فإنَّه كَانَ يَكــونُ أبْلَــغَ فِــي التَّقبِيحِ، وَعائِشَةُ إنَّمَا ذَكَرَتْ هَذَا الكَلامَ تَقبِيحاً لِمَحاسِنِ خدِيجَةَ وَتَزهِيدًا فِيهَا[٢].

وَبَعْدُ:

فَهَذَا الذِي قَدَرْتُ عَلَى جَمْعِهِ وَلَمِّ شَمْلِهِ مِنْ بُطُونِ الكُتبِ وَ أُمَّاتِ المَرَاجِعِ ؛ إبْرَازًا لِجَمَالِيَّةِ الكِنَايَةِ النَّبوِيَّةِ وَقَدْ بَيَّنَ البَحْثُ مِن خِلالِ دِرَاسَتِهِ الأحَادِيثَ دِرَاسَةً تَحلِيلِيَّةً جَاوَزَتْ –فِي تَطْبِيقَاتِهَا– الدِّرَاسَاتِ التَّقْلِيدِيَّةَ التِي تَفْتَقِرُ إلى لُغَةِ الإنْحِرَافِ الدِّلالِي للألفَاظِ؛ وَذَلِكَ بِمَا عَرَضَتْهُ –هَذِهِ الدِّرَاسَةِ– مِن وَظَــائِفَ وَأغرَاضٍ... كَمَا أنَّهَا حَاكَتِ الكِنَايةَ القُرْآنِيَّةَ مِن حَيْثُ جِدِّيَّتُهَا فِي الأسْلوبِ وَجِدَّتُهَا فِي الطَّرْحِ.

---

(١) **أخرجه:** البخاري، معلقًا كتاب: مناقب الأنصار، باب: تزويج النبي ﷺ خديجة وفضلها، رقــم (٣٨٢١). ومســلم، كتاب: فضائل الصحابة، باب: فضائل خديجة أم المؤمنين، رقم (٢٤٣٧). كلاهما من طريق علي بن مسهر عــن هشام عن أبيه يعني عروة عن عائشة به.

(٢) القرطبي، **المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم**، م٦، ص٣١٨.

# الخاتمـــة

وفيها أهم النتائج والتوصيات التي توصل إليها البحث:

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

وبعد:

فإن معرفة الكناية النبوية، أسلوبًا وأمثلةً ووظيفةً... يعد من الدراسات الهامة في البيان النبوي... وقد انتهت هذه الدراسة –التي وفقني الله لجمعها والبحث فيها– إلى ما يلي:

**أولاً: النتائج:**

١- اشتملت الأحاديث النبوية على كثير من الكنايات.

٢- سجلت بعض الأحاديث النبوية بعضًا من الكنايات التي لم تكن مستعملة من قبل.

٣- امتازت الكنايات النبوية بالوجازة والقصر وقلة اللوازم والوضوح.

٤- نصت كثير من الكنايات النبوية على أحكام شرعية.

٥- إن هناك فرقاً بين الكناية والتعريض، خلافاً لما درج عليه جمهور البلاغيين.

٦- إنه لا يقام الحد –بالقذف– على من قذف بالتعريض.

٧- استطاعت الكناية النبوية أن تؤدي أغراضًا ووظائف في جوانب متعددة: أخلاقية، دينية، تربوية، اجتماعية.

**ثانياً: التوصيات:**

١- دراسة أساليب بيانية أخرى، كالاستعارة، والتورية... من الوجهة الحديثية، وبيان جمالية البيـــان النبوي فيها، ومدى استعمال الأحاديث النبوية لها.

٢- الاهتمام من الناحية الحديثية بالدراسات البلاغية ، والكتب الأدبية، تصـــحيحاً وتعقبًـــا وتخريجًـــا للأحاديث الواردة فيها.

## الفهارس العامة للبحث:

١. فهرست الآيات القرآنية.
٢. فهرست أطراف الأحاديث النبوية.
٣. فهرست الأشعار.
٤. فهرست الأمثال.
٥. فهرست المصطلحات البلاغية.
٦. فهرست الكنايات.
٧. فهرست الفوائد والنكت.
٨. فهرست الكتب المذكورة عرضًا ووصفًا.
٩. فهرست المصادر والمراجع.
١٠. فهرست الموضوعات.

# فهرست الآيات القرآنية:


| الآيـــــة | السورة | رقم الآية | رقم الصفحة |
|---|---|---|---|
| ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾..... | الفاتحة | ٥ | ٨ |
| ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُاْ الضَّلاَلَةَ بِالْهُدَى﴾..... | البقرة | ١٦ | ٦١ |
| ﴿فَأْتُواْ بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِ﴾..... | البقرة | ٢٣ | ٨ |
| ﴿اسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ﴾..... | البقرة | ٣٥ | ٢٧ |
| ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ﴾..... | البقرة | ١٨٧ | ١٠ |
| ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ﴾..... | البقرة | ٢٢٣ | ٣٩ |
| ﴿حَتَّى تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ﴾..... | البقرة | ٢٣٠ | ٤١ |
| ﴿وَلاَ جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِ﴾..... | البقرة | ٢٣٥ | ١٤ |
| ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اتَّقُواْ اللّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ﴾..... | آل عمران | ١٠٢ | و |
| ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُواْ رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾ | النساء | ١ | و |
| ﴿أَوْ لاَمَسْتُمُ النِّسَاء﴾..... | النساء | ٤٣ | ٧ |
| ﴿وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لأَزِيدَنَّكُمْ﴾..... | إبراهيم | ٧ | ب |
| ﴿فَلاَ تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ﴾..... | الإسراء | ٢٣ | ٣١ |
| ﴿بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا﴾..... | الأنبياء | ٦٣ | ٢٥ |
| ﴿وَأَصْلَحْنَا لَهُ زَوْجَهُ﴾..... | الأنبياء | ٩٠ | ٢٧ |
| ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ﴾..... | المؤمنون | ١-٥ | ٣٩ |
| ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا﴾..... | النور | ٣٠ | ٣٩ |
| ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ﴾..... | النور | ٣١ | ٣٩ |
| ﴿أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ﴾..... | الأحزاب | ٣٧ | 27 |
| ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيدًا﴾..... | الأحزاب | ٧٠ | و |
| ﴿وَآتَيْنَاهُ الْحِكْمَةَ وَفَصْلَ الْخِطَابِ﴾..... | ص | ٢٠ | ز |
| ﴿وَلَوْ نَشَاء لأَرَيْنَاكَهُمْ﴾..... | محمد | ٣٠ | ١١ |
| ﴿فِيهِنَّ قَاصِرَاتُ الطَّرْفِ﴾..... | الرحمن | ٥٦ | ١٢ |
| ﴿وَإِنَّهُ لَتَذْكِرَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ﴾..... | الحاقة | ٤٨ | ٨ |
| ﴿وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ﴾..... | المدثر | ٤ | ٩ |

# فهرست أطراف الحديث


| طرف الحديث | الراوي | الصفحة |
|---|---|---|
| ١. أتت امرأة إلى النبي ﷺ فأمرها أن ترجع..... | حُبير بن مطعم | ٦٥ |
| ٢. أخذ عدي عقالاً أبيض..... | عدي بن حاتم | ٧٤ |
| ٣. إذا جلس بين شعبها..... | أبو هريرة | ٤٣ |
| ٤. إذا دعا الرجل امرأته..... | أبو هريرة | ٤٣ |
| ٥. أستأذنت هالة بنت خويلد على رسول الله..... | عائشة | ٧٦ |
| ٦. أقبل النبي ﷺ إلى المدينة وهو..... | أنس بن مالك | 13 |
| ٧. أن أبا عمرو بن حفص طلقها..... | فاطمة بنت قيس | ٧٢ |
| ٨. إن الرجل الذي قيل فيه..... | عائشة | ٤٩ |
| ٩. أن ابنة الجون لما أدخلت على رسول الله..... | عائشة | ٧٠ |
| ١٠. إن أول قسامة في الجاهلية..... | عبد الله بن عباس | ٥٩ |
| ١١. إن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: ولد لي غلام..... | أبو هريرة | ٦٣ |
| ١٢. أن رسول الله خرج حين..... | أنس بن مالك | ٥٠ |
| ١٣. أن عمر بن الخطاب بينما هو قائم..... | عبد الله بن عمر | ٧٠ |
| ١٤. إن في المعاريض لمندوحة..... | عمران بن حصين | ٢٣ |
| ١٥. انكحني أبي امرأة من قريش..... | عبد الله بن عمرو بن العاص | ٤٧ |
| ١٦. إنها ستكون فتن..... | أبو بكرة | ٥٤ |
| ١٧. أول ما اتخذ النساء المنطق..... | ابن عباس | ٦٨ |
| ١٨. ثلاثة نفر ممن كانوا..... | عبد الله بن عمر | ٤٤ |
| ١٩. جعل النبي على الرجالة يوم أحد..... | البراء بن عازب | ٥٧ |
| ٢٠. جلس إحدى عشرة امرأة..... | عائشة | ٥ |
| ٢١. خطب النبي ﷺ فقال: إن الله خير عبداً..... | أبو سعيد الخدري | ٦٦ |
| ٢٢. خطبة الحاجة..... | عبد الله بن مسعود | ز |
| ٢٣. دخل علي رسول الله ذات يوم وهو مسرور..... | عائشة | ٦٤ |
| ٢٤. شهدنا بنتاً لرسول الله..... | أنس بن مالك | ٤٩ |

| | | |
|---|---|---|
| ٢٥. غزونا فزارة وعلينا أبو بكر..... | إياس بن سلمة | ٤٨ |
| ٢٦. كان رسول الله إذا دخل العشر..... | عائشة | ٥٨ |
| ٢٧. لا تحلين لزوجك الأول..... | عائشة | ٤٠ |
| ٢٨. لا يشكر الله من لا يشكر الناس..... | أبو هريرة | ب |
| ٢٩. لم أتخلف عن رسول في غزوة غزاها..... | كعب بن مالك | ٧٠ |
| ٣٠. لم أزل حريصًا على أن أسأل..... | عبد الله بن عباس | ٥٦ |
| ٣١. مَا أهلكك..... | عمر | ٤١ |
| ٣٢. من تعزى بعزاء الجاهلية..... | أبي بن كعب | ٤ |
| ٣٣. من حمل علينا السلاح فليس منا..... | عبد الله بن عمر | ٥٥ |
| ٣٤. من يضمن لي ما بين لحييه..... | سهل بن سعد | ٢٠ |
| ٣٥. ويحك يا أنجشه..... | أنس بن مالك | ٥٢ |


## فهرست الأشعار:


| مطلع البيت | قافيته | البحر | الصفحة |
|---|---|---|---|
| أكنى بغير أسمها..... | مكتتم | | ١٠ |
| إن السماحة..... | الحشرج | الكامل | ٢٠ |
| أورح لتسليم..... | ثقاضيا | الطويل | ١٤ |
| بعيدة مهوى..... | وهاشم | الطويل | ١٠ |
| تظل المطايا..... | يقيمها | الطويل | ٤٢ |
| سيكفيك من ذاك..... | محيا | الطويل | ٢٤ |
| فأتبعهتا أخرى..... | الحقد | الطويل | ٢٠ |
| فعرض إذا..... | زينيا | الطويل | ٢٤ |
| قوم إذا حاربوا..... | بأطهار | البسيط | ٥٨ |
| وأني لاكنو..... | أصرح | الطويل | ٣ |
| ويضحي فتيت..... | تفضل | الطويل | ١١ |

# فهرست الأمثال:


| المثـــل | الصفحة |
|---|---|
| أبين من فلق الصبح..... | ٥٦ |
| إنما النساء لحم على وضم..... | ٥٤ |
| إياك أعني واسمعي يا جارة..... | ٢٣ |
| جذيلها المحلك وعذيقها المرجب..... | ١٨ |
| قصب السبق..... | ٧ |
| لا يحسن التعريض إلاّ ثلبا..... | ٢٢ |
| له القدح المعلى..... | ١٨ |


# فهرست المصطلحات البلاغية:


| المصطلح | الصفحة |
|---|---|
| ١. الحذف..... | ٢٩ |
| ٢. التوكيد..... | ٢٩ |
| ٣. التشبيه..... | ٢٩ |
| ٤. التورية..... | ٦ |
| ٥. الانحراف الفني..... | ٦٢ |
| ٦. التعريض..... | ٢ |
| ٧. الكناية..... | ٢ |
| ٨. المجاز المرسل..... | ١٠ |

# فهرست الكنايات الواردة في الرسالة:

| الكناية | معناها | الصفحة |
|---|---|---|
| ١. بعيدة مهوى القرط..... | طول العنق | ١٠ |
| ٢. تنعل الخيل لغزونا..... | الاستعداد للحرب | ٥٦ |
| ٣. حمراء الشدقين..... | كبر السن | ٧٧ |
| ٤. رفقاً بالقوارير..... | النساء | ٥٢ |
| ٥. شد المئزر..... | اعتزل النساء | ٥٩ |
| ٦. طويل النجاد..... | طويل القامة | ١٤ |
| ٧. عتبة بابك..... | الزوجة | ٦٨ |
| ٨. عريض القفا..... | البله | ٧٥ |
| ٩. عريض الوساد..... | الغفلة | ٢١ |
| ١٠. فض الخاتم..... | ازالت البكارة | ٤٥ |
| ١١. قصيرة الطرف..... | العفاف | ١٢ |
| ١٢. قلب ظهر المجن..... | الاستعداد للحرب | ٥٧ |
| ١٣. كثير الرماد..... | الكرم | ٦ |
| ١٤. لا يضع عصاه عن عاتقه..... | كثرة السفر أو كثرة الضرب | ٧٣ |
| ١٥. لبس جلد النمر..... | الاستعداد للحرب | ٥٧ |
| ١٦. لغة الضاد..... | اللغة العربية | ٢٠ |
| ١٧. لم يطأ فراشاً..... | لم يجامع | ٤٧ |
| ١٨. لم يفتش كنفاً..... | لم يعاشر | ٤٧ |
| ١٩. لم يقارف..... | لم يجامع | ٤٩ |
| ٢٠. ما كشف لها ثوباً..... | لم يجامعها | ٤٨ |
| ٢١. مجامع الأضغان..... | القلب | ٢٠ |
| ٢٢. نؤوم الضحى..... | الترفه | ١١ |

# فهرست الفوائد والنكت


| الفائدة | الصفحة |
|---|---|
| ١. أبناء الأثير..... | ١٦ |
| ٢. أثر السكاكي في الدرس البلاغي..... | 15 |
| ٣. أسلوب الفنقلة..... | ١٤ |
| ٤. دخول الباء على المتروك..... | ٦١ |
| ٥. الزمخشري أول من فرق بين الكناية والتعريض..... | ٢٤ |
| ٦. طلاق الكناية..... | ٨ |
| ٧. عناية العلماء بحديث أم زرع..... | ٥ |
| ٨. قل: قسم قسمين، ولا تقل قسم إلى قسمين..... | ٩ |
| ٩. مسألة فصل الخطاب..... | ز |
| ١٠. من الأخطاء الشائعة استعمال كلمة الملفت للنظر..... | ٦٩ |
| ١١. من الأخطاء الشائعة استعمال كلمة زوج في المثنى..... | 27 |
| ١٢. من الأخطاء الشائعة تقديم المؤكَّد على المؤكِّد..... | ٦٨ |
| ١٣. منطقة البلاغة و..... | ١٧ |
| ١٤. نقد ابن الأثير لمن خلط بين الكناية والتعريض..... | 17 |

# فهرست الكتب المذكورة عرضًا ووصفًا:


| الكتاب | الصفحة |
|---|---|
| ١. أهمية كتاب "البرهان في وجوه البيان"..... | ١١ |
| ٢. أهمية كتاب "مفتاح العلوم"..... | ١٦ |
| ٣. قيمة كتاب "المثل السائر"..... | ١٦ |
| ٤. كتاب "الطراز" وسبب تأليفه..... | ١٧ |
| ٥. كتاب "دلائل الإعجاز" وبيان الفكرة التي يدور حولها..... | ١٣ |
| ٦. كتاب "سر الفصاحة" وأنه أشتمل على أصول اللغة..... | ١٣ |
| ٧. كتاب "مشكل القرآن"، وبيان أنه للرد على الطاعنين..... | ٩ |
| ٨. كتاب "نقد الشعر" وسبب تأليفه..... | ١٠ |
| ٩. كتاب "نهاية الإيجاز" وبيان أنه اختصار لكتابي عبد القاهر..... | ١٥ |
| ١٠. مجاز القرآن لأبي عبيدة، وبيان معنى مجاز القرآن عنده..... | ٧ |
| ١١. معنى الصناعتين في كتاب "الصناعتين"..... | ١١ |

# فهرست المصادر والمراجع

**أولاً: كتب المعاجم اللغوية والاصطلاحية:**


١) إبراهيم أنيس و آخرون، **المعجم الوسيط**، ط٢، ١٣٩٢-١٩٧٢.

٢) أحمد بن فارس بن زكريا، أبو حسين، **معجم مقاييس اللغة**، اعتنى به: د. محمد عوض مرعب وفاطمة محمد أصلان، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ط١، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.

٣) أحمد بن محمد علي الفيومي، **المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي**، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط بدون.

٤) أحمد مطلوب، **معجم المصطلحات البلاغية وتطورها**، المجمع العلمي العراقي، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.

٥) إسماعيل بن حماد الجوهري، أبو نصر، **الصحاح المسمى تاج اللغة وصحاح العربية**، تحقيق: شهاب الدين أبي عمرو، دار الفكر، بيروت، لبنان، ط١، ١٤١٨هـ-١٩٩٨م.

٦) أيوب بن موسى الحسيني أبو البقاء الكفوي، **الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية**، أعده للطبع: د. عدنان درويش ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط٢، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.

٧) الخليل بن أحمد الفراهيدي، أبو عبد الرحمن، **كتاب العين**، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ط١، ١٤٢١هـ-٢٠٠١م.

٨) علي بن محمد بن علي الجرجاني، **التعريفات**، ضبط نصوصها: محمد أبو العباس، مكتبة القرآن، القاهرة، مصر، ط بدون.

٩) المبارك بن محمد الجزري أبو السعادات، **النهاية في غريب الحديث والأثير**، تحقيق: خليل مأمون شيحا، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ط ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.

١٠) محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، **مختار الصحاح**، البراعم للإنتاج الثقافي، ط بدون.

١١) محمد بن أحمد الأزهري أبو منصور، **معجم تهذيب اللغة**، تحقيق: د. رياض زكي قاسم، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ط١، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.

١٢) محمد بن مكرم ابن منظور الأفريقي أبو الفضل، **لسان العرب**، دار صادر، بيروت، لبنان، ط١، ٢٠٠٠م.

١٣) محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، **القاموس المحيط**، إعداد وتقديم: محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ط٢، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.

١٤) محمود بن عمر الزمخشري، أبو القاسم، **أساس البلاغة**، تحقيق: عبد الرحيم محمود، عرف بـــه: أمين الخولي، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ط بدون.

**ثانياً: كتب البلاغة:**

١) إبراهيم عبد الحميد التلب، **مصطلحات بيانية، دراسة بلاغية تاريخية**، مطبعة الحسين الإسلامية، ط١، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.

٢) أحمد الهاشمي، **جواهر البلاغة في المعاني والبيان والبديع**، تحقيق وشرح: التـــونجي، مؤسســـة المعارف، بيروت، لبنان، ط٢، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.

٣) أحمد بن محمد الجرجاني أبو العباس، **المنتخب من كنايات الأدباء وإشارات البلغاء**، دار الكتـــب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ١٤٠٥هـ-١٩٨٤م.

٤) أحمد مصطفى المراغي، **علوم البلاغة: البيان والمعاني والبديع**، دار القلم، بيروت، لبنان، بدون ذكر ط، سنة النشر.

٥) أحمد مطلوب، **فنون بلاغية: البيان والبديع**، دار البحوث العلمية، ط١، ١٣٩٥هـ-١٩٧٥م.

٦) بدوي طبانة، **البيان العربي: دراسة في تطور الفكرة البلاغية عند العرب ومناهجها ومصـــادرها الكبرى**، دار المنارة، جدة، ودار الرفاعي، الرياض، ط٧، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.

٧) بدوي طبانة، **علم البيان: دراسة تاريخية فنية في أصول البلاغة العربية**، دار الثقافة، بيـــروت، لبنان، د بدون، ١٤٠١هـ-١٩٨١م.

٨) بشير كحيل، **الكناية في البلاغة العربية**، مكتبة الأدب، القاهرة، ط١، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.

٩) توفيق الفيل، **فنون التصوير البياني**، مكتبة الآداب، ط١، ١٤١٢هـ-١٩٩١م.

١٠) جعفر الحسيني، **أساليب البيان في القرآن**، مؤسسة الطباعة والنشـــر وزارة الثقافـــة والإرشـــاد الإسلامي، طهران، ط١، ١٤٠٣هـ.

١١) عبد الرحمن حسن حبنكة الميداني،**البلاغـــة: أسســـها وعلومهـــا وفنونهـــا**، دار العلـــم، ط١، ١٤١٦هـ-١٩٩٦م.

١٢) عبد العزيز بن عبد السلام، **الإشارة إلى الإيجاز في بعض أنواع المجاز**، دار الحديث.

١٣) عبد العزيز عتيق، **علم البيان**، دار النهضة العربية، بيروت، لبنان، ط بدون، سنة النشر بدون.

١٤) عبد القاهر بن عبد الرحمن الجرجاني أبو بكر، **دلائل الإعجاز**، حققه وقدم له: د. محمد رضوان الداية ود. فايز الداية، مكتبة سعد الدين، دمشق، ط٢، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.

١٥) عبد الكافي السبكي، **عروس الأفراح شرح المفتاح**، تحقيق: عبد الحميد الهنداوي، المكتبة العصرية، ط١، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٣م.

١٦) علي الجارم ومصطفى أمين، **البلاغة الواضحة: البيان والمعاني والبديع**، مكتبة الآداب، ط١، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.

١٧) فضل حسن عباس، **البلاغة فنونها وأفنانها: علم البيان والبديع**، دار الفرقان، ط٨، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.

١٨) محمد أحمد قاسم ومحي الدين ديب، **علوم البلاغة: البيان والمعاني والبديع**، المؤسسة الحديثة للكتاب، ط ٢٠٠٣.

١٩) محمد الحسن علي الأمين، **الكناية: أساليبها ومواقعها في الشعر الجاهلي**، دار الفصيلة.

٢٠) محمد بن عبد الرحمن القزويني أو المعالي، **الإيضاح في علوم البلاغة**، تحقيق: د. عبد الحميد الهنداوي، مؤسسة المختار، القاهرة، ط٢، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.

٢١) محمد بن عمر فخر الدين الرازي، **نهاية الإيجاز في دراية الإعجاز**، عناية: نصر الله حاجي، دار صادر، ط١، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٤م.

٢٢) محمد جابر فياض، **الكناية وقد الحق بها بحث نظم النثر وأثر الحديث النبوي الشريف**، دار المنارة، جدة، السعودية، ط١، ١٤٠٩هـ-١٩٨٩م.

٢٣) محمد فاضلي، **دراسة في مسائل بلاغية هامة**، مؤسسة مطالعات وتحقيقات فرهنكي، ١٣٦٥هـ.

٢٤) محمد محمد أبو موسى، **البلاغة القرآنية في تفسير الزمخشري وأثرها في الدراسات البلاغية**، مكتبة وهبة، ط٢، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.

٢٥) محمد محمد أبو موسى، **البلاغة القرآنية**، مكتبة وهبة، ط٢، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.

٢٦) نزيه عبد الحميد فراج، **من مباحث البلاغة والنقد بين ابن الأثير والعلوي**، مكتبة وهبة، ط١، ١٤١٧هـ-١٩٩١م.

٢٧) يحيى بن حمزة اليمني، **الطراز المتضمن لأسرار البلاغة وعلوم وحقائق الإعجاز**، ضبطه: جماعة من العلماء، دار الكتب العلمية، ١٤٠٢هـ-١٩٨٢م.

٢٨) يوسف أبو العدوس، **المجاز المرسل والكناية: الأبعاد المعرفية والجمالية**، الأهلية للنشر، عمان، ط١، ١٩٩٨م.

٢٩) يوسف بن أبي بكر السكاكي، **مفتاح العلوم**، ضبطه: نعيم زرزور، دار الكتب العلمية، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.

**ثالثاً: كتب البيان النبوي:**


١) أحمد زكريا با يوسف، **الصورة الفنية في الحديث النبوي الشريف**، دار المكتبي، ط٢، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.

٢) عبد الفتاح لاشين، **من بلاغة الحديث الشريف**، شركة مكتبات عكاظ، ط١، ١٤٠٢هـ-١٩٨٢م.

٣) عز الدين علي السيد، **الحديث النبوي من الوجهة البلاغة**، دار الطباعة المحمدية، القاهرة، ط بدون، ١٣٩٢هـ-١٩٧٣م.

٤) محمد بن الحسين الشريف الرضي، **المجازات النبوية**، تحقيق: مروان عطية ومحمد الداية، دار وط بدون، ١٤٠٨هـ-١٩٨٧م.

٥) محمد بيلو أحمد أبو بكر، **من بلاغة السنة**، مطبعة أملس، ط بدون، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.

٦) محمد رجب البيومي، **البيان النبوي**، دار الوفاء، ط١، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.

٧) محمد علي الصابوني، **من كنوز السنة: دراسات أدبية ولغوية من الحديث الشريف**، عالم الكتب، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.

٨) مصطفى صادف الرافعي، **المجاز القرآني والبلاغة النبوية**، تحقيق: عبد الله المنشاوي، مكتبة الإيمان، ط١، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م.

٩) نور الدين عتر، **القرآن والحديث: علم الحديث والدراسات الأدبية لطلاب السنة الثانية في قسم اللغة العربية**، منشورات جامعة حلب، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م.


**رابعاً: كتب الأدب:**


١) أحمد بن محمد الثقفي الجرجاني، **المنتخب من كنايات الأدباء وإرشادات البلغاء**، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٠٥هـ-١٩٨٤م.

٢) إسحاق بن إبراهيم ابن وهب، **البرهان في وجوه البيان**، تحقيق: د. أحمد مطلوب ود. خديجة الحديثي، ساعدت جامعة بغداد على نشره، ط١، ١٣٨٧هـ-١٩٦٩م.

٣) الحسن بن رشيق، **العمدة في محاسن الشعر وآدابه ونقده**، دار الجيل، ط٥، ١٤٠١هـ-١٩٨١م.

٤) الحسن بن عبد الله أبو هلال العسكري، **كتاب الصناعتين: الكناية والشعر**، تحقيق: د. مفيد قميحة، ط١، ١٤٠١هـ-١٩٨١م.

٥) ضياء الدين نصر الله محمد بن الأثير، **المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر**، عناية: د. بدوي طبانة، دار النهضة، مصر.

٦) عبد الله بن المعتز، **البديع**، أغناطيوس كراتشفوفسكي، طبع بالأوفست، ط٢، ١٣٩٨هـ-١٩٧٩م.

٧) عبد الله بن سنان الخفاجي، **سر الفصاحة**، شرح وتصحيح: عبد المتعال الصعيدي، مكتبة محمد علي صبح، ١٣٨٩هـ-١٩٦٩م.

٨) عمرو بن بحر الجاحظ، **الحيوان**، تحقيق: عبد السلام هارون، منشورات المجمع العلمي العربي الإسلامي، ط٣، ١٣٨٨هـ-١٩٦٩م.

٩) قدامة بن جعفر أبو الفرج، **نقد الشعر**، تحقيق: كمال مصطفى، مكتبة الجانجي، ط٣.

١٠) محمد بن يزيد المبرد ، **الكامل في اللغة والأدب**، تحقيق: د. عبد الحميد الهنداوي، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.

١١) يوسف بن أبي بكر السكاكي، **مفتاح العلوم**، تحقيق: نعيم زرزور، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.

**خامساً: كتب الحديث:**

١) أحمد بن الحسين البيهقي، **السنن الكبرى**، بذيله الجوهر النقي لابن التركماني، دار الفاروق الحديثة، ط والسنة بدون.

٢) أحمد بن شعيب النسائي، **السنن الكبرى**، تحقيق: حسن عبد المنعم الشبل، إشراف: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢١هـ-٢٠٠١م.

٣) أحمد بن شعيب بن علي النسائي، **سنن النسائي**، حكم على أحاديثه وآثاره: محمد ناصر الدين الألباني، المثنى به مشهور حسن، مكتبة المعارف، الرياض، ط١، سنة النشر بدون.

٤) أحمد بن علي بن المثنى المشهور بـ أبي يعلى الموصلي، **مسند أبي يعلى الموصلي**، تحقيق: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، دمشق، بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.

٥) أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي،**شرح مشكل الآثار**، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤١٥-١٩٩٤ .

٦) الحسين بن مسعود البغوي،**شرح السنة**،تحقيق: شعيب الأرناؤوط و زهير الشاويش، المكتب الإسلامي،ط٢،١٤٠٣-١٩٨٣.

٧) سليمان بن الأشعث السجستاني، **سنن أبي داود**، حكم على أحاديثه وآثاره: محمد ناصر الدين الألباني، اعتنى به مشهور حسن، مكتبة المعارف، الرياض، ط١، سنة النشر بدون.

٨) الصغاني، **في الدر الملتقط في تبين الغلط**، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.

٩) عبد الله بن محمد المعرف بأبي الشيخ الصبهاني، **الأمثال في الحديث النبوي**، تحقيق: عبد العلي عبد الحميد، الدار السلفية، ط١، ١٤٠٢-١٩٨٢م.

١٠) عبدالله بن عبد الرحمن بن بهرام،**سنن الدارمي**، عناية: مصطفى البغا، دار القلم، دمشق، ط٢، ١٤١٧هـ-١٩٩٦م.

١١) محمد بن إسحاق بن خزيمة، **صحيح ابن خزيمة**، حققه و خرج أحاديثه: د. محمد الأعظمي، المكتب الإسلامي، ط٢، ١٤١٢هـ-١٩٩٢م.

١٢) محمد بن حبان أبو حاتم، **صحيح ابن حبان**، حققه وخرج أصوله: خليل مأمون شيحا، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ط١، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.

١٣) محمد بن عبد الرحمن السخاوي، **المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة**، دار الهجرة، بيروت، ط١، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.

١٤) محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، **المستدرك على الصحيحين**، عناية: عبد السلام بن محمد علوش، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ط٢، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.

١٥) محمد بن عيسى بن سورة الترمذي، **سنن الترمذي**، حكم على أحاديثه وآثاره: محمد ناصر الدين الألباني، اعتنى به مشهور حسن، مكتبة المعارف، الرياض، ط١، سنة النشر بدون.

١٦) محمد بن يزيد القزويني، **سنن ابن ماجه**، حكم على أحاديثه وآثاره: محمد ناصر الدين الألباني، اعتنى به مشهور حسن، مكتبة المعارف، الرياض، ط١، سنة النشر بدون.

١٧) محمد ناصر الدين الألباني، **سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها**، مكتبة المعارف، الرياض، ط بدون، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.

١٨) محمد ناصر الدين الألباني، **صحيح وضعيف الأدب المفرد**، للإمام البخاري، مؤسسة الريان، بيروت، لبنان، ودار الصديق، الجبيل، السعودية، ط١، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.

١٩) محمد ناصر الدين الألباني، **ظلال الجنة في تخريج السنة**، لابن أبي عاصم، المكتب الإسلامي، ط٤، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.

٢٠) محمد ناصر الدين الألباني، **مختصر صحيح الإمام البخاري**، مكتبة المعارف، الرياض، ط ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م.

٢١) مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري، **الجامع الصحيح والمسمى صحيح مسلم**، دار الجيل، بيروت، لبنان، ودار الآفاق الجديدة، بيروت، بدون ط وسنة نشر.

٢٢) ونسنك وآخرون، **المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي الشريف**، مكتبة بريك، ليدن، ١٩٣٦م.

٢٣) يوسف بن عبد الرحمن المزي أبو الحجاج، **تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف مع النكت الظراف على الأطراف**، لابن حجر، تحقيق: عبد الصمد شرف الدين، المكتب الإسلامي، ط٢، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.

## سادساً: كتب الشروح الحديثة:

١) أحمد بن علي العسقلاني، **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، مصححة من النسخة التي أجازها الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز، دار الفكر، بيروت، لبنان، ط١، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م.

٢) أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي، **المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم**، تحقيق: محي الدين أديب مستو وآخرون، دار ابن كثير، ط٢، ١٩٩٩م.

٣) أحمد بن محمد بن أبي بكر القسطلاني، **إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري**، دار الفكر، بيروت، لبنان، ط١، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م.

٤) جلال الدين بن عبد الرحمن السيوطي، **الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج وبحاشيته الحل المفهم لصحيح مسلم** للكنكوهي وتعليق الكاندهلوي، اعتنى بالديباج: محمد عدنان درويش، واعتنى بالحل المفهم: هيثم تميم، دار الأرقم، بيروت، لبنان.

٥) جلال الدين بن عبد الرحمن السيوطي، **سنن النسائي بشرح السيوطي وحاشية السندي**، تحقيق: مكتبة تحقيق التراث الإسلامي، دار المعرفة، ط٦، ٢٠٠١م.

٦) الخطابي، أبو سليمان محمد بن محمد بن إبراهيم (ت ٣٨٨)، موسى شاهين لاشين، **فتح المنعم شرح صحيح مسلم**، دار الشروق، ط١، القاهرة، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.

٧) زكريا بن محمد أبو يحيى الأنصاري، **تحفة الباري شرح صحيح البخاري**، تحقيق: أحمد عبد العزيز سالم، دار الكتب العلمية، ودار ابن حزم، ط١، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.

٨) **صحيح مسلم مع شرحه المسمى مكمل إكمال إكمال المعلم**، لمحمد بن خليفة الوشتاني الأبي **وشرحه المسمى مكمل إكمال الإكمال**، لمحمد بن محمد السنوسي، ضبطه وصححه: محمد سالم هاشم، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ١٤١٥هـ-١٩٩٤م.

٩) علي بن خلف أبو الحسين ابن بطال، **شرح صحيح البخاري**، مكتبة الرشيد، ط١، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م.

١٠) محمد بن عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري، **تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي**، خرج أحاديثه: عصام الصبابطي، دار الحديث، القاهرة، ط١، ١٤٢١هـ-٢٠٠١م.

١١) محمد بن محمد بن إبراهيم أبو سليمان الخطابي،**معالم السنن وهو شرح لسنن أبي داود**، المكتبة العلمية، ط ٢، ١٤٠١هـ-١٩٨١م.

١٢) محمد شمس الحق العظيم آبادي، **عون المعبود شرح سنن أبي داود مع تعليقات ابن قيم الجوزية**، خرج أحاديثه: عصام الصبابطي، دار الحديث، القاهرة، ط بدون، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.

١٣) محمود بن أحمد العيني، **عمدة القاري شرح صحيح البخاري**، دار الفكر، بيروت، لبنان، ط بدون، ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م.

١٤) يحيى بن شرف الدين النووي، **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج**، ضبط وتحقيق: رضوان جامع رضوان، مؤسسة المختار، القاهرة، ط١، ٢٠٠١.

**<u>سابعاً: الفقه وأصوله:</u>**

١) أحمد بن محمد نظام الدين الشاشي، **أصول الشاشي وبهامشه عمدة الحواشي شرح أصول الشاشي**، للكنكوهي، عناية الخليلي، دار الكتب العلمية، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.

٢) أحمد ياسين القرالة، **الكناية وقواعدها الفقهية**،بحث منشور في مجلة مؤتة للبحوث والدراسات، م١٩، العدد ٦.

٣) سعود بن عمر التفنازاني، **شرح التلويح على التوضيح لمتن التنقيح في أصول الفقه**، عناية: زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٦هـ-١٩٩٦م.

٤) سليمان بن عبدالله العبري، **قواعد الكناية عند الأصوليين وتطبيقاتها الفقهية**، رسالة ماجستير، جامعة آل البيت،قسم الفقه وأصوله، ٢٠٠٥.

٥) عبد العلي محمد بن نظام الأنصاري، **فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت**، تحقيق: عبد الله محمود، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.

٦) عبد العلي محمد بن نظام، الأنصاري، **فواتح الرحموت بشرح سلم الثبوت**، تحقيق: عبد الله محمود، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.

٧) عبد الله بن عمر الدَّبوسي، **تقويم الأدلة في أصول الفقه**، تحقيق: خليل محي الدين، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٢١هـ-٢٠٠١م.

٨) علاء الدين بن عبد العزيز بن أحمد البخاري، **كشف الأسرار عن أصول فخر الدين البزدوي**، عناية: محمد المعتصم بالله، دار الكتاب العربي، ط٣، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م.

٩) علي محمد بن حزم، **المحلى بالآثار**، تحقيق: د. عبد الغفار سليمان البندري، دار الكتب العلمية، ط بدون، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.

١٠) قطب مصطفى سانو، **معجم مصطلحات أصول الفقه**، دار الفكر، ط١، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م.

١١) محمد بن أبي بكر القيم، **إعلام الموقعين عن رب العالمين**، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، دار الحديث، ط١، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م.

١٢) محمد بن أحمد ابن النجار، **شرح الكوكب المنير**، تحقيق: د. محمد الزحيلي، ود. رزين حماد، دار الفكر، ١٤٠٠هـ-١٩٨٠م.

١٣) محمد بن أحمد السرخسي، **أصول السرخسي**، تحقيق: أبي الوفاء الأفغاني، دار المعرفة، ١٣٩٣هـ-١٩٧٣م.

١٤) محمد بن عبد الباقي الزرقاني، **شرح الزرقاني المسمى أنوار كواكب أنهج المسالك بشرح موطأ مالك**، عناية: طه عبدالرؤوف، مكتبة الثقافة الدينية، ط١، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.

١٥) محمد بن ولي بن رسول الازميري، **حاشية مرآة الأصول في شرح مرقاة الوصول**،

١٦) يوسف بن عبد الله بن عبدالبر، **التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد**، تحقيق: أسامة إبراهيم، دار الفاروق الحديثة، ط٢، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.

**ثامناً: كتب علوم القرآن:**

١) جلال الدين بن عبد الرحمن السيوطي، **الإتقان في علوم القرآن**، تحقيق: أحمد بن علي، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٢م.

٢) جلال الدين بن عبد الرحمن السيوطي، **معترك الأقران في إعجاز القرآن**، تحقيق: محمد علي البيجاوي، دار الفكر.

٣) عبد الله بن مسلم الدينوري، **تأويل مشكل القرآن**، تحقيق: أحمد صقر، مكتبة دار التراث، القاهرة، ط١، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.

٤) محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي، **البرهان في علوم القرآن**، المكتبة العصرية، بدون ط وسنة النشر.

٥) محمد فؤاد عبد الباقي، **المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم**، دار الحديث، القاهرة، ط بدون، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.

٦) محمود بن عمر الزمخشري، **الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل**، عناية: خليل مأمون شيحا، دار المعرفة، بيروت، ط١، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.

٧) معمر بن المثنى أبو عبيده، **مجاز القرآن**، تحقيق: محمد فؤاد سزكين، مكتبة الجانجي.

٨) يحيى بن زياد الفراء، **معاني القرآن**، عالم الكتب، ط٢، ١٩٨٠م.

**تاسعاً: كتب أخرى:**


١) أحمد بن محمد الميداني، **مجمع الأمثال**، تحقيق: محي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.

٢) عمرو بن عثمان بن قنبر، **الكتاب**، تحقيق: محمد كاظم البكاء، مؤسسة الرسالة، بيروت، ودار البشير، عمان، ط١، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.

٣) محمد بن أبي بكر الزرعي، **الطرق الحكمية في السياسة الشرعية**، عناية: بهيج غزاوي، دار إحياء العلوم.

٤) مصطفى الغلاييني، **جامع الدروس العربية**، المكتبة العصرية، ط١٤٢٠،٣٧هـ-٢٠٠٠م.

٥) مصطفى بن عبد الله المعروف بحاجي خليفة، **كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون**، دار الفكر، بيروت، لبنان، ط بدون، ١٤١٩هـ-١٩٩٩م.

٦) يوسف بن محمد العتيق، **التعريف بما أفرد من الأحاديث بالتصنيف**، تقديم: د. باسم جوابرة و علي الحلبي، دار الصميعي، ط ١، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.

# Abstract

This study investigates the metonymy and the insinuation as presented in the tradition of Prophet Muhammad "peace be upon him". The study is decvoted, within its introductory chapter, to identify the term and the notion of metonymy and insinuation, on one hand, and to find out the main differences between the two terms and the other related terms in the field of study, on the other hand. The study seeks to explore the of such rhetoric application. Furthermore, the study tackled some verdicts to jurisdiction, that derived throughout the types of metonymy and insinuation.

| الفهرس التحليلي للموضوعات | الصفحة |
|---|---|


كلمة الشكر والتقدير..... ب

الملخص باللغة العربية..... ج

تحليل لأهم المصادر والمراجع..... د

المقدمة..... و

خطة الرسالة..... ط

**الفصل الأول:** مفهوم الكناية والتعريض في اللغة..... ٢

المبحث الأول: مفهوم الكناية ونشأتها وأقسامها..... ٢

المطلب الأول: الكناية لغة واصطلاحًا..... ٢

الكناية لغة..... ٢

الكناية اصطلاحًا..... ٤

أولاً: الكناية عند البيانيين..... ٤

ثانيًا: الكناية عند الأصوليين..... ٦

المطلب الثاني: الكناية ونشأتها وأقسامها وتطورها..... ٦

المرحلة الأولى: مرحلة التأسيس..... ٦

المرحلة الثانية: مرحلة النمو..... ١٠

المرحلة الثالثة: مرحلة النضج..... ١٣

المطلب الثالث: أقسام الكناية باعتبار ما تدل عليه..... ١٩

الكناية عن صفة..... ١٩

الكناية عن موصوف..... ٢٠

الكناية عن نسبة..... ٢٠

المبحث الثاني: مفهوم التعريض وأقسامه ودلالته..... ٢٢

المطلب الأول: التعريض لغة واصطلاحًا..... ٢٢

التعريض لغة..... ٢٢

التعريض اصطلاحًا..... ٢٤

أولاً: التعريض عند البيانيين..... ٢٤

ثانيًا: التعريض عند الأصولين..... ٢٦
المطلب الثاني: دلالة التعريض وأقسامه..... ٢٦
دلالة التعريض..... ٢٦
التعريض بالقول..... ٢٧
التعريض بالفعل..... ٢٧
المبحث الثالث: العلاقة بين الكناية والتعريض..... ٢٨
المطلب الأول: الفرق بين الكناية والتعريض..... ٢٨
المطلب الثاني: العلاقة بين الكناية والمجاز..... ٢٩
أولاً: معنى المجاز..... ٢٩
ثانيًا: ماهية الكناية واختلاف العلماء فيها..... ٢٩
ثالثا: الفرق بين الكناية والمجاز..... ٢٩
المطلب الثالث: العلاقة بين الكناية والاستعارة..... ٣٣
أولاً: معنى الاستعارة..... ٣٣
ثانيًا: الفرق بين الكناية والاستعارة..... ٣٤
المطلب الرابع: العلاقة بين الكناية والصريح..... ٣٥
أولاً: معنى الصريح..... ٣٥
ثانيًا: الفرق بين الكناية والصريح..... ٣٥
**الفصل الثاني:** الكناية والتعريض في الحديث الشريف..... ٣٧
المبحث الأول:خصائص الكناية التعريض في الحديث الشريف..... ٣٨
المبحث الثاني : مجالات الكناية التعريض في الحديث الشريف..... ٤١
المبحث الثالث: مشروعية الكناية التعريض وحكمهما وأسباب العدول عنهما ..... ٤٣
المبحث الرابع :أحاديث ضعيفة في باب الكناية التعريض..... ٤٧
**الفصل الثالث:** تطبيقات عملية على أغراض الكناية والتعريض..... ٥٠
المبحث الأول: ما قصد به الستر وعدم التصريح بالمكنى عنه تأدبًا..... ٥١
المبحث الثاني: ما قصد به البلاغة وتحسين اللفظ..... ٦٣
المبحث الثالث: ما قصد به فطنة المخاطب أو التعمية عليه..... ٧٥
المبحث الرابع: ما قصد به المدح أو الذم..... ٨٥

الخاتمة وفيها النتائج والتوصيات..... ٩١
الملخص باللغة الإنجليزية..... ١١٠
الفهارس العامة..... ٩٢